



المرأة والأسرة المسلمة

من منظور فربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدكتور
عماد الدين خليل

٢١٠١٤
—————
٣٤٣

المرأة والأسرة المسلمة من منظور غربي

دار الفرقان

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٩٩٧

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(١٩٩٧/١١/١٧٢٤)

رقم التصنيف: ٢٦٥.٤
المؤلف ومن في حكمه: عماد الدين خليل
عنوان الكتاب: المرأة المسلمة من منظور غربي
الموضوع الرئيسي: ١- الديانات
٢- المرأة المسلمة

بيانات النشر: عمان: دار الفرقان

* تم إعداد بيانات العبرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية



دار الفرقان للنشر والتوزيع

الإدارة والمكتبة - العبدلي - عمارة جوهرة القدس
مقابل وزارة التربية والتعليم
هاتف: ١٤٠٩٣٧ - ١٤٥٩٣٧ - فاكس: ١٤٨٣٦٢
ص.ب: ٩٢١٥٢٦ عمان - الأردن

قضايا من ملف المرأة



وكانت تغذي المحاولة المعكوسة هذه، وتحرسها، وتمضي بها الى نهاية الشوط شبكة من السماسرة في عالم الفكر والأعلام والسياسة والاجتماع، قد يختصمون على كل شىء الآ في هذه . وكانت الاصوات «المعارضة» التي ترتفع لكي تدين السمسرة الماكرة، تكتب أو تعزل، وأحياناً يغيب أصحابها بهذه الحجة أو تلك .

صوت الطهر والنظافة والاستقرار والأمن والتوحد كاد يضيع قبالة اصوات المهرجين الذين أريد لهم أن يدخلوا المضمار وأن يحظوا بالفوز بأي ثمن .

كانوا يصدرون الينا مشاكلهم عبر موانئ الفكر المفتوحة على مصراعها، ومن خلال شبكة المستوردين والسماسرة، مخيلين للمسلمين أن المرأة المسلمة هي التي تعاني من المشاكل والأزمات، وأن الأسرة المسلمة بحاجة الى تعديل الوقفة الجانحة من اجل كرامة المرأة وحققها الانساني المشروع في الحياة الحرّة الشريفة!! وبهدف تجاوز الهضم والإحجاف والتحقير التي عانت منها عبر القرون .

الاستقرار النفسي، والأمن الأسري، والطهارة الخلقية، والطفولة الآمنة المتوحدة . أصبحت مأخذ في الحياة الاسلامية، سعى السماسرة الى استرداد الحلول المناسبة لتداركها . والحلول كانت سموماً مركزة أطاحت بالاستقرار والأمن والطهارة، ودست في شرايين الحياة الإسلامية: الفساد والعهر والشذوذ والتفكك والخوف والدمار .



ومنذ بدايات القرن الماضي حدثنا المتحدثون والكتاب عن حدث يحمل دلالاته العميقة في هذا المجال . لقد كانت (إسطنبول) عاصمة الخلافة الإسلامية واحدة من انظف مدن العالم في مجال العلاقات بين الرجل والمرأة، فلما دخلها الغرييون تحت مظلة الإصلاح والتحديث . لما غزتها قوانين (بونابرت) الوضعية وأبعدت مفردات الشريعة الاسلامية شيئاً فشيئاً . لما أخذ الطلبة الاتراك يذهبون الى عواصم الغرب ثم يرجعون بالشهادات أو بدونها . بدأ الطفح الأحمر يظهر على جلد (اسطنبول) . . والزهري والسبلان وكل السموم الجنسية المدمرة تتسرب في شرايينها . ويذكر (شمتز دوملان) في كتابه (الإسلام) أنه «عندما (غادر الدكتور مافرو كور داتو) الاستانة سنة ١٩٢٧م الى برلين لدراسة الطب لم يكن في العاصمة العثمانية كلها بيت واحد للدعارة . كما لم يعرف فيها داء الزهري وهو السفلس المعروف في الشرق بالمرض الإفرنجي، فلما عاد الدكتور بعد أربع سنين تبذلت الحال غير الحال . وفي ذلك يقول الصدر الأعظم (رشيد باشا) في حسرة موجعة: اننا نرسل ابناؤنا الى اوربا ليتعلموا المدنية الافرنجية فيعودون الينا مرضى بالداء الافرنجي» !

كانت الخطوة الاولى . . الخطوة الضرورية . . واعقبها بقية الخطوات . . صار العملاق العثماني الذي دق أبواب فينا، رجلا مريضاً، وراحت السكاكين تعمل في جسده الممزق، حتى انتهى الأمر الى قتله تماماً على يد واحد من المحسوبين على جغرافية الاسلام . . وجاء من بعده عشرات القادة لكي يواصلوا المهمة . ومن قبلهم، ومعهم، وربما بعدهم، واستمرت شبكة السماسرة في دوائر الفكر

والثقافة والإعلام والإجتماع تمارس مهمتها المعكوسة، قترفع شعار تحرير المرأة لكي تصل بها في نهاية الأمر الى التعهير !

عدد ليس بالقليل من النساء الغربيات انفسهن، كما سنرى، كن يجدن في الحياة الاسلامية. . في جمال المرأة والأسرة والطفولة، المثل الأعلى والصيغة المرتجاة للأمن والاستقرار والعطاء والسعادة. . وكن يتقن الى التمتع بعشر معشار ما تتمتع به المرأة المسلمة. واغلب الظن أن عدداً من القراء والمتابعين لايزالون يذكرون، من بين وقائع كثيرة، ذلك المؤتمر النسائي الحاشد الذي نظمته وزيرات المرأة والأسرة في الحكومات الألمانية الإقليمية عام ١٩٩١م والذي كان بمثابة تظاهرة نسائية رسمية ضخمة استهدفت تأكيد دور المرأة في المجتمع الألماني. وقد طالبت النساء في المؤتمر بالحقوق التي تتمتع بها المرأة المسلمة منذ أكثر من ألف وأربعمائة عام، وخاصة بالنسبة لاحتفاظ المرأة الألمانية باسم والدها بدلاً من اجبارها على حمل اسم زوجها. وحيث النساء المحتشدات قرار المحكمة الدستورية في ألمانيا (الاتحادية) الذي أقرت فيه بعدم حتمية قيام المرأة بحمل اسم زوجها، وأنه لها الحق في الاحتفاظ باسم والدها إن أرادت.

قبل ذلك بحوالي العقدين من الزمن كانت الساحة الإيطالية قد شهدت هجوماً مضاداً آخر في مواجهة الميل بالمرأة والأسرة عما ارادة لها الله سبحانه. . تلك الضغوط المتواصلة في البرلمان الإيطالي. . على بعد خطوات من الفاتيكان زعيمة الكاثوليكية في العالم. . والتي تزعمها أشد البرلمانيين ليبرالية، من أجل إقرار حق الطلاق للرجل الإيطالي، بعد حجبه القون الطوال.

بل إن بعض النسوة الغربيات انتمين إلى الإسلام من أجل أن يذقن التجربة ويعدن عن مواطن التفكك والرذيلة والعفن والقلق والسعار الذي يحكم حياة المرأة الغربية حتى لم تعد الكثيرات منهن يأمن على أزواجهن من المعاشرة اللاشعرية، ولم يعد الأزواج أنفسهم يأمنون على الذراري والأبناء، ويضمنون انحدارهم من الاصلاح !

هذا كلّه يتسرب بدعاوى (قاسم أمين) و (أمينة السعيد) وكل السماسرة الذين أطلقوا على أنفسهم دعاة تحرير المرأة . يتسرب الى حياتنا فيستبدل الذهب بالتراب، ويكون هذا الذي كان . .

وليس ثمة أمة كهذه الأمة المسّامة تجوزا «بالإسلامية» تجهل كل فن مُجد في صيرورة الحياة وتناميها ولكنها تحذق من هدر الطاقة والتفريط بعناصر التميز والتفوق، واستبدال الغالي بالرخيص .

في سياقات عديدة تمت الصفقات الخاسرة في التاريخ الحديث والمعاصر لهذه الأمة . في مجال الاقتصاد والسياسة والحرب والعلم والأخلاق . . وها هنا في سياق المرأة والأسرة، ولهذا القانون نفسه يعمل عمله بواسطة جيش من السماسرة وأدعياء التقدمية والتحرر، لكي يفرط بواحدة من أكثر الحلقات في الحياة الإسلامية تميزاً وتفوقاً، ويحل محلها : التفكك والعفن والرذيلة والخراب والشذوذ والزهري والسيلان . . وأخيراً الأيدز الذي أخذ يدق الأبواب .

هذا كله كان، ولا يزال قائماً حتى اللحظات الراهنة في ديارنا، رغم أنه حوَصر إلى حد كبير بقوج معطيات الصحوة الإسلامية ومطالب الفطرة البشرية التي تميل للطهر والعفاف والنظافة والإستقرار، والتي لن تخطى بتحققها المأمول إلا في إطار هذا الدين .

إلا أن المفاجأة التي حدثت، فيما لم يكن أحد يحسب له أيما حساب، أن المكر السيء أحاق بأهله، وتلك هي واحدة من سنن الله سبحانه في خلقه. وليس المقصود هنا حشود السماسرة الذين مروروا العملية، فهؤلاء ليسوا بأكثر من أدوات أو آلات للتوصيل. وإنما الحياة الغربية نفسها التي أخذت تتلقى الهجوم المضاد في قضية المرأة. في عقرديارها. عبر العقدين الأخيرين على وجه الخصوص. وأصبح هذا « الغزو » إذا صح التعبير، أو الهجوم المضاد، يمثل بمرور الوقت هاجساً ملعاً في دوائر الحياة الغربية على مستوى السلطة والمجتمع، وأخذ يتصاعد حتى كاد يدفع بعض القيادات الغربية إلى تجاوز ما يسمى هناك بالشوابت الديمقراطية من أجل وقف الظاهرة التي أخذت تهدد الحياة الغربية، على ما تصورواهم بحكم التقاليد الفكرية والسلوكية وضغط الأعراف والمسلمات الخاطئة القادمة من عمق الزمن الأوروبي.

أما الآن مقال للمفكر الفرنسي (برنارسيشير) بعنوان « الحجاب العرب . ونحن » ينطوي على بعض المعطيات المهمة، وهي تمس كما يبدو من العنوان، إحدى الحلقات المهمة في موضوع المرأة المسلمة، ولا أقول قضيتها، ألا وهو الحجاب. فما هو الحجاب يقتحم العري الفرنسي. . . التهتك الباريسي المعروف، ويفرض حضوره في قلب المجتمع. . فكيف كانت رؤية الفرنسيين أنفسهم للظاهرة؟ كيف كانت ردود الأفعال؟

حين تحجبت بعض الفتيات في (الليسية) يقول سيشير، تحركت الطبقة السياسية وراح يدلي كل بدلوه حول الاحترام الواجب تجاه البلد الضيافة وهو يقصد ضرورة احترام التقاليد الفرنسية من قبل أولئك الغرباء الذين قبلتهم فرنسا ضيوفاً عليها، بغض النظر عن القيمة الأخلاقية الحقيقية لهذه التقاليد) حتى إن أحد الوزراء هدد باتخاذ موقف، واجتمعت أخيراً الهيئة الدستورية، في حين كان يعلن بعض المثقفين - جهاراً - أن الوطن العلماني في خطر !

ويمضي سيشير الى القول بأنه مهما بلغت قدرة عملاء العروض المشهدية على التلاعب والتأثير - وهم لم يترددوا في ممارستها بوقاحتهم المألوفة - فإن حادثاً كهذا لا يكتسب مثل هذه الأهمية ولا يثير مثل هذه الأصداء، إلا إذا كان يمس الطبقات العميقة من الوعي الجماعي . وبما أن من تحرك هذه المرة ليس من أتباع (الساسة الفاسدين) وإنما من المفكرين اللامعين الذين اجتاحتهم فجأة موجة من الغضب المفرط . . فيجب أن نبحث عن الدوافع البعيدة . . إنها أعراض (بواتيه) المرضية !

إذن فإن تراكمات التاريخ والعمق الصليبي للمثقف الفرنسي الذي لا يزال يتذكر محاولة الاقتحام الإسلامي للأرض الفرنسية وهزيمته عند بواتيه، هي التي تستفز (في تحليل سيشير) العقل الغربي لمجابهة ظاهرة الحجاب الإسلامي، حتى لو أدى الأمر إلى خرق الثوابت الديمقراطية وضرورات «التسامح وجمال الاختلاط العرقي» التي يدعيها الفرنسيون.

ويبدو لي - يقول سيشير - أن أعراض بوآتييه المرضية إنما تشهد على جهلنا العميق بحقائق الإسلام، كما تشهد في الوقت نفسه على عودة غريبة للمكبوت تجعل العربي (المسلم بالأخص) يحل وقتياً محل اليهودي في الاستيهام العنصري والمتوتر لغيرية (AL teroite) قوية تنذر وتهدد.

إنه «النسيان المذهل» و«النفى المجنون» كما يعبر سيشير، لأفضال الحضارة الإسلامية على الغرب «وإذا كان العرب قد بهروا ذاكرتنا القديمة وأربكوها الى هذا الحد، فذلك لأنهم كشفوا عن قدرتهم على ابتكار الحضارة الأكثر ألقاً وِغنى، عندما كنا لا نزال نحن في طور التخلف، ولقد لعبت الكنيسة المسيحية، في إطار هذا الكبت الكبير، دوراً لا تحسد عليه أبداً، وان الأوان لكي تعترف بذلك خصوصاً وأن مذهبها ما كان ليتكون لولا أن سلبت الكثر النفيس الذي وصلها من الفكر الإسلامي، ثم عملت على طمس معاملة المدهشة».

إن الفرنسيين، والغربيين عموماً هم ضحايا التعصب - كما يقرر سيشير - ضحايا تشويه يجعلهم يتصورون أن تاريخهم هو التاريخ الوحيد الممكن، ويجعلهم يُسقطون من خلال هذه الأفكار (وعسكرياً من خلال الأفعال) تحديدهم للسياسة على وقائع تاريخية وثقافية تبدو لهم متطرفة لدرجة أنهم يمشون وقتهم في ترسيخ سوء التفاهم.

وبوصفي مدرساً - يقول سيشير - فإنني أتساءل : كيف لا ترون أن المشكلة الملحة ليست الحجاب، وإنما الانهيار العام لثقافة لا

تعني رجال السياسة عندنا ؟ «وتقولون إنكم تريدون حكاية هوية ؟ وأية هوية؟ ولأن الجواب لن يكون يكون سهلاً فمن الأفضل فتح باب المناقشة والانحياز إلى الفكر وليس إلى الخوف !

«لقد أحالتنا الحيوية الدينية الإسلامية فجأة، إلى الفكر وليس إلى الخوف !

«لقد أحالتنا الحيوية الدينية الإسلامية فجأة، إلى وعي مخيف، ولقد عبر عنها بعض المثقفين المستنيرين من خلال، ردود فعل مرعبة وتشنجات غير عقلانية»

هذا بعض ما يخلص إليه سيشير وهو يعالج ردود الفعل الفرنسي تجاه ظاهرة الحجاب في سياق الموقف المسيحي العام من الظاهرة الإسلامية ببعدها الديني وعمقها التاريخي، وهو موقف لا يعكس فكر أو عاطفة الشرائح الدنيا في المجتمع، أو حتى الساسة (الفاستدين)، ولكن المثقفين والمفكرين اللامعين !

أغلب الظن أن القراء لا يزالون يذكرون القرار الذي أتخذه ناظر المدرسة الفرنسية بضاحية كريل لمنع الفتيات المسلمات من ارتداء الحجاب، وإصرارهن على موقفهن وكيف أن مسيرة شارك فيها عدد كبير من النساء والفتيات المحجبات، اجتازت شوارع العاصمة الفرنسية في الثاني والعشرين من تشرين الأول ١٩٩٢ وأعلنت رفضها لقرار ناظر المدرسة الذي دعمته حملة إعلامية وسياسية شعواء هاجمت النزعة الإسلامية مؤكدة أنها صورة من صور التعصب والإرهاب في محاولة لإضفاء صيغة سياسية على هذه المسألة حيث تركزت الجهود لإقناع

الرأي العام الفرنسي بأن آباء تلك الفتيات من الأعضاء النشطين
بجماعات دينية متعصبة تسعى إلى ممارسة نشاطاتها الإرهابية في فرنسا !

رغم ذلك فإن الحقيقة كانت أكثر ثقلًا وحضوراً من كل
محاولات التضليل . فبعد يومين فقط وجد وزير التربية الفرنسي ليونيل
جوسبان نفسه مضطراً لإصدار قرار يحظر فيه التعرض للطلبات
المسلمات المتمسكات بارتداء الحجاب . إلا أن «الحملة» ضد الحجاب ما
لبثت أن تصاعدت مرة أخرى ، رافقها هجوم شرس شنته وسائل
الإعلام ضد الإسلام والمسلمين في فرنسا . ويبدو أن هذا الموقف المضاد
كان أقوى من تشبث هذا الوزير أو ذاك ببقايا القيم والثوابت
الديمقراطية ، ووجد وزير التربية والتعليم الفرنسي الحالي (فرانسوا بايرو)
نفسه مسوقاً إلى إصدار قرار بمنع الحجاب في المدارس والثانويات ،
والإدلاء بجملته من التصريحات لتأكيدهِ وتبريره ، الأمر الذي دعا اتحاد
المنظمات الإسلامية في فرنسا إلى عقد اجتماع طارئ لهيئة التنسيق
لمسلمي فرنسا ، أسفر بعد تدارس الوضع ، عن إصدار البيان التالي :

«بعد الأحداث الأخيرة التي تعيشها الجالية المسلمة في فرنسا ،
وتصريحات وزير التربية والتعليم الفرنسي فرانسوا بايرو حول قراره بمنع
الحجاب في المدارس والثانويات ، عقدت هيئة التنسيق لمسلمي فرنسا
اجتماعاً طارئاً لها لتدارس الوضع .

«ابتداءً تؤكد الهيئة على ما يلي :

١- أن مسلمي فرنسا مع تأكيدهم على احترام مبادئ الدولة
الفرنسية ، يعتبرون أن لبس الحجاب (غطاء الرأس) لا يشكل تهجماً

على المشاعر العامة للمواطنين ولا يمس بالأمن العام للبلاد، بل يدخل في إطار الحريات الشخصية وحرية الاعتقاد التي يكلفها القانون والدستور الفرنسي ووثيقة حقوق الإنسان كما أعد ذلك قرار مجلس الدولة الفرنسي الصادر بتاريخ ١١/٢/١٩٩٢م.

٢- أن الحملة الإعلامية الشرسة التي شنتها وسائل الإعلام ضد الإسلام والمسلمين في فرنسا قد تؤدي إلى مضاعفات سلبية وردات فعل مرتجلة.

انطلاقاً من هذا قررت الهيئة ما يلي :

١- طلب لقاء عاجل مع السيد وزير التربية والتعليم الفرنسي .

ب- اعتماد مبدأ الدعوة إلى إجتماع طارئ لمسؤولي الجمعيات والمؤسسات الاسلامية في فرنسا لدراسة الوضع الحالي واتخاذ الاجراءات اللازمة»

هيئة التنسيق لمسلمي فرنسا ١٢/٩/١٩٩٤م

ومامن ريب في أن ظاهرة الحجاب تعكس حالة حضارية، فضلاً عن عمقها الديني، وأن تصدّي القيادات الفرنسية السياسية والإعلامية لها إنما يجيء بشكل من الاشكال، في سياق صراع بين حضارتين تريد احدهما أن تؤكد عريها وإباحيتها وتسعى لأن تدافع عنهما بكل ما أوتيت من قوه باعتبارهما جزءاً أصيلاً من تقاليدنا وأعرافنا الشائعة وتسعى الحضارة الأخرى الى تأكيد سترها وانضباطها الاخلاقي الذي أرسيت أسسه منذ بدايات الخليقة حيث أريد للانسان أن يتعفف ويتطهر ويتغطي، وأن يتجاوز مظان القبح والفحشاء، مؤمنة بأن ليس ثمة أية

قيمة (حضارية) تكمن في الطبيعة المتعاهرة التي تكون عليها المرأة في الشارع أو الدائرة أو المعمل، وأنه -بالمقابل- ليس ثمة أية عرقلة أو إعاقة للضرورة الحضارية في كون المرأة ترفض التبرج وتلتزم الحجاب.

إذا أضفنا الى هذا، البعد الديني المشار اليه والذي يمكن أن يستفز ثلاث فئات من خصوم الاسلام: النصراني واليهود والعلمانيين، فضلاً عن «الساسة الفاسدين» الذين سبق وأن صاغوا مواقفهم المنحازة من كل ما يحوط الى عالم الاسلام بصلة. . إذا وضعنا هذا كله في المنظور، ادركنا دوافع هذا الهجوم الملح على الحجاب الاسلامي، واستعداد الفرنسيين للتنازل حتى عن ثوابتهم الديمقراطية من أجل وقف الظاهرة عن الانتشار في الساحة الفرنسية، وفيما بعد، في أوربا وديار الغرب كله.

وبموازاة هذا الهجوم المضاد الذي فرضه «الحجاب» والظاهرة الإسلامية عموماً في ديار الغرب، تَلقت الحياة الغربية في مسألة المرأة والأسرة هجمات لا تقل إلحاحاً، انطلقت هذه المرة من مطالب الفطرة التي فطر الله الناس عليها والسنن التي ركزها الخالق سبحانه في لحمه الخلق، والتي اعتدي عليها وأريد لها أن تنحرف عن مسارها الأصل إلى الحد الذي تصير فيه فلسفة امرأة كالأدبية الفرنسية المعروفة (سيمون دو بوفوار) (وسنعمد مفرداتها بالحرف) : «إن المرأة لاتخلق امرأة بل تصبح امرأة. فليس هناك مصير بيولوجي أو نفسي أو اقتصادي يحدّد الدور الذي تؤديه أنثى البشر في المجتمع. إن المدنية ككل هي المسؤولة عن إنتاج هذا الكائن الذي يوصف على أنه انثوي» !!

أي تبديل هذا لخلق الله، وأي منطلق يتناقض ابتداءً مع التفرد المؤكد للمرأة على المستويات البيولوجية والنفسية والاجتماعية، وهو التمييز الذي يؤكد كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) ويتعاملان معه من أكثر من زاوية، ليس من أجل وضع (الأنثى) في درجة أدنى من الرجل، وإنما من أجل الاستجابة لطبيعة مطالبها الأساسية ووظيفتها الأولى، وهو الأمر الذي يجعل المرأة على المستوى الإنساني، ليس فقط في حالة تواز مع الرجل يكمل من خلاله أحدهما الآخر. بل إن المرأة قد تحتل موقعاً أعلى من الرجل في كثير من الحلقات الأساسية للحياة البشرية، كما يلحظ من معطيات هذا الدين في العقيدة والتشريع والسلوك على السواء.

وعلى أية حال فإن (سيمون دوبوفوار) إنسياقاً وراء نزوعها المضاد للأنثى، فضلت أن تظل عشيقة لرفيقها (جان بول سارتر) لمدى نصف القرن على أن تصير زوجة له، عندما طلب منها الزواج، معتقدة أن العلاقة التي تجمعهما ككانت أقوى وأهم من «ورقة» تحدد هذه الرابطة !

بل إنها اضطرت مع (الأنثى) باتجاه آخر لا يقل خطورة، فإذا كانت في الحالة السابقة ترفض الرابطة الزوجية التي هي أساس كل علاقة إنسانية بين الرجل والمرأة، فإنها في الحالة الثانية رفضت أن تصير المرأة أما وأن تكون كائناً يحرس استمرارية الحياة بحكم قوانين الفطرة. ففي عام ١٩٧١ وقعت مع ٣٤٠ امرأة بياناً يفيد بخضوعها لعملية إجهاض تحدياً للقانون الفرنسي آنذاك. والآن، لتدع (سيمون دوبوفوار) ولتحدث بمنطق الأرقام الذي ينطوي على مصداقيته بقوة «الإحصاء».

بين يدي أرقام تستند إلى دراسات استطلاعية قام بها (معهد سامبل) في ألمانيا، وإلى دراسات أخرى نفذت بتكليف من وزارة الأسرة والشباب في ألمانيا، فضلاً عن منشورات الدائرة الاتحادية للإحصاء، وهي من إعداد الأستاذ (نبيل شبيب) وقد نشرها في تقرير «قضايا دولية» التي تصدر في إسلام آباد (العدد ٢٤٩ أكتوبر ١٩٩٤م):

١- تناقص عدد الزيجات منذ عام ١٩٥٠ إلى عام ١٩٩٢ بمعدل ٢٥٪، وازدادت معدلات الطلاق بنسبة ١٦٪ وصلت إلى ٣٤٪ من حالات الزواج بمجموعها.

٢- ٢٥٪ من الأمهات دون أزواج. ويعيش ٢٥٪ من الأطفال دون أم أو دون أب. ويولد ٢٥٪ من الأطفال دون زواج

٣- يعيش حوالي ١٢ مليون شخص على انفراد من أصل ٨٠ مليون نسمة.

٤- وصلت نسبة «أسر المعاشرة» إلى أسر الزواج إلى حوالي ١٠٪.

٥- يوجد ٦, ٨ ملايين وحدة أسرية دون أطفال و ٢, ٥ ملايين بطفل واحد من أصل ٣٥ مليون وحدة أسرية.

٦- ٩٠٪ فئة أعمار ٢٠-٣٠ سنة يؤكدون الرغبة في الإنجاب.

٧- ٥٦٪ من المتزوجين والمعاشرين يريدون إنجاب طفلين على الأقل.

٨- ٢٦٪ لا يتمكنون من إنجاب أكثر من طفل واحد.

٩- ٢٥٪ يعللون عدم الإنجاب بالعمل و ٢٥٪ يتضيق الحرية الشخصية و ٢٧٪ بسبب الأعباء المالية.

١٠- رغم الإباحية فإن :

- حالات الاغتصاب السنوية التي تم التبليغ عنها للسلطات ٦٣٠٠

- التقدير الرسمي لحالات الاغتصاب دون تبليغ ٢٠٠ ألف

- حالات التحرش دون الاغتصاب مع التبليغ ٤٢٠٠

- حالات التحرش دون التبليغ غير قابلة للتقدير.

- حوادث الإعتداء الجنسي على الأطفال المعروضة أمام

القضاء ١٦٥٠٠

- التقدير الرسمي لحوادث الاعتداء الجنسي على الأطفال دون

وصولها إلى القضاء ٣٠٠ ألف.

١١- ٥ ملايين امرأة أو ٣٣٪ من النساء المتزوجات والمعاشرات

يتعرضن للضرب من الزوج أو العشير. وتصل حوادث الاعتداء

بالضرب الذي يترك آثاراً جسدية دائمة على الأطفال إلى ٣٠٠ ألف

سنوياً. ويموت أكثر من ألف سنوياً «ضرباً».

١٢- تقول دراسة جامعية إن متوسط توزيع وقت الأم أو الأب

يوميًا يتضمن ما يعادل ٣٠ دقيقة للولد الواحد و ٣٠ دقيقة للمكالمات

الهاتفية و ٥ ساعات للهوايات «.



لترك الآن ظاهرة دمار الحياة الأسرية وضياع المرأة وتحولها إلى آلية للمتعة الصرفة أو الربح السريع ، وهوانها على نفسها وعلى الآخرين ، فهذه مسألة معروفة تماماً . ولنقف لحظات عند إثنين من الهجمات المضادة الأكثر حداثة : ندرة المواليد وتعرض ديموغرافيا الغرب للانكماش ، ووباء الإيدز الذي يهدد بافتراس الرجال والنساء معاً ممن تجاوزوا الإشارات الحمراء التي ركزت في فطرتهم ، وانحدروا في تيار الشهوة ومالوا بالإنسان الميل العظيم الذي حذر منه كتاب الله : (والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً) (النساء ٢٧) .

ومن بين التقارير والبحوث والتحذيرات العديدة التي كتبت عن المسألة الأولى أكتفي بهذا التقرير الذي أعلنته وكالة رويتر في واشنطن والذي ينطوي على دلالة الواضحة في هذا المجال : «إذا كان السيد بن واتنبرغ على حق ، فإن النساء اللاتي يفضلن الاهتمام بعملهن أكثر من إنجاب أطفال ، سيكون السبب في فصم عرى المجتمع الصناعي الغربي . إن المشكلة -في تحليله- تتمثل في تناقص منتظم في معدلات المواليد في الدول الصناعية الغربية ، الأمر الذي يمكن أن يقوض هذه المجتمعات (وإذا لم يتغير هذا الاتجاه فسينتهي أمرنا) . وما أراه جديراً بالاهتمام لدرجة كبيرة هو مدى نقص وعي الناس به بالرغم من أهميته واستمراره لفترة طويلة للغاية . إن كندا وأوروبا الغربية واليابان وأستراليا ونيوزيلندا و(إسرائيل) وإيسلندا تعاني كلها من مشكلة ندرة المواليد وتحتاج إلى اتباع سياسات تحفز السكان على الإنجاب . أما عن

الولايات المتحدة فيقول مكتب التعداد إن ٦٥ طفلاً فقط ولدوا لكل ١,٠٠٠ امرأة في سن الإنجاب عام ١٩٨٦ وهو ادنى مستوى في تاريخ الولايات المتحدة وقد تناقص معدل الخصوبة فيها من مستوى عال سجل عام ١٩٥٧ م وبلغ ٣,٧٧ ليصل إلى أقل من ٢,١ عام ١٩٧٢ وهو المستوى الضروري ليبقى عدد السكان ثابتاً. ومنذ ذلك الحين ومعدل المواليد حول رقم ١,٨ ويقول واتسنبرغ الذي يكتب عن الاتجاهات السكانية منذ ٢٥ عاماً، وأصدر كتاباً بعنوان (ندرة المواليد) : (أماننا في الغرب جيل واحد لنفهم المشكلة أولاً ثم نعكس هذا الانهيار الاختياري في معدلات الخصوبة وإلا فسوف ندفع الثمن. . وأيا كان التحليل الصحيح لأثر الظاهرة فبالنظر إلى الانفجار السكاني المستمر في معدلات المواليد في العالم الثالث، فربما يمثل سكان دول الغرب تسعة في المائة فقط من سكان العالم عام ٢٠٢٥ بالمقارنة مع ١٥ في المائة في الوقت الحاضر و٢٢ في المائة عام ١٩٥٠. ويعزو الخبراء تناقص معدلات الخصوبة في الغرب إلى مجموعة من الأسباب المختلفة، منها تزايد عدد النساء العاملات خارج البيت، وتناقص معدلات الزواج وارتفاع معدلات الطلاق. . وتوفر وسائل أفضل لمنع الحمل وإباحة الإجهاض. . . ومن بين الدول المتقدمة فإن الحكومة الفرنسية هي الأكثر نشاطاً في تشجيع الإنجاب حتى انها تنشر إعلانات تحمل صورة طفل كتب تحتها : فرنسا تحتاج إلى أطفال «.

أما غزو الأيدز (أو مرض فقدان المناعة المكتسبة) فالحديث عنه يطول وموجة الموت والتآكل والفناء تنداح بسرعة رهيبه في ديار الغرب

لكي تأتي على حشود الرجال والنساء الذين جرفتهم الشهوات واندفعوا فيما وراء حافات الإشباع باتجاه بؤر الإسراف والشذوذ.

الإحصائيات كثيرة، وهي تزداد كما يوماً بعد يوم. . إحداهما تذكر أن المصابين في البرازيل وحدها عام ١٩٩٢ تجاوز الربع مليون وأن هذا العدد أخذ في الازدياد بمعدلات سريعة. وثمة باحثون في الحكومة الأمريكية ذكروا لصحيفة نقابة الأطباء الأمريكية في عام ١٩٩١ أن نسبة النساء بين مرضى الايدز في الولايات المتحدة قد زادت على عشرة في المائة. فقد ارتفعت النسبة هناك من ٦,٦ في المائة في عام ١٩٨٥ إلى ١١,٥ بالمائة في عام ١٩٩٠م وكان من بين مرضى الايدز المسجلين مع نهاية عام ١٩٩٠ والذين بلغ عددهم ١٥٨٢٧٩ شخصاً، عشرة في المائة أو ١٥٤٩٢ من النساء. وقد أصيب ٥١ في المائة من النساء نتيجة المشاركة في الحقن بالوريد عند تعاطي المخدرات، بينما أصيب ٢٩ بالمائة منهن بالمرض عن طريق المعاشرة الجنسية.

وثمة هجوم مضاد من محور آخر، لتطويق الشطط والانحراف الذي قاد الحياة الغربية في قضية المرأة والأسرة إلى الميل العظيم، بقوة التنظير والادعاءات العلمية. ويتمثل هذا الهجوم بسلسلة من البحوث والكشوف العلمية التي تناولت أدعياء النبوة الكاذبين. سيكموند فرويد صاحب النظريات المعروفة في (التحليل النفسي).

ها هو ذا فرويد الذي مارس لأكثر من نصف القرن في ديار الغرب والشرق معاً دور (العراب) الذي برر وبارك كل صيغ الانفلات

والشذوذ في المسألة الجنسية، وقضية المرأة والأسرة عموماً. . ها هو ذا يتعرض منذ عقود عديدة، وأحياناً من تلامذته أنفسهم، لسهام النقد العلمي الذي كاد أن يأتي على نظرياته، في جل حلقاتها الأساسية، من القواعد.

ها هنا أيضاً يطول الحديث ويمكن -من ثم- الاكتفاء بشاهد واحد أكثر حداثة يتمثل بتلك البحوث (السايكولوجية) التي أنجزها البروفيسور (هانز ايزينك) على مدى ثلاثين عاماً، وكان آخرها كتابه الموسوم بـ (تدهور وسقوط الإمبراطورية الفرويدية) الذي يعتبر الضربة القاضية للتحليل النفسي.

ولقد أوضح ايزينك في بحوثه كافة، وفي كتابه الأخير بوجه الخصوص، أن العلاج المبني على التحليل النفسي لا ينطوي على قيمة تذكر، وأن فرويد لم يكن عبقرية علمية، بل عبقرية أتقنت فنون الدعاية وأساليبها، وأنه كان يتسلم بمقدرة لغوية كبيرة أعانته على نحت مفردات ومصطلحات جذابة مثل (عقدة أو ديب) أو (مبدأ المتعة) وهذه بدورها جعلت من سرده الجديد لقصة قديمة جذاباً ومثيراً، وبخاصة لأولئك الذين يفتقرون إلى معرفة علمية بموضوع علم النفس.

إن ما كان جديداً في أعمال فرويد - والرأي للبروفيسور ايزينك - لم يكن حقيقياً وما كان كان حقيقياً لم يكن جديداً وأن فكر فرويد لا يتضمن شيئاً سوى تفسيرات خيالية لأحداث زائفة وإخفاقات علاجية ونظريات لا منطقية واستعارات فاضحة غير معترف بها (واستبصارات) خاطئة.

ويقدم كتاب ايزينك طروحات قيمة مثل تأكيده على أهمية علم الوراثة في السلوك وهو الدور الذي حاول التحليل النفسي إغفاله . باختصار شديد فإن عشاق فرويد - في التحليل النهائي لقناعات ايزينك - هم ضحايا الدعاية وتضليل الذات .

ومن بعد فرويد جاء دور الوجودية الإلحادية التي كان سقوطها هذه المرة بصيغة دراماتيكية على يد مؤسسها نفسه (جان بول سارتر) عبر لقائه الأخير مع عشيقته (سيمون دو بوفوار) في نيسان عام ١٩٨٠م وإذا كان للوجودية دورها هي الأخرى في تأكيد «الميل العظيم» في علاقات الرجل بالمرأة، وتبريرها باسم ضرورات التحقق الذاتي وحرية الاختيار، فإن لنا أن نتصور كيف كان انهيارها بمثابة هجوم آخر من الهجمات التي تستهدف المعطيات المضادة للفطرة، والتي تظل دائماً من تحت الأتربة والأنقاض لكي تعيد للحياة البشرية ألقها المنطمس وتوازنها المفقود.

وفي هذا السياق نفسه يمكن اعتبار سقوط الماركسية وعودة النبض الديني الى الحياة الغربية ضربة أخرى لدعاية الميل العظيم وأنبيائه الكذبة وتنظيراته الشاملة، ودعوة ملحة للعودة الى الطهر والنظافة والاحتشام التي تليق بكرامة الإنسان وتفرده على الخلائق وتنسجم مع مطالب الحياة البشرية المتوحدة الآمنة.

ففي غياب الدافع الديني لن يقوم - بحال من الأحوال - مجتمع نظيف متوازن مستقر، وبانهيار هذا الدافع يجيء الزهري والايديز فيآكلان الأخضر واليابس، ولا يأمن الزوج على زوجته ولا هذه على زوجها . ويتكاثر أولاد الحرام فلا تكاد تستوعبهم المحاضن والملاجئ، ويصير الفعل الجنسي المحرم نزوة عابرة يتحتم أطفالها

سريعاً كما يشرب الإنسان العطشان كأساً من الماء ، فيما قالت به يوماً
تنظيرات الماركسية البائدة في بدايات تشكل الإتحاد السوفياتي المنحل
على يد عالم النفس الماركسي المعروف (ولهم راينخ) فيما دفع (لينين)
نفسه بعد ستين فحسب ، إلى أن ينهض محتجاً ويدعو إلى الاحتشام
والتعفف وإحترام قوانين العائلة وإلا أصبح الجيل التالي من الروس
واتباعهم كله من أولاد الحرام !!



البحث الذي يجده القارئ بين يديه سيتحرك بإتجاه مغاير تماماً
لما سبق وإن قاله الغرييون (ومقلدوهم) عن المرأة والأسرة المسلمة .
فشمة في معظم الأحيان الصدق الذي يقف على الطرف الآخر
لمعطيات الكذب والتحيز والتزوير والبهتان
فها هنا قيل كثيراً
وكتب كثيراً . ونحن نعرفه جميعاً ، بما أن هذه الدائرة : دائرة المرأة
والأسرة المسلمة ، كانت أشد الدوائر الإسلامية تعرضاً لسهام
الخصوم والأعداء نقداً وتجريحاً .

والآن ، فإن من بين هؤلاء الخصوم وأعداء أنفسهم من قدر له
أن يكشف خطأ الحملة المضادة من أساسها ، وأن يتبين ، سواء بجهد
الذاتي أم بقوة الموقف الإسلامي نفسه ، وإقناعه ، أنه ما من تصميم
مناسب تماماً للمرأة والأسرة التي تشكل محورها الأساسي ، كالتصميم
الإسلامي ، وما من رؤية تضع المرأة والأسرة مكانها الحق كرؤية هذا
الدين . وسنجد من خلال متابعتنا لعدد من النصوص (الإيجابية) في
هذا السياق كيف أنها ، وهي تتحدث عن جوانب شتى من الموضوع :

كجوهر المرأة وبناء الأسرة والطفولة، وتعدد الزوجات، والطلاق، والحجاب والحقوق التي اعطيت للمرأة أو أعيدت إليها، إنما نصب جميعاً في هذا المعنى الأساس الذي يتبين فيه لكل ذي عينين أن المرأة، وكل ما يتعلق بها، ما كانت ولن تكون أقرب إلى وضعها الطبيعي، ووظيفتها الإنسانية ومهمتها في الحياة، كما هو الحال في دائرة الإسلام، الأمر الذي يمكن أن نجد تعبيراً دقيقاً عنه في مقولة للمستشفرة الإيطالية (لورا فيشيا فاكليري) وهي أنه «فيما يتصل بالزواج لا تطالب السنة الإسلامية بأكثر من حياة أمينة إنشائية يسلك فيها المرء منتصف الطريق، متذكر الله من ناحية، ومحترماً حقوق الجسد والأسرة والمجتمع وحاجاتها من ناحية ثانية».

وليس غريباً أن يصدر تقييم موضوعي كهذا عن امرأة بالذات، هي أقدر من الرجل على أية حال في إدراك مسألة كهذه تمس المرأة أولاً وأخيراً.



ثمة - أخيراً - ما تجب الإشارة إليه : إن المتحدثين في هذا الكتاب كلهم من الغربيين ماعدا اثنين فحسب هما نظمي لوقا (المسيحي المصري) وأحمد سوسة (اليهودي العراقي الذي انتمى إلى الإسلام). واستدعاؤهما -إذن- لا يتعارض مع عنوان الكتاب.

والمتحدثون هؤلاء -كما سيلحظ القارئ - ليسوا سواء، فبعضهم انتمى إلى الإسلام لأسباب شتى قد يكون من بينها «قوة»

موقف الإسلام من المرأة والأسرة و «إحكامه» المعجز . وبعضهم الآخر ظل على عقيدته أو علمانيته ، وقد تكون لبعض هؤلاء الأخيرين - كتابات وبحوث ووجهات نظر مضادة للمعطيات الإسلامية في هذا الجانب أو ذلك من جوانب الفكر والحياة . ولكن هذا لم يكن يمنع من كلمة حق تقال بين الحين والحين ، حينما يجد هؤلاء أنفسهم قبالة الحقيقة الإسلامية الساطعة ، أو الهندسة الإسلامية المتقنة للحياة .

ومع ذلك فاننا يجب أن نتعامل مع مقولاتهم هذه بقدر من الحذر، وعدم التسليم المطلق، وأن نتذكر دائماً أننا قبالة باحثين كانت لهم مواقفهم المضادة تلك، من أجل ألا تصير تقويماتهم الإيجابية جسراً لتمرير فكرهم بنقائه ودخله، ببلوره وتراجه، الى العقل المسلم، فتكسب الرضا والقبول .

وتبقى الحكمة بالنسبة للمسلم على الأقل، الضالة التي يبحث عنها لأنه أحق بها حيث وجدها، كما علمه رسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام .



(1)

المرأة كائناً متفرجاً



المرأة كائناً متفرداً

لنبداً بالمركز الأساس للموضوع كله : ما يقولونه بصدد المنظور الإسلامي للمرأة جوهرأ ووظيفة ومكاناً من خارطة الحياة . مارسيل بوازار، رجل الفكر والقانون الفرنسي المعاصر، يقف عند هذه النقطة أكثر من غيره على اعتبار أنها تمثل جزء أساسياً من موضوع كتابه القيم (إنسانية الإسلام)^(١)

منذ البدء يؤكد (بوازار)، ولا نقول : يكشف، لأن الأمر أوضح من أن يحتاج إلى كشف، يؤكد^(٢) المنظور القرآني المتوازي لجوهر المرأة والرجل على اعتبار أنهما سواء، ومن مصدر واحد، وأن ليس ثمة ما هو فوق أو دون في موقع المخلوقين : «لقد خلقت المرأة في نظر القرآن من الجوهر الذي خلق منه الرجل . وهي ليست من ضلعه بل نصفه الشقيق كما يقول الحديث النبوي^(٣) المطابق كل المطابقة للتعاليم القرآنية

(١) ترجمة عفيف دمشقية، دار الآداب، بيروت - ١٩٨٠ م .

(٢) لن يحتاج أي باحث مسلم حتى لمجرد الإشارة إلى أن معطيات القرآن الكريم، ذات الصدق المطلق ليست بحاجة إلى (تأكيد) من أي مصدر بشري ذي قدرات معرفية نسبية ومنقوصة، لكن بالنسبة لضعاف الإيمان، أو الغريبين أنفسهم، أو غير المسلمين عموماً، فإن (تأكيداً) كهذا يحمل قيمته في منح القناعة بمصادقية هذا الدين، وصلاحه لكل زمان ومكان .

(٣) إشارة إلى الحديث النبوي الشريف (النساء شقائق الرجال) الذي رواه الإمام أحمد في مسنده، وأبو داود والترمذي . وأنظر تأكيد الباحثة الألمانية المسلمة ماكولوسكي على المعنى نفسه في كتاب : عرفات كامل العشي : (رجال ونساء اسلموا) الجزء التاسع ص ٦٢ (دار القلم، الكويت - ١٩٧٣ - ١٩٨٣) .

التي تنص على أن الله قد خلق من كل شيء زوجين « (٤)

وهو يجد نفسه مضطراً للمقارنة بين هذا المنظور وبين ما تقول به الرؤية النصرانية المحرّفة. فالقرآن الكريم «لا يذكر أن المرأة دفعت الرجل الى إرتكاب الخطيئة الأصلية، كما يقول سفر التكوين» ويتج عن هذا أن «العقيدة الإسلامية» لم تستخدم الفاظاً للتقليل من احترامها كما فعل آباء الكنيسة الذين طالما اعتبروها عميلة الشيطان بل إن القرآن يضيف آيات الكمال عل امرأتين : امرأة فرعون ومريم ابنة عمران أم المسيح (عليه السلام) .. (٥) « (٦) .

وعلى هذا فإن النساء «بوصفهن مؤمنات» يخضعن «لموجبات مماثلة للتي يخضع لها الرجال، وما دمن من الجوهر نفسه، فهن إذن مساويات للرجال. . . والزوجان في نظر المسلمين. . . متكافئان على الصعيدين الروحي والفكري، لكنها مختلفان بدنياً. « (٧)

فهذا الاختلاف الأخير ذو الطابع البدني الذي ينعكس ولا ريب على السايكولوجية (النفس) في أدق منحنياتها، والذي أريد له أيضاً أن يؤدي دوره اجتماعياً، لا ينسحب بالضرورة - كما أريد له في العديد من النظريات القديمة والأديان المحرّفة التي بلغت بالمرأة أن تكون (عميلة الشيطان). . . على هذه المخلوقة المتميزة ككائن مساو للرجل في أساس الخلق كما أن هذا الاختلاف لا يمكن أن يحى كما يراد له في

(٤) إنسانية الإسلام ص ١١٣

(٥) أنظر : سورة التحريم، الآيتين ١١-١٢

(٦) إنسانية الإسلام ص ١١٣

(٧) نفسه ص ١١٣-١١٤

المذاهب والنظريات التي تبلغ بالمرأة -أحياناً- حدود (الاسترجال) الذي يفقدها خصائصها الأصلية وتكوينها الفطري ويضعها قسراً في خانة الرجال باسم المساواة المطلقة التي هي بطبيعتها ظلم إنساني يتنافى ومبادئ المساواة.

وهكذا فإنه في الإسلام تأخذ المرأة، تماماً كأية ظاهرة أو موجود آخر، مكانها (الوسط) الذي لا يميل ولا يجور، ويتحدد موقعها على الخارطة بأكبر قدر من الضمانات ضد التزييف والتحوير والاستلاب. .
ويشار إلى عناصر الاختلاف بينها وبين الرجل دون أن يحجب هذا لحظة واحدة، ما يكمن وراء هذه العناصر من جوهر مشترك وتوازٍ مطلق في المنظور الإنساني. فليس في الإسلام على حقيقته، كما يقول الباحث القبطي الدكتور نظمي لوقا «عقيدة رجعية تفرق بين الجنسين في القيمة. بل إن المرأة في موازينه تقف مع الرجل على قدم المساواة. لا يفضلها إلا بفضل، ولا يحبس عنها التفضيل إن حصل لها ذلك الفضل بعينه في غير مراء. وما من امرأة سوية تستغني عن كنف الرجل بحكم فطرتها الجسدية والنفسية على كل حال. وذلك حسب عقيدة صالحة لكل طور اجتماعي على تعاقب الأطوار والعصور. على سنة العدل التي لم يجد لها عصرنا اسماً أوفق من (تكافؤ الفرص) الذي يلغي كل تفریق، ويسقط كل حجة، ويقضي على كل تميز إلا بامتياز ثابت صحيح»^(٨)



(٨) محمد : الرسالة والرسول ص ١٠٠-١٠١ (الطبعة الثانية، دار الكتب الحديثة، القاهرة - ١٩٥٩).

ما حدث أحياناً، ما بولغ في تصويره كثيراً، لسبب أو آخر، لا يعدو أن يكون نقطاً مبعثرة على صفحة بيضاء، واسعة ممتدة، لا يكاد يرى لها أول ولا آخر، هذه النقاط المعتمة التي هي وليدة ظروف تاريخية معينة وليست -بحال- انبثاقاً عن الأسس التصورية للمرأة «لقد قال النبي صلى الله عليه وسلم «الجنة تحت أقدام الأمهات»^(٩) وقال كذلك (خيركم من أحسن إلى امرأته)^(١٠). ولا يمكن أن تصدر مثل هذه الأحكام عن مجتمع لا يحترم المرأة بوصفها امرأة. ودونيتها النسبية الراهنة بإزاء الرجل إنما هي نتيجة مباشرة للظروف الاجتماعية والاقتصادية الإجمالية للمجتمع الإسلامي...»^(١١)

وهذه الظاهرة هي التي دفعت المؤرخ البريطاني (سير هاملتون كَب) إلى أن يسبق (بوازار) في التأكيد نفسه، فإننا - كما يقول كَب - «حين ننتهي من حذف الانحرافات (المتأخرة) وشجبها، تعود تعاليم القرآن والرسول (صلى الله عليه وسلم) الأصلية إلى الظهور في كل نقائها ورفعتها وعدالتها المتساوية إزاء الرجل والمرأة معاً. عندئذ نجد أن هذه التعاليم تعود إلى المبادئ العامة وتحدد الفكرة التي يجب أن يوضع ويطبق القانون بمقتضاها أكثر من أن تعين صيغاً حقوقية حاسمة. وهذه الفكرة فيما يخص المرأة، لا يمكنها إلا أن تكون نابضة بالود الإنساني وبشعور الاحترام لشخصيتها والرغبة في محو الأضرار التي ألحقها بالمرأة

(٩) رواه القضاعي والخطيب في التاريخ.

(١٠) لم يرد بهذا اللفظ وإنما هو (خيركم خياركم لنسائه) رواه الترمذي وابن ماجه.

(١١) إنسانية الإسلام ص، ١١٥

سير المجتمع سيراً قاسياً وناقصاً فيما مضى . وبعد ما انتهي من استخلاص هذه الفكرة وضمها، يمكننا أن نفهم التشريع الخاص بالقرآن فهماً صحيحاً . حالما نتوصل إلى ذلك نرى أن الموقف الإسلامي تجاه المرأة، والطريقة الإسلامية في فهم شخصيتها ونظامها الاجتماعي، وطريقة حماية التشريع الإسلامي لها، تفوق كثيراً ما هي عليه في الديانات الأخرى^(١٢)

أما (بوزار) فإنه لا ينسى أن يشير إلى طبيعة الخطاب القرآني الذي يتوجه «إلى الرجال والنساء على السواء»^(١٣) بكل ما تتضمنه هذه التسوية في الإخبار المعرفي أو التكليف الشرعي من معنى . وهي المسألة التي يؤكد عليها ليوبولد فايس (محمد أسد) أيضاً^(١٤) وبناءً على هذه التسوية وكنتيجة لها، ينصب الجزء الأخرى على الطرفين، دوناً أية تفرقة بين الرجل والمرأة، ولا تكون التفرقة إلا بمقدار الالتزام الشرعي بدرجاته المختلفة وبغض النظر عن الطرف الملتزم رجلاً كان أم امرأة .

إن (عبد الله كويليام) الإنكليزي المسلم يقف عند هذه النقطة بقوله «لقد وردت في القرآن نصوص كثيرة تثبت أن النساء لا يعاقبن في الدار الآخرة فقط على ما أتين من سيء الأعمال، بل كذلك يجازين

(١٢) الاتجاهات الحديثة في الإسلام ص ١٢٣ (تعريب جماعة من الأساتذة

الجامعيين، المكتب التجاري، بيروت - ١٩٦١)

(١٣) إنسانية الإسلام ص ١٠٩

(١٤) أنظر : الطريق إلى مكة ص ٣٠٦ (ترجمة عفيف البعلبكي، دار العلم

للملايين، بيروت - ١٩٥٦).

خير الجزاء على ما فَعَلْتَهُ من طيب أعمالهن بمثل ما يكون للرجال. وعلى ذلك نرى أن الله سبحانه لا تميز عنده في الإسلام بين الأجناس (١٥) وهو نفس ما تلحظه (ايثيلين كوبولد)، الإنكليزية المسلمة، لدى حديثها عن المرأة من المنظور الإسلامي (١٦) وما يلحظه نظمي لوقا في كتابه القيم (محمد: الرسالة والرسول) (١٧).

(روجيه كارودي) الذي لا يقل إيغالا في نسيج الإسلام عن بوازار) بل إنه ليفوقه، لأنه يقترب أكثر كمفكر دفعته قناعاته الموضوعية إلى أحقية هذا الدين بالانتماء. . يطرح في المسألة نفسها عدداً من الاستنتاجات، وهو يبدأ - كذلك - بنظرة مقارنة بين الإسلام والنصرانية «فإن القرآن من وجهة النظر اللاهوتية، لا يحدد بين الرجل والمرأة علاقة من التبعية الميتافيزيقية : فالمرأة في القرآن لم تخلق من ضلع آدم، إنها (نصف توأم) لأن الله خلق البشر ككل شئ (ومن كل شئ خلقنا زوجين) (١٨) . . .» (١٩) هذا التوازي المطلق الذي هو نقيض التصورات الخاطئة التي شككت جدياً - كما

(١٥) العقيدة الإسلامية ص ١٤٣ (تعريب محمد ضياء، مطبعة هندية - القاهرة - ١٨٩٧).

(١٦) أنظر : البحث عن الله ص ٨١ - ٨٢ (ترجمة عمر أبو النصر، المكتبة الأهلية بيروت - ١٩٣٤).

(١٧) ص ٩٥ - ٩٦.

(١٨) سورة الذاريات، آية ٤٩

(١٩) وعود الإسلام ص ٧٨ (ترجمة ذوقان قرقوط، الوطن العربي، القاهرة - بيروت ١٩٨٤).

يقول روم لاندو- في أن يكون للمرأة روح والتي جعلت منها «مجرد متاع من الأمتعة»^(٢٠) وكما يقارن (كارودي) بين المنظور الإسلامي للمرأة والمنظور النصراني المحرف، فإنه يمد مقارنته باتجاه المعطيات التاريخية : النظرية والتطبيقية التي سبقت النصرانية، فنحن «إذا قارنا قواعد القرآن بقواعد جميع المجتمعات السابقة فإنها تسجل تقدماً لا مرء فيه ولا سيما بالنسبة لأثينا ولروما حيث كانت المرأة قاصرة بصورة ثابتة»^(٢١). وبالعكس فإن إعادة تقييم المرأة في الغرب -إنما تم- في بعض نواحيه بتأثير الحضارة الإسلامية حيث يتحتم «ألا ننسى بأن جميع الوان الرقة في الحب والشفافية فيه. . على نحو ما ظهر في الغرب لدى شعراء التروبادور. . وفي قصائد دانتي. . من أصول عربية إسلامية»^(٢٢) وهذا التأكيد الإسلامي على وجدانية المرأة (بما يتضمنه من قيم جمالية) والذي يرفعها درجات لا تكاد تخصى عن المنظور الجنسي الذي عوملت به، باعتبارها متاعاً، بصيغ فجأة صريحة كما في الحضارة القديمة، وبصيغ شيطانية خادعة مغطاة كما في الحضارة الراهنة، هذا التأكيد المناقض - كذلك - لأمراة القرن التاسع عشر وممارساته ونظرياته التي أرادت تحويل المرأة إلى أداة للإنتاج، نلمحه بوضوح في المعطيات الإسلامية، على مستوى التنظير والتطبيق، منذ عصر الرسالة حيث كان للمرأة مكانها الوجداني المتميز، وحيث يأمر

(٢٠) الإسلام والعرب ص ٢٠٣ (الطبعة الثانية، ترجمة منير البعلبكي، دار العلم

للملايين، بيروت - ١٩٧٧).

(٢١) وعود الإسلام ص ٧٨

(٢٢) نفسه ص ٨٠

الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه (رضوان الله عليهم) في خطبة الوداع أن «يرفقا بالقوارير» وفيما بعد، حيث نجد المسلمين يقاومون - كما تلحظ الباحثة الألمانية (زيغريد هونكه) - «كل التيارات المعادية للمرأة، واستطاعوا القضاء على هذا العداء للمرأة والطبيعية وجعلوا من منهجهم مثلاً احتذاه الغرب ولا يملك الآن منه فكاكاً، وأصبح الاستمتاع بالجمال جزءاً من حياة الأوروبيين شاءوا أم أبوا». (٢٣)

وهو نكه، كامرأة، يحلو لها أن تقف قليلاً عند هذه القيمة الجمالية الإنسانية في حضارة الإسلام، وهي قيمة مؤكدة، مرة أخرى، على فستويّ التصور والتنفيذ، وإن كانت الأقلام المحرفة قد سعت للتدخين عليها، ثم جاء التأكيد المصطنع للحضارة الغربية على (مكياجية) الجمال الأنثوي، إذا صح التعبير، لكي يُنسى الكثيرين الأصول المتوازنة للتعامل الجمالي مع المرأة كما شهدته حضارة الإسلام (هونكة) تشير إلى قريب من هذا عندما تقول «إن إحترام العرب لعالم النساء وإهتمامهم به ليظهران بوضوح عندما نرى أنهم خصوه بفيض من العطور وأنواع الزينة التي وإن لم تكن مجهولة قبلهم، إلا أنها فاحت بشروة الشرق العظرية الزكية، وبالأساليب الفائقة في تحضيرها. كذلك فإن العثون الذي كان يزين الوجوه الحليقة، منذ حملات الصليبيين، على طريقة النبي محمد صلى الله عليه وسلم قد أصبح نموذجاً يقلده الرجال» (٢٤)



(٢٣) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٤٦٨ (في الأصل : شمس الله تسطع على الغرب، ترجمة فاروق بيضون وكمال الدسوقي، المكتب التجاري، بيروت - ١٩٦٤).

(٢٤) نفسه ص ٥٣

(در منعم)، المستشرق الفرنسي، يقف هو الآخر عند المكانة التي تحتلها المرأة في الدائرة الإسلامية، ويجري مقارنة بين هذه المكانة وبين ما هي عليه في النصرانية من جهة، والحضارة الغربية المعاصرة من جهة أخرى، مؤكداً على الجوانب الروحية والوجدانية التي كاد أن يطمس عليها خارج دائرة الإسلام، فمن «المزاعم الباطلة أن يقال أن المرأة في الإسلام قد جردت من نفوذها زوجة وأما، كما تدم النصرانية لعددها المرأة مصدر الذنوب والآثام ولعنتها إياها. فعلى الإنسان أن يطوف في الشرق ليرى أن الأدب المنزلي فيه قوى متين، وأن المرأة فيه لا تحسد بحكم الضرورة نساءنا ذوات الثياب القصيرة والأذرع العارية، ولا تحسد عاملاتنا في المصانع وعجائزنا. ولم يكن العالم الإسلامي ليجهل الحب المنزلي والحب الروحي، ولا يجهل الإسلام ما أخذناه عنه من الفروسية المثالية والحب العذري»^(٢٥)

إن التأكيد على المنظور الحضاري الإسلامي للمرأة نلحظه كذلك في عبارات للمفكر الفرنسي المعروف غوستاف لوبون يجري فيها هو الآخر، مقارنة بين وضع المرأة في البيتين الإسلامية والنصرانية، وهو لا يقتصر - بطبيعة الحال - على الجانب الوجداني، أو الجمالي، من مسألة المرأة، وإنما يتجاوزهما لتسليط الضوء على «الاحترام» الذي حظيت به المرأة، و«المكانة» التي رفعت إليها، أعيدت إليها من خلال المنظور الإسلامي. «فإذا أردنا أن نعلم درجة تأثير القرآن في أمر النساء وجب علينا أن ننظر إليهن أيام ازدهار حضارة العرب، وقد ظهر مما

(٢٥) حياة محمد ص ٣٣١ (الطبعة الثانية، ترجمة عادل زعيتر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٩٤٩).

قصه المؤرخون أنه كان لهن من الشأن ما اتفق لأخواتهن حديثاً في أوروبا. . . إن الأوروبيين أخذوا عن العرب مبادئ الفروسية وما إقتضته من احترام المرأة. فالإسلام إذن، لا النصرانية، هو الذي رفع المرأة من الدرك الأسفل الذي كانت فيه، وذلك خلافاً للاعتقاد الشائع. وإذا نظرت إلى نصارى الدور الأول من القرون الوسطى رأيتهم لم يحملوا شيئاً من الحرمة للنساء، وإذا تصفحت كتب تاريخ ذلك الزمن وجدت ما يزيل كل شك في هذا الأمر، وعلمت أن رجال عصر الإقطاع كانوا غلاظاً نحو النساء قبل أن يتعلم النصارى من العرب أمر معاملتهن بالحسنى». (٢٦)

بل إن (لوبون) يمضي إلى أبعد من ذلك فيقول بأن «فضل الإسلام لم يقتصر على رفع شأن المرأة، بل نضيف إلى هذا أنه أول دين فعل ذلك» (٢٧)، إذا فسرنا هذه الأولوية بأن الإسلام استعاد جوهر الموقف الديني العام من المرأة، وأضاف إليه، ووضع لمساته الأخيرة بحيث يصبح هذا هو الموقف الأخير المتكامل، الملائم في كل زمان ومكان.

وهذا ينقلنا - بالضرورة - إلى الحلقة الثانية من هذا البحث في محاولة لمتابعة ما قدمه الغربيون بصدد «الحقوق» التي منحها الإسلام للمرأة، والتغييرات الشاملة التي أجراها على موقعها «الإجتماعي» على وجه التحديد.

(٢٦) حضارة العرب ص ٤٠٣ (الطبعة الثالثة، ترجمة عادل زعيتر، دار إحياء

الكتب العربية، القاهرة - ١٩٥٦)

(٢٧) نفسه ص ٤٠٥،

الحقوق



الحقوق

ها هنا أيضاً تبدأ بوازار، فهو كرجل قانون، يعرف أكثر من غيره الحقوق التي حظيت بها المرأة في ظل الإسلام، وقيمتها الحقيقية، مقارنة بالاستلاب الذي كانت تعانيه قبل الإسلام وبعده في العديد من البيئات الجاهلية والوضعية والدينية المحرفة.

إنه يقرر منذ البدء بأن «التشريع القرآني بنصه وروحه» أدخل «تحسيناً كبيراً على الوضع الذي كانت فيه المرأة داخل الجزيرة العربية قبل الإسلام» رغم صعوبة «القضاء دفعة واحدة على عادات موروثه كإبراً عن كابر. .»^(١) وهو يجد أن الشريعة الإسلامية «تهدف بشكل عام إلى غاية متميزة هي الحماية» وأن التشريع الإسلامي «يقدم للمرأة تعريفات دقيقة عمالها من حقوق وييدي اهتماماً شديداً بضماتها» وأن القرآن والسنة إذ «يحضّان على معاملة المرأة بعدل ورفق وعطف» أدخلوا مفهوماً أشد خلقية عن الزواج وسعياً إلى رفع وضع المرأة بمنحها عدداً من الطموحات القانونية^(٢)، وبعد تأكيد هذه المبادئ الأساسية يشير بوازار إلى عدد من الحقوق التي منحها الإسلام المرأة من مثل «المساواة أمام القانون والملكية الخاصة الشخصية، والإرث» مؤكداً أن حقوق المرأة في الإسلام «هي مقدسة»^(٣) وهكذا أصبح حق المسلمة في المساواة الاجتماعية، وفي الملكية الخاصة الشخصية، وفي الاحترام والأمان في

(١) إنسانية الإسلام ص ١٠٨

(٢) نفسه ص ١٠٩ - ١١٠

(٣) نفسه

الزواج، وفي التعويض بحال الطلاق، وفي التمتع بنفع أنثوي م
حقاً مكتسباً» وهو يذكر بأن الشريعة الإلهية ما دامت قد سبقت ومحضتهن
إياه فإن «عليهن للحصول على تطبيقه من قبل الرجال، أن يذكرن بالإسلام
بالتحديد». (٤)

وفي ضوء هذا كله يستتج بوزار بأن «الدين الجديد أدخل إصلاحات
خطيرة على وضع المرأة»^(٥) وأن تعاليمه قرآناً وسنة، «أثبتت أنها حامية حمى
حقوق المرأة التي لا تكل». (٦)

باحثون غربيون آخرون يتحدثون عن المسألة نفسها: (الحقوق التي
منحها الإسلام المرأة) ويقدمون المزيد من التفاصيل. لقد «رفع الإسلام شأن
المرأة في بلاد العرب، وحسن حالها» يقول اميل درمنغم، وبعد أن يستشهد
بحديث نبوي شريف، وقول لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في هذا
الصدد، يشير إلى أن النبي (صلى الله عليه وسلم) إذ أوصى الزوجات
بإطاعة أزواجهن أمر في الوقت «نفسه بالرفق بهن، ونهى عن تزويج
الفتيات كرهاً، وعن أكل أموالهن بالوعيد أو عند الطلاق. . ولم يكن
للنساء نصيب في الموارث أيام الجاهلية. . فأنزلت الآية التي تورث النساء.
. وفي القرآن تحريم لوأد البنات، وأمر بمعاملة النساء بالعدل. ونهى محمد
(صلى الله عليه وسلم) عن زواج المتعة وحمل الإماء على البغاء». (٧)

(٤) نفسه ص ١١٥ .

(٥) نفسه .

(٦) نفسه ص ١٤٠ .

(٧) حياة محمد ص ٣٢٩ - ٣٣١ .

ويؤكد هنري دي كاستري بأننا «لورجعنا إلى زمن النبي (صلى الله عليه وسلم) ومكان ظهوره لما وجدنا عملاً يفيد النساء أكثر مما أتاه (صلى الله عليه وسلم) فهن مديونات لتبنيهن بأمر كثيرة. وفي القرآن آيات ساميات في حقوقهن وما يجب لهن على الرجال»^(٨).

أما صنوهما الفرنسي جاك ريسلر فيعلن «بأن المرأة قد وضعت على قدم المساواة مع الرجل في القضايا الخاصة بالمصلحة فأصبح باستطاعتها أن ترث وأن تورث، وأن تشتغل بمهنة مشروعة»^(٩).

ويرى لويس سيديو «أن القرآن، وهو دستور المسلمين المدني، رفع شأن المرأة بدلاً من خفضه، فجعل حصة البنت في الميراث تعدل نصف حصة أخيها مع أن البنات كن لا يرثن في زمن الجاهلية» وهو «وإن جعل الرجال قوامين على النساء، بين أن للمرأة حق الرعاية والحماية على زوجها، وأراد ألا تكون الأيامى جزءاً من ميراث رب الأسرة فأوجب أن يأخذن ما يحتجن إليه مدة سنة، وأن يقبضن مهورهن، وأن ينلن نصيباً في أموال المتوفى»^(١٠).



(٨) الإسلام: خواطر وسوانح ص ٥٨ (ترجمة أحمد فتحي زغلول باشا، مطبعة الشعب، القاهرة-١٩١١).

(٩) الحضارة العربية ص ٥٢ (ترجمة غنيم عبدون، مراجعة أحمد فؤاد الأهواني، الدار المصرية، القاهرة- بدون تاريخ).

(١٠) تاريخ العرب العام ص ١١٠ (ترجمة عادل زعيتر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة-١٩٤٨).

ويقف كوستاف لوبون طويلاً عند هذه المسألة فيشير

الإسلام «كان ذا تأثير عظيم في حال المرأة في الشرق» وأنه «رفع حال المرأة الاجتماعي وشأنها رفعاً عظيماً بدلاً من خفضهما، خلافاً للمزاعم المكررة على غير هدى» وأن «القرآن قد منح المرأة حقوقاً إرثية أحسن مما في أكثر قوانيننا الأوروبية» ويذكر بأن «أحسن طريق لإدراك تأثير الإسلام في أحوال النساء في الشرق هو أن نبحث حالهن قبل القرآن وبعده. . .» ولا يكتفي لوبون بالقول بأن الإسلام «حسن حال المرأة كثيراً بل إنه يمضي إلى اعتباره «أول دين رفع شأنها»^(١١).

وغير هؤلاء الباحثين الفرنسيين، مفكرون من مختلف بقاع الأرض لفت انتباههم هذا الدور الذي مارسه الإسلام إزاء المرأة، والحقوق التي منحها إياها. ول ديورانت، الباحث الأمريكي المعاصر يقول بأن الإسلام «رفع من مقام المرأة في بلاد العرب» ثم ما يلبث أن يسرد عدداً من المعطيات. لقد «قضى على عادة وأد البنات، وسوى بين الرجل والمرأة في الإجراءات القضائية والاستقلال المالي، وجعل من حقها أن تشتغل بكل عمل حلال، وأن تحتفظ بمالها ومكاسبها، وأن ترث، وتتصرف في مالها كما تشاء وقضى على ما اعتاده العرب في الجاهلية من انتقال النساء من الآباء إلى الأبناء فيما ينتقل لهم من متاع، وجعل نصيب الأنثى في الميراث نصف نصيب الذكر، ومنع زواجهن بغير إرادتهن»^(١٢).

(١١) حضارة العرب ص ٤٠١، ٤١٥.

(١٢) قصة الحضارة، جزء ١٣ ص (الطبعة الثانية، ترجمة محمد بدران وآخرين، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة-١٩٦٤-١٩٦٧).

هاملتون كَب، المستشرق البريطاني يرى أن فكرة الإسلام فيما يخص المرأة لا يمكنها إلا أن تكون نابضة بالود الإنساني، وبشعور الإحترام لشخصيتها والرغبة في محو الأضرار التي لحقتها بالمرأة سير المجتمع سيراً قاسياً وناقصاً فيما مضى...» (١٣).

مونتكمري وات، الذي تلى كب في حركة الاستشراق البريطاني يلحظ كيف «كانت التشريعات القرآنية تهدف إلى أن لا يعتدي الوصي على حقوق أي قاصر أو امرأة في الميراث الطبيعي» (١٤)، كما يلحظ أنه «بالرغم من أن الإنسان المسلم ﴿يملك ممتلكاته في حياته ويستطيع التصرف بها كما يشاء فهو مسؤول عنها أمام عائلته﴾» (١٥).

الباحثة الإيطالية لورا فيشيفا كليري تشير إلى «أن المرأة المسلمة إلى جانب تمتعها بحق الوراثة مثل إختونها، ولو بنسبة أصغر، وبحقها في أن لا تزف إلى أحد إلا بموافقتها الحرة، وفي أن لا يسيء زوجها معاملتها، تتمتع أيضاً بحق الحصول على مهر الزوج، وبحق إعالته إياها، وتتمتع بأكمل الحرية، إذا كانت مؤهلة لذلك شرعياً، في إدارة ممتلكاتها الشخصية.» (١٦)



(١٣) الاتجاهات الحديثة في الإسلام ص ١٢٣.

(١٤) محمد في المدينة ص ٤٤٣ (تعريب شعبان بركات، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت- بدون تاريخ).

(١٥) نفسه ص ٤٤٧.

(١٦) دفاع عن الإسلام ص ١٠٦ (الطبعة الثالثة، ترجمة منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت- ١٩٧٦).

ونحب أن نقف قليلاً إزاء ما يقوله نظمي لوقا الباحث والط
المصري الذي لم تحجبه نصرانيته عن رؤية ما في هذا الدين من تميز
وتألق، بل بالعكس، دفعته لأن يعاينها ويعلن ويعرب عن إعجابه بها
وتأثره بدلالاتها ومعانيها. «المرأة في الإسلام - يقول الرجل - إنسان
له كل حقوق الإنسان وكل تكاليفه العقلية والروحية فهي في ذلك صنو
الرجل تقع عليها أعباء الأمانة التي تقع عليه، أمانة العقيدة والإيمان
وتزكية النفس. . . وقد نجد هذا اليوم من بدائه الأمور، ولكنه لم يكن
كذلك في العالم القديم، في كثير من الأمم حيث كانت المرأة تباع
أحياناً كثيرة كما تباع السلعة. . . وكانت في كثير من الأحيان
منقوصة الأهلية لا تمارس التصرفات المالية والقانونية إلا عن طريق وليها
الشرعي وبموافقته، بل لم تكن تملك تزويج نفسها على الخصوص،
وإنما الأمر في ذلك لوليها يجريه على هواه. وأكثر هذا كانت قبائل
العرب في الجاهلية تشد البنات كراهة لهن وازدراء لشأنهن، ومن لم
يئدنهن كان يضيق بهن ضيقاً شديداً»^(١٧) ويمضي لوقا الى القول بأن «في
سور القرآن إشارة الى المساواة عند الله بين الذكر والانثى بغير تفريق
في التكليف أو الجزاء، وإشارة صريحة إلى مساواة المرأة والرجل في
ثمرات الأعمال والجهود. . . وفي بعض الأمم القديمة، والحديثة، كانت
المرأة تحرم غالباً من الميراث، فأبى الإسلام هذا الغبن الفاحش. . .»^(١٨)

وهناك من الغربيين، ممن انتهت بهم قناعاتهم إلى اعتناق

(١٧) محمد: الرسالة والرسول ص ٩٥ - ٩٦ .

(١٨) نفسه ص ٩٦ .

الإسلام، من قالوا كلمتهم في الموضوع، وهذا أمر طبيعي ما داموا قد اقتربوا من الاسلام هذا القرب، وما دامت قضية المرأة في الدائرة الإسلامية تمثل واحدة من أشد نقاط التآلق والجذب إثارة للانتباه !

من هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر: المفكر والفنان الفرنسي المعروف آتين دينيه الذي لمس بوضوح «حب محمد (صلى الله عليه وسلم) للنساء، فضلاً عن حبه للإنسانية والعدالة» وكيف أنه عليه السلام «عطف عليهن جميعاً وحاول في كل مناسبة إنصافهن، فحرم أول ما حرم وأد البنات. . ثم وضع حداً (أقصى) لتعدد الزوجات. . . وأتبع ذلك بأن منح المرأة حق المطالبة بالطلاق إن لم يوف الرجل بواجبات الزوجية، ويفضل تشريعاته الحكيمة أصبحت البنت البالغة تستشار قبل زواجها، وأصبح المهر لا يعطى للأب بل للعروس نفسها. . ومنح الرسول أيضاً المرأة حقاً في الميراث»^(١٩)

وليسوبولد فايس المجري المسلم، الذي يؤكد على أن المرأة المسلمة شخصية تملك حقها ابتداءً «وليس لمجرد صلتها بالرجل كام أو زوجة أو أخت أو ابنة، وإنما - لذلك - من حقها أن تعتني ملكاً وأن تتعاطى التجارة على حسابها ومسؤوليتها، وأن تهب نفسها لمن تشاء عن طريق الزواج»^(٢٠) .

(١٩) محمد رسول الله ص ٣١١ (الطبعة الثالثة)، بالاشتراك مع سليمان ابراهيم الجزائري، ترجمة عبد الحليم محمود ومحمد عبد الحليم محمود، الشركة العربية للطباعة والنشر القاهرة - ١٩٥٩).

(٢٠) الطريق الى مكة ص ٣٠٦.

وكو بولد، الانكليزية المسلمة التي تعلن كيف أنه «الاسلام رد للمرأة حرياتهما، فإذا هي قسيمة الرجل لها من الحق ما له وعليها ما عليه، ولافضل له عليها إلا بما يقوم به من قوة الجلد وبسطة اليد واتساع الحيلة، فيلي رياستها، فهو لذلك وليها يحوطها بقوته ويذود عنها بدمه وينفق عليها من كسب يده، فأما فيما سوى ذلك فهُمًا في السراء والبأساء على السواء. ذلك ما أجمله الله (سبحانه) بقوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف والرجال اعليهن درجة) (٢١) وهذه الدرجة هي الرعاية والحياطة لايتجاوزها الى قهر النفس وجحود الحق. . . » (٢٢) وتمضي كوبولد في تعداد المزايا التي منحها الاسلام للمرأة والحقوق التي ردها اليها، فتشير الى الزام الرجل بإعالة المرأة، وتقديمه النفقة بعد الطلاق، وإلى أن للمرأة أن تترث وتورث وأن تعمل وتشتغل، فليس في الاسلام ما يمنع ذلك ابدأ» (٢٣)، وتؤكد «أن جهل النساء في الإسلام امر لايتفق وأوامر الرسول الكريم ﷺ، فقد أمر رسول الله النساء بطلب العلم وحظر الاسلام الجهل على المؤمنين به وشدد في ذلك بما لايدعو مجالاً للشبهة والتأويل» (٢٤).

وما كلوسكي، الألمانية المسلمة التي تجد كيف أنه «في ظل الاسلام استعادت المرأة حريتها واكتسبت مكانه مرموقة. فالإسلام يعتبر النساء شقائق مساوين للرجال، وكلاهما يكمل الآخر» (٢٥) تواصل

(٢١) سورة البقرة آية ٢٢٨ .

(٢٢) البحث عن الله ص ٨١ - ٨٢ .

(٢٣) نفسه ص ٨٤ .

(٢٤) نفسه ص ٨٦ .

(٢٥) رجال ونساء اسلموا ٩/ ٦٢ .

حديثها عن المرأة فتقول «لقد دعا الإسلام إلى تعليم المرأة، وتزويد بالعلم والثقافة لأنها بمثابة مدرسة لأطفالها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة)»^(٢٦) لقد منح الإسلام المرأة حق التملك وحرية التصرف فيما تملك. . والمهر في نظر الإسلام هو حق شخصي للمرأة، والمرأة في الإسلام تتمتع بحرية الفكر والتعبير»^(٢٧) ثم تخلص الى القول بأن المرأة المسلمة «معززة مكرمة في كافة نواحي الحياة، ولكنها اليوم مخدوعة مع الأسف ببريق الحضارة الغربية الزائفة. ومع ذلك سوف تكتشف يوماً ما كم هي مضللة في ذلك، بعد أن تعرف الحقيقة»^(٢٨) وهذا كله ما تؤكده امرأة غربية أخرى هذاها الله للإسلام هي روزوماري هاو والتي تلحظ كيف «أن الإسلام قد كرم المرأة وأعطاه حقوقها كإنسان وكامرأة» وأنه منحها «دوراً أهم وأكبر من مجرد الوظيفة، وهو الإنجاب وتربية الأبناء، ومع ذلك فقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في العمل إذا رغبت هي في ذلك، وإذا اقتضت ظروفها ذلك»^(٢٩) .

وهناك أحمد سوسه، اليهودي العراقي، الذي انتمى للإسلام منذ صدر شبابه بعد أن خبر الأديان والمذاهب الأخرى. يدلي دلوه في هذا المجال فيؤكد بأنه «يجب ألا يغرب عن البال أن المرأة لم تكن قد حازت حقوقاً تتمتع بها إلا بعد ظهور الإسلام لأن الإسلام هو أول من

(٢٦) رواه ابن ماجه وابن عبد البر.

(٢٧) رجال ونساء أسلموا ٦٢/٩ - ٦٣.

(٢٨) نفسه ٦٣/٩.

(٢٩) نفسه ٢٨/٨.

رفع قدر المرأة وأعطائها حقها في الحياة كحق الرجل»^(٣٠) كما يؤكد :
المرأة «كانت في ديار العرب قديماً محض متاع، مجرد ذكرها امرٌ ممتهن .
هكذا كان الوضع عندما جاء محمد ﷺ فرفع مقام المرأة في آسيا من
وضع المتاع الحقير الى مرتبة الشخص المحترم الذي له الحق في الحياة
حياة محترمة، كما أنّ له الحق في أن يملك ويرث المال»^(٣١)



وثمة من الباحثين من يجري مقارنة بين وضع المرأة في الإسلام،
ووضعها في المذاهب والأديان والحضارات الأخرى وبخاصة الحضارة
الغربية الراهنة، فمن خلال مقارنة كهذه يمكن أن يستنتج المرء الشيء
الكثير بهذا الصدد، لا سيما إذا كان المخاطب من أولئك الذين أعشى
أبصارهم وهج هذه الحضارة وأيقنوا بأن معطياتها في كل مجال هي
الحق المطلق وأن ما دونه الباطل والضلال !

إن مفكراً كروجيه كارودي الذي خبر فكر الغرب واعتصر تجربته
الحضارية يمكن أن يكون أول المتحدثين بهذا الخصوص، إنه يقول «إذا
نحن قارنا قواعد القرآن بقواعد جميع المجتمعات السابقة فإنها تسجل
تقدماً لا مرء فيه ولا سيما بالنسبة لأثينا وروما حيث كانت المرأة قاصرة
بصورة ثابتة»^(٣٢) وهو يذكر كيف أنه «في القرآن تستطيع المرأة التصرف

(٣٠) في طريقي إلى الإسلام ١٨٧/١ (الجزء الأول، المطبعة السلفية، القاهرة-

١٩٣٦، الجزء الثاني، مطبعة الغرى، النجف-١٩٣٨).

(٣١) نفسه ١٤٢/٢ .

(٣٢) وعود الإسلام ص٧٨ .

بما تملك، وهو حق لم يعترف لها به في معظم التشريعات الغربية ولا سيما في فرنسا إلا في القرن التاسع عشر والعشرين. أما في الإرث فصحيح أن للأنتى نصف ما للذكر، إلا أنه بالمقابل تقع جميع الالتزامات وخاصة أعباء مساعدة أعضاء الأسرة الآخرين على عاتق الذكر. المرأة معفاة من كل ذلك. . والقرآن يعطي المرأة حق طلب الطلاق وهو ما لم تحصل عليه المرأة في الغرب إلا بعد ثلاثة عشر قرناً»^(٣٣)

والباحثة الإيطالية فاكليري تؤكد المقارنة نفسها فإذا «كانت المرأة قد بلغت، من وجهة النظر الاجتماعية في أوروبا، مكانة رفيعة، فإن مركزها شرعياً على الأقل، كان حتى سنوات قليلة جداً، ولا يزال في بعض البلدان، أقل استقلالاً من المرأة المسلمة في العالم الإسلامي»^(٣٤).

وذلك أيضاً ما يذهب اليه الباحث الأمريكي المعاصر ول ديورانت، إذ يؤكد كيف «كان مركز المرأة المسلمة يمتاز عن مركز المرأة في بعض البلدان الأوروبية من ناحية هامة، تلك هي أنها كانت حرة التصرف فيما تملك، لا حق لزوجها أو لدائتيه في شئ من أملاكها. .»^(٣٥).

ويذكر روم لاندو، المفكر والفنان البريطاني المعاصر بأنه «يوم كانت النسوة يعتبرن، في العالم الغربي مجرد متاع من الأمتعة، ويوم

(٣٣) نفسه ص ٧٨ - ٧٩.

(٣٤) دفاع عن الإسلام ص ١٠٦.

(٣٥) قصة الحضارة ١٣/١٤٠.

كان القوم هناك في ريب جدي من أن لهن أرواحاً، كان الـ
الإسلامي قد منحهن حق التملك. وتلقت الأرامل نصيباً من ميراث
أزواجهن، ولكن البنات كن عليهن أن يقنعن بنصف حصة الذكر.
إلا أن علينا أن لا ننسى أن الأبناء الذكور وحدهم كانوا، حتى فترة
حديثة نسبياً، ينالون في الديار الغربية حصة من الإرث»^(٣٦).

ويوجز لاينتر مقارنته بكلمات قلائل قد تغني عن الكثير «إن للمرأة
المسلمة مركزاً شرعياً أفضل من مركز المرأة الإنكليزية بكثير». «^(٣٧).

وتوسع ايثلين كوبولد دائرة المقارنة فتؤكد «بأن حرية المرأة في
الإسلام أوسع وأفضل من حريتها عند غيره من الأمم والجماعات»^(٣٨)
وكذلك تفعل صنوتها الألمانية المسلمة ماكلوسكي، إذ تقول إنه «في
الوقت الذي نرى فيه أن المرأة في أوروبا كانت محرومة من جميع
الحقوق التي منحها الإسلام للمرأة إلى عهد قريب جداً، نجد الإسلام
قد منح المرأة بالإضافة إلى حقوق التعلم والتملك. إلخ، حق إبرام
العقود للزواج. إلخ والمرأة في الإسلام تتمتع بحرية الفكر والتعبير». «^(٣٩)
أما روزماري والتي أعلنت إسلامها هي الأخرى فتشير إلى «أن الإسلام
قد كرم المرأة وأعطاه حقوقها كإنسانة، وكامرأة، وعلى عكس ما
يظن الناس من أن المرأة الغربية حصلت على حقوقها. فالمرأة الغربية

(٣٦) الإسلام والعرب ص ٢٠٣.

(٣٧) دين الاسلام ص ١٥ (الطبعة الثانية، ترجمة عبد الوهاب التتير، المكتبة

السلفية، دمشق - ١٣٤٢هـ).

(٣٨) البحث عن الله ص ٨٤.

(٣٩) رجال ونساء أسلموا ٦٢/٩ - ٦٣.

لا تستطيع - مثلاً - أن تمارس إنسانيتها الكاملة وحقوقها مثل المرأة المسلمة. فقد أصبح واجباً على المرأة في الغرب أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش، أما المرأة المسلمة فلها حق الاختيار. «(٤٠)» .

ويكاد يكون كوستاف لوبون أكثر الغربيين الذين عنوا بمقارنة كهذه بين وضع المرأة في الإسلام ووضعها في الحضارات الأخرى، ولذا سنقف عنده قليلاً.

إنه يقول - مثلاً - عن مبادئ المواريث كما نص عليها القرآن بأنها «بالغة العدل والإنصاف». ويظهر من مقابليتي بينها وبين الحقوق الفرنسية والإنكليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات، اللاتي يُزعم أن المسلمين لا يعاشرونهن بالمعروف، حقوقاً في المواريث لا تجد مثلها في قوانيننا»^(٤١) .

ويصف حالة النساء المسلمات «الحاضرة» بأنها «أفضل من حالة أخواتهن في أوربة». وأن نقصان شأنهن حدث خلافاً للقرآن، لا بسبب القرآن على كل حال. إن الإسلام، الذي رفع المرأة كثيراً بعيد من خفضها، ولم تكن أول من دافع عن هذا الرأي، فقد سبقنا إليه كثيرون»^(٤٢) منا يتحدث عن «حقوق الزوجة التي نصّ عليهما القرآن ومفسرّوه» فيجد أنها «أفضل كثيراً من حقوق الزوجة الأوروبية». فالزوجة المسلمة تتمتع بأموالها الخاصة فضلاً عن مهرها وعن أنه لا

(٤٠) نفسه ٢٨/٨ .

(٤١) حضارة العرب ص ٣٨٩ .

(٤٢) نفسه ص ٤٠٤ - ٤٠٥ .

يطلب منها أن تشترك في الإنفاق على أمور المنزل، وهي إذا أصبحت طالقة أخذت نفقة، وإذا تأيمت نالت حصة من تركة زوجها. وتعامل المرأة المسلمة باحترام عظيم، فضلاً عن تلك الامتيازات، وتنال بذلك حالاً أجمع الباحثون المنصفون على الإعتراف بحسنها^(٤٣) وما يلبث لوبون أن يصدر حكمه في هذا الشأن «إن المرأة في الشرق أكثر إحتراماً وثقافة وسعادة منها في أوروبا على العموم تقريباً»^(٤٤) وهذا يكفي.



(٤٣) نفسه ص ٤١٠ - ٤١١.

(٤٤) نفسه ص ٤١٥.

الجاب



الحجاب

وثمة ما يرتبط بالمنظور الإسلامي للمرأة، والمكانة التي وضعها فيها، تلك هي مسألة الحجاب، أو بعبارة أخرى، الاحتشام الذي هو نقيض التبذل والتحلل والإسفاف يرتبط بالموقفين السابقين لأنه في حقيقة أمره ذو بعدين أحدهما إنسانيّ يمس المرأة كمخلوق آدمي أريد له أن يحافظ على خصائصه الإنسانية التي تميزه عن عوالم الحيوان الأدنى منزلة. وثانيها اجتماعي يتعلق بالمرأة كمخلوق اجتماعي، أريد له أن يؤدي أسوة بالرجل وظيفة اجتماعية لها شروطها ومقوماتها التي بدونها سوف تنحرف المرأة عن أداء هذه الوظيفة بالصيغة المتوخاة التي رسمت لها.

إن الحجاب أو الاحتشام الذي فرضه الإسلام وأكده بما لا يقبل تردداً أو جدلاً، إنما هو واحد من أهم الوسائل والممارسات التي تعين المرأة على التحقق بدورها على المستويين الإنساني والاجتماعي. وبدونه فإنها ستتحرف -بالتأكيد- عن سويتها في المجالين، وستفقد القدرة على التحقق المطلوب، مهما بُررت المحاولة، ومهما غطيت بديكورات التزيين الشيطاني الذي يصنعه المذهب أو الفكر حينئذ، وتصوغه الممارسة الخادعة حيناً آخر، الأمر الذي يمكن أن تضعه أمام العين والفؤاد مجرد مقارنة منظورة بين حال المرأة في دائرة الالتزام الإسلامي، وحالها في سائر الدوائر الأخرى.

ونحن لا نريد هاهنا أن نمضي أبعد من هذا في الحديث عن

الحجاب كقيمة أساسية من قيم الإسلام في تعامله مع المرأة وتصميمه لدورها في الأرض، فلقد قيل فيه الكثير وكتب الكثير، ولكننا نمهد - فحسب - لما يريد أن يقوله عدد من الغربيين أدركوا - بحق - أبعاد هذه القيمة فتحدثوا عنها بما يزيل ما علق بها من ترهات الخصوم وشبهات الجهلة والخبثاء على السواء.

وليس الحجاب الإسلامي أو الحشمة التي يتطلبها هذا الدين، تقتصر كما قد يتوهم البعض حتى من المتدينين أنفسهم على نوع اللباس الذي يتحتم على المرأة أن تتحجب به، كما أنه ليس مجرد تحديدات مكانية ترسم للمرأة دائرة وجودها وحركتها، ولكنه مجموعة الشروط والممارسات والقيم والتصاميم العقديّة والاجتماعية التي تمكن المرأة من تنفيذ مطالب الحجاب والإحتشام.

وهذه الشروط تستلزم أول ما تستلزم إيجاد الأرضية أو البيئة الحضارية الملائمة التي تتيح ممارسة قيم الحشمة والتحقق بمفرداتها.

البيئة الحضارية على إمتدادها، وبكافة جزئياتها وتفصيلها، وعندما نقول الحضارة فإننا نعني أول ما نعني العقيدة التي تصنعها وتصوغها وتمنحها ملامحها وشخصيتها أي العقيدة المتحققة في أرض الواقع وليست تلك التي تهوّم في سماء المثاليات والأمانى والأحلام، وليست كذلك تلك التي أريد لها أن تعتقل في الجامع والمسجد أو حتى بين جدران البيوت. وفضلاً عن هذا فإن هناك شروطاً أخرى لا يمكن لها أن تجد سبيلها إلى الواقع إن لم تتحرك في إطار بيئة إسلامية

إضحة المعالم، تعرف كيف تتعامل مع مفردات العقيدة التي رسمتها،
ومن أبرز هذه الشروط - ولا ريب - ما يمكن تسميته بتيسيرات
الزواج، أو بعبارة أخرى التيسيرات الخاصة بالإشباع الجنسي كحاجة
أساسية من حاجات الحياة البشرية غريزة بشرية وامتداداً نوعياً. فإذا ما
تصورنا الأمر على هذا المستوى أدركنا كيف تكون تشريعات من مثل
تعدد الزوجات، والطلاق، والحضّ على الزواج المبكر. . إلى آخره،
قنوات تصب جميعاً في هذا الهدف الأساس.



هذا من جهة الفعل الإيجابي، أما على مستوى الدفع السلبي
فهناك إزالة ومنع كل ما من شأنه أن يثير فتنة في الجماعة المسلمة،
فيشعل في نسيجها نار الشهوات، ويدفع الرجال والنساء معاً إلى تجاوز
مطالب الحجاب والاحتشام.

فليس اللباس، أو التحديد المكاني إذن سوى مفردتين فحسب
من مفردات هذا الدين، الذي أمر بالحجاب ودعا إليه صباح مساء،
واعتبره ضرورة من ضرورات الحياة الإسلامية. ومن خلال هذا الاتجاه
الشمولي سنحاول أن نتابع عدداً من النصوص الغريبة التي تحدثت عن
الحجاب الإسلامي من زوايا عديدة لامست بعض هذه المفردات على
امتدادها وتنوعها. ومن خلال هذا الاتجاه الشمولي ندرك ما الذي يريد
أن يقوله لنا مفكر كبوا زار من أن القانون «في الإسلام يصبو إلى
التشريع بطريقة واقعية وغير مثالية آخذاً بعين الاعتبار طبيعة الإنسان
الحقيقية. والإسلام يفرض الحشمة وهي لا تتحقق، على صعيد الجنس،

إلا في الزواج . ومن (هذا المنظور) أقرّ الإسلام تعدد الزوجات والطلاق ولم يكن هو بالطبع الذي أتى بهما لأنهما وُجدا في جميع الحضارات - لكنه ضيق نطاق مشروعيتها . إن تعدد الزوجات مباح لكن الاقتصار بأمانة على زوجة واحدة يبقى الغاية المراد بلوغها . إنه يظل مثلاً أعلى . وربما غير متلائم مع طبيعة الرجل الحقيقية . فقد يكفل تعدد الزوجات الشرعي حياة عائلية أكثر احتشاماً من التي يؤمنها اقتصار غير متقيد به على زوجة واحدة ، ويشتمل بشكل طبيعي على الخيانة الزوجية والدنس والكذب ، ويقود إلى إكراه بعض النساء على البقاء عزبات كما يؤدي إلى أن يحرم عدد كبير من الأزواج الأولاد»^(١)

وندرك كذلك تلك المقارنة التي يعقدها هنري دي كاستري بين البيئة الإسلامية والبيئات الغربية والتي يقول فيها «إن الناس بالغوا كثيراً في مضار تعدد الزوجات عند المسلمين، إن لم نقل إن ما نسبوه إليه من ذلك غير صحيح، فليس تعدد الزوجات هو الذي ولد في الشرق تلك الرذائل الفاضحة، بل المعقول أنه من شأنه تلطيفها. على أنني لست أدري إن كانت تلك الرذائل أكثر منها في الغرب، بل تلك وصمة الصقت بالإسلام بواسطة السواح الذين يرون أمر في فرد فيجعلونه عاماً من غير تثبّت فيه. ولولا هذا التعميم السطحي لما وجدوا شيئاً يملأون به مؤلفاتهم. والواقع أن الرذائل الفاضحة موجودة في كل أمة ولقد يقع منها في باريس ولندن وبرلين أكثر مما يحدث في الشرق بأجمعه لأن النبي ﷺ بالغ في تحريمها ولم يعدها من الذنوب الخفيفة»^(٢) .

(١) إنسانية الإسلام . ص ١١١-١١٢

(٢) الإسلام : خواطر وسوانح ص ٥٦ .

ثم هو يضع يده بعد هذا التعميم على إحدى وسائل الدفع التي تتمدها الإسلام للتحقق بالحشمة ومجابهة كل ما من شأنه أن يصبها بالشروخ، وصيانة النظافة الاجتماعية. إن آيات القرآن الكريم تبين كما يلحظ كاستري «مقدار اهتمام الإسلام بمنع عوامل الفساد الناشئة عن التعشق بين المسلمين، لكي يجعل الأزواج والآباء في راحة ونعيم. . ولقد أصبحت للمسلمين أخلاق مخصوصة، عملاً بما جاء في القرآن أو في الحديث، وتولدت في نفوسهم ملكات الحشمة والوقار، وجاء هذا مغايراً لآداب الأمم المتمدنة اليوم على خط مستقيم ومزياً لما عساه كان يحدث عن ميل الشرقيين إلى الشهوات لولا هذه التعاليم والفروض. والفرق بين الحشمة عند المسلم وبينها عند المسيحي كما بين السماء والأرض»^(٣).

والتعليق الأخير هو استنتاج على درجة كبيرة من الأهمية يلخص فيه كاستري، بل يحسم، المسألة كلها. وبمقدور أي مشاهد (محايد) للبيتين الإسلامية والنصرانية (الغربية)، وبمجرد القاء نظرة على ما يجري هنا وهناك أن يصل إلى النتيجة نفسها حتى والبيئة المسماة تجوزاً بالإسلامية لا تأخذ من قيم الإسلام وتعاليمه بصدد المرأة سوى تفاريق وجزئيات فكيف لو كان الإلتزام جدياً كما يريد الله ورسوله؟. كيف سيكون الفارق في الصورة بين البيئتين؟. أمن الضروري أن نشير هنا مجرد إشارة إلى الضياع النهائي للحشمة، والامتهان المزري بكرامة المرأة، بما شهدته بريطانيا في الستينيات عندما أقر مجلس

(٣) نفسه ص ٥٨-٥٩ .

أقر مجلس العموم بأكثرية الأصوات شرعية الشذوذ الجنسي وزواج الرجال بالرجال، وأباحته إحدى الكنائس الإنكليزية كممارسة مشروعة؟. وهل من الضروري - كذلك - أن نشير، مجرد إشارة، إلى ما تعكسه وسائل الإعلان والإعلام والترفيه، ومعطيات الآداب والفنون، من تحلل جماعي تحولت معه المرأة إلى إدارة للربح السريع، وفقدت احتشامها بالكلية، وتراجعت في سلم الرقي الحضاري ألف خطوة إلى الوراء بحيث أن أية مقارنة بين وضعها الراهن ووضعها في عصور الصيد واكتشاف النار ترجح الثانية على الأولى؟



ليست هذه الصفحات، بطبيعة الحال، مجالاً يسمح للذهاب أكثر في هذا الميدان، ولنرجع إلى معطيات الغربيين وشهاداتهم ونساء مع اتين دينيه «هل حقيقي أن الديانة المسيحية بتقديرها الجبري لفردية الزوجية، وتشديدها في تطبيق ذلك قد منعت تعدد الزوجات؟ وهل يستطيع شخص أن يقول ذلك دون أن يأخذ منه الضحك مأخذه؟ وإلا فهؤلاء مثلاً ملوك فرنسا- دع عنك الافراد- الذين كانت لهم الزوجات المتعدّات والنساء الكثيرات وفي الوقت نفسه لهم من الكنيسة كل تعظيم وإكرام. إن تعداد الزوجات قانون طبيعي، وسيبقى ما بقي العالم، ولذلك فإن ما فعلته المسيحية لم يأت بالعرض الذي أرادته فانعكست الآية معها وصرنا نشهد الإغراء بجميع انواعه. . إن نظرية التوحيد في الزوجة التي تأخذ بها المسيحية ظاهراً تنطوي تحتها سينات متعددة ظهرت على الأخص في ثلاث نتائج واقعية شديدة الخطر

جسيمة البلاء، تلك هي الدعارة، والعوانس من النساء، والابناء غير الشرعيين. إن هذه الأمراض الاجتماعية ذات السيئات الاخلاقية لم تكن تعرف في البلاد التي طبقت فيها الشريعة الاسلامية تمام التطبيق، وانما دخلها وانتشرت فيها بعد الاحتكاك بالمدنية الغربية^(٤). وهو يستشهد لتأكيد استنتاجه بهذه الواقعة ذات الدلالة التي تغني العديد من الشواهد. فلقد جاء في كتاب (الاسلام) تأليف (شمتز دوملان)^(٥)، أنه (عندما غادر الدكتور مافروكور داتو الأستانة سنة ١٨٢٧م إلى برلين لدراسة الطب لم يكن في العاصمة العثمانية كلها بيت واحد للدعارة. كما لم يعرف فيها داء الزهري، وهو السفلس المعروف في الشرق بالمرض الإفرنكي، فلما عاد الدكتور بعد أربع سنين تبدلت الحال غير الحال، وفي ذلك يقول الصدر الاعظم الكبير رشيد باشا في حسرة موجعة: إننا نرسل أبناءنا الى أوروبا ليتعلموا المدينة الافرنكية فيعودون الينا مرضى بالداء الإفرنكي)^(٦).

والآن فإن ثمة ما يضاف الى الافرنكي، مرض الايدز الذي لايرحم، والذي هو، كما تؤكد المصادر والتحليلات الطبية الغربية المتخصصة نتاج محتوم للشذوذ الجنسي والعلاقات غير المشروعة. أي التبذل الذي يبلغ درجة التحقير الكامل للمرأة وامتهانها في أعز ما تملك

(٤) أشعة خاصة بنور الإسلام ص ٣٢-٣٣ (ترجمة راشد رستم، سلسلة الثقافة الإسلامية رقم ١٧، المكتب الفني للنشر، بيروت- ١٩٦٠).

(٥) L' Islam. Par Schmitz du mulin. Page 160.

(٦) أشعة خاصة بنور الإسلام ص ٣٣.

بالتحوّل عنها الى الرجل نفسه لإشباع النزوات وتلبية نداء الشهوات .

ولكن عقاب الله الذي سبق وأن ضرب قوم لوط ودمرّ عامورة وسدوم بالفعل نفسه، يعود اليوم لكي يدمرّ على الغربيين ومقلّديهم في المعمورة كلّها، بما هو أشدّ وأنكى .

والمهم، مرّة اخرى، هو أنّ تجاوز التصاميم المعجزة التي رسمها الإسلام لدور المرأة في الأرض، والحدود الدقيقة التي خطّها لحماية كرامتها، والمعالج العجيبة التي وضعها للتحقّق بالنظافة والطهر اللاتقنين بالإنسان في مجال العلاقة بين الرجل والمرأة . أن تجاوز هذا كلّه تمخّض وسيتمخّض عما هو أشدّ خزيا وأكثر هولاً . ول ديورانت يؤكّد الدور نفسه الذي أكده الباحثون الذين مررنا بهم من قبل، بصدد تيسيرات الزواج وانعكاسها على الحشمة والنظافة الأخلاقية . فالمسلم «لا يرى الامتناع عن إشباع الغريزة الجنسية حالاً طبيعية أو مثالية، وقد كان لمعظم الصالحين من المسلمين زوجات وأبناء . وحدود الزواج أوسع في الإسلام منها في كثير من الأديان، وتفتح الشريعة الإسلامية منافذ كثيرة لإشباع الغريزة الجنسية، ولهذا قلّ البغاء في أيام النبي ﷺ والخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) .»^(٧) .

وكذلك يفعل لا يتنر عندما يشير إلى أنه «لا وجود للرهبانية في الإسلام» وأنه يصعب في البيئة الإسلامية أن «ترى امرأة غير متزوجة» وبالتالي فإنه «ليس في الإسلام محلات للفاجرات ولا قانون يبيح انتشار المومسات» بل «إن مسامرات المسلمين خير مما هي في أوروبا، ومسامرات شبان المسلمين في المدارس العمومية خير وأطهر من

(٧) قصة الحضارة ١٣ / ١٣٥ .

مسامرات شبابنا . . والحق أولى أن يقال فإن كثيراً من كلام شبان الإنكليز لو قاله أحد في بلاد المسلمين لنال قائله القصاص الصارم^(٨) .
 طبعاً فإن هذا التحليل يمتد إلى عقود بعيدة من الزمن، وإن لا يترن لو أتيج له اليوم أن يستمع إلى مسامرات شبان المسلمين داخل المدرسة وخارجها لدهش -ربما- للانحلال الذي يسري إليها كالوباء قادماً من الغرب مشجعاً عليه من القيادات التربوية التي صنعها الغرب على عينيه مخططاً له بعناية لكي يمضي إلى هدفه فيدمر ما بقي من قيم تحمي الحشمة وتصور النظافة في ديار المسلمين . ولم تعد أية عبارة تقال، مهما كانت ماجنة مردولة، تلحق بصاحبها القصاص، كما كان لا يترن قد تحدث يوماً . ومع ذلك فإنه حتى هذا الذي تبقى للمسلمين في ديار المسلمين من حطام قيم والتزامات، كاف لوضع حد فارق بينهم وبين الغربيين . والمسألة لا تحتاج الى تبرير أو جدل، ما دامت واضحة مكشوفة في الميدان نفسه . . في صميم المنظور .

كؤستاف لوبون يتحدث هو الآخر عن دور تيسيرات الزواج في تعزيز قيم الحشمة والنظافة في مجتمعات الإسلام، فها هنا «حيث يسهل الزواج فيتزوج الرجال والنساء في ميعة الشباب، يدرك السر في إمكان صرامة الطبايع بأشد مما في أوروية . والحق أن الطبايع في الشرق صارمة وأن من النادر أن ترى رجلاً يتملق زوجة رجل آخر لمخالفة ذلك للطبيعة عند الشرقيين مع عده أمراً طبيعياً لدى فلا ترى (في الشرق) مثل ما يكدر صفو الحياة الزوجية في

(٨) دين الإسلام ص ١٤-١٥

أوروبا من الخيانة التي هي أعظم إفساداً للأخلاق من تعدد الزوجات على ما يحتمل. . وقد ثبت أن الخيانة الزوجية في الأمم القائلة بالاقتصار على زوجة واحدة، تزيد باطراد، ودلت الإحصاءات الرسمية التي نشرت حديثاً على أن عدد قضايا الزنا في فرنسا في سنة ١٨٨٠م أصبح تسعة أمثال ما كان عليه في سنة ١٨٢٦»^(٩).

يواصل لوبون حديثه فيقدم المزيد من المفردات الإسلامية بهذا الخصوص. . إن المرأة في الشرق «تخاط برقابة شديدة، ولا يزورها رجل، ولا تخرج من بيتها إلا مبرقعة، وإذا عدت الأستانة وجدت النساء الشرقيات مصحوبات على العموم، ولا يتعرض أحد لهن إلا نادراً، ولا نعجب كثيراً - إذن - من قول الشرقيين أن نساءهم أفضل من الأوروبيات»^(١٠).

ويضيف أحمد سوسة في تحليله للموضوع «حالة الحرب» التي تاكل الرجال وتجنح بالمعادلة صوب ما قد يخل بإشباع واحدة من الحاجات الأساسية للمرأة، فيكون تعدد الزوجات درءاً لما يمكن أن يتمخض عن حالة كهذه، وهكذا كفل التعدد «استبقاء الجنس وهو أمر حيوي لتأمين بقاء الرجال. . وعدا ذلك فقد صان المجتمع من نفسي البغي والفجور»^(١١).



(٩) حضارة العرب ص ٤٠٩ وهامشها .

(١٠) نفسه ص ٤٠٩ .

(١١) في طريقي إلى الإسلام ٢ / ١٤٣ - ١٤٤ .

وفي مقابل التيسيرات التي يمنحها الإسلام للتحقق بالإشباع وسد الذريعة للتحلل والفساد، يضع عدداً من الضوابط والعقوبات الصارمة إزاء أية ممارسة من شأنها أن تلحق بالحشمة الأخلاقية والنظافة الاجتماعية أذى أو سوءاً، ذلك «أن الحرية التي تمنحها الشريعة الإسلامية كلا من الرجل والمرأة على حد سواء لعقد الزواج أو حل هذا العقد» تفسر، كما يلحظ ليوبولد فايس (محمد أسد) «السبب الذي من أجله تعتبر هذه الشريعة الزنا من أقبح الآثام، ذلك أنه تجاه هذا التسامح وهذه الحرية لا يمكن أن يكون هناك أيما عذر للوقوع في حائل العاطفة أو الشهوة»^(١٢).

وهو نفس ما يلحظه جاك ريسلر في «أن تعدد الزوجات، بتقييده الانزلاق مع الشهوات الجامحة قد حقق بهذا التشريع الإسلامي تماسك الأسرة، وفيه ما يسوغ عقوبة الزواج الزاني»^(١٣).

والآن، فإننا نريد أن نعرف بعض ما قالته الباحثات الغربيات عن المسألة التي بين أيدينا، وهن - بطبيعة الحال - أكثر مقاربة لأي من الأمور المرتبطة بالمرأة. تقول روز ماري هاو «الحجاب شيء أساسي في الدين الإسلامي لأن الدين ممارسة عملية أيضاً. والدين الإسلامي حدّد لنا كل شيء، كاللباس والعلاقة بين الرجل والمرأة. الحجاب يحافظ على كرامة المرأة ويحميها من نظرات الشهوة، ويحافظ على

(١٢) الطريق إلى مكة ص ٣٠١

(١٣) الحضارة العربية ص ٥٢ وهو ما يلحظه كذلك سيديو : تاريخ العرب العام

ص ١١١-١١٢

كرامة المجتمع ويكفّ الفتنة بين أفرادها. لذلك فهو يحمي الجنتين من الانحراف. وأنا أومن أن السترة ليست في الحجاب فحسب، بل يجب أن تكون العقّة داخلية أيضاً، وأن تحجّب النفس عن كل ما هو سوء^(١٤). وهي بهذا تعرض المآلة من طرفيها التشريعي والتوجيهي، الخارجي والباطني، حيث يغدو الحجاب الاسلامي التزاماً اخلاقياً ذاتياً، وتنفيذاً لأوامر ومفردات تشريعية محددة في الوقت نفسه، وبهذا يكسب قوته الحقيقية.

وتوضّح زيغريد هونكه مسألة غابت عن أذهان البعض، وتعمد البعض الآخر أن تغيب عن الأذهان وهي أن الحجاب لا يعني عزلة المرأة في الزمن أو المكان، ولكنه التزام يستهدف صيانة كرامة المرأة من التبذّل والامتهان، وحماية المجتمع من كل مامن شأنه أن يسوقه الى الفتنة والتشهّي، وهو التزام يخصّ الرجل والمرأة على السواء (فالرسول ﷺ) لم يأمر قط بحجب النساء عن المجتمع. لقد أمر المؤمنين من الرجال والنساء على حدّ سواء بأن يغطّوا الطرف وأن يحافظوا على أعراضهم، وأمر النساء بالأظهارن محاسن أجسادهن الآ في حضرة ازواجهن^(١٥).

وهو الأمر الذي تلحظه ماكلوسكي عندما تشير الى «أن الاسلام يحضّننا نحن النساء على القيام بالعمل المثمر، شريطة أن نلتزم بالحشمة في لباسنا وأن نستتر جمال أجسادنا. وعلينا أن نكون جادّين في حديثنا. وهكذا فالاسلام لا يمنع المرأة من ممارسة أي عمل شريف

(١٤) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٢٥-٢٦

(١٥) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٤٧٠-٤٧١

يناسب طبيعتها. «(١٦).

وتلخص لورا فاكليري المسألة كلها بهذه العبارات: «اجتناباً للإغراء بسوء السلوك ودفعاً لتأنيجه يتعين على المرأة المسلمة أن تتخذ حجاباً، وأن تستر جسدها كله، ما عدا تلك الأجزاء التي تعتبر حرّيتها ضرورة مطلقة كالعينين والقدمين. وليس هذا ناشئاً عن قلة احترام للنساء، أو ابتغاء كبت إرادتهن، ولكن لحمايةهن من شهوات الرجال.

وهذه القاعدة العريقة في القدم، القاضية بعزل النساء عن الرجال، والحياة الاخلاقية التي نشأت عنها، قد جعلتنا تجارة البغاء المنظمة مجهولة بالكلية في البلدان الشرقية، إلا حيثما كان للأجانب نفوذ أو سلطان. وإذا كان أحد لا يستطيع أن ينكر قيمة هذه المكاسب فيتعين علينا أن نستتج أن عادة الحجاب. . كانت مصدر فائدة لا تثنى للمجتمع الاسلامي»(١٧).

وتؤكد سالي جان مارش القيمة الأساسية التي تختتم بها فاكليري تحليلها وهي أن الحجاب، إنما هو في نهاية الأمر «لخير المجتمع الإسلامي بشكل عام»، وبالتالي فإن ما يتضمّنه من قيود، على فرض اعتبارها قيوداً، ليس إلا «ضمانات لمصلحة المرأة المسلمة نفسها ولخير الأسرة والحفاظ عليها متماسكة قوية. . فضلاً عن الخير الاجتماعي العام»(١٨). وهي تجري مقارنة- سنرجع إليها كرة اخرى- بين الأسرة

(١٦) رجال ونساء أسلموا ٩ / ٦٣-٦٤

(١٧) دفاع عن الإسلام ص ١٠٣-١٠٤

(١٨) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٤٦

المسلمة وصنوتها الغربية، لكننا نلمح اليها هنا بقدر ما يتعلق الأمر بالدور الذي يلعبه الحجاب في وضع الأسرة وهو- بحق- دور خطير قد يتمناه ويهفو الى نتائجه وضمائنه حتى الغرييون أنفسهم رجالاً نساء: «فلقد لاحظت- تقول مارش- أن المشكلات العائلية التي يعاني منها الغرب لا وجود لها بين الأسر المسلمة التي تنعم بالسلام والهناء وكذلك الحب. فلا الزوج ولازوجه في ظل الاسلام يعرفان شيئاً عن موعد العشاق ومودة الصديقات السائدتين هذه الأيام في الأقطار غير الإسلامية. لقد أحببت هذا الجانب من الحياة الإسلامية حباً كثيراً، لأنه يمنح الزوج والزوجة والابناء ما لا بد لهم عنه من حب وإخلاص وسلام يعمر حياتهم. وليس ذلك فحسب، بل بفضل هذا الاخلاص في العلاقات الزوجية بين المسلمين، هم واثقون أن ابناءهم حقاً من صلبهم غير دخلاء عليهم. وهذا مفقود في المجتمعات الأخرى»^(١٩).

وهذا سينقلنا- بالضرورة- الى قضية بناء الأسرة الإسلامية كما يراه عدد من الغربيين.



(4)

الأسرة



الأسرة

إن ارتباط المرأة المسلمة بالأسرة كمؤسسة اجتماعية معروف تماماً، ويجب أن نتذكر أن هذا الارتباط لا ينفي بشكل رياضي صارم قدرتها أو حريتها في التحرك عبر المؤسسات الأخرى، إذ ليست المسألة تتمثل هنا في عبارة: إما هذا أو ذلك. إما البيت وإما الشارع. إنما هي الأولويات التي تنبثق عن طبيعة المرأة ووظيفتها الحيوية من جهة، وعن مطالب وضرورات العقيدة التي عرفت كيف تضع كل مخلوق في مكانه المناسب تماماً لأنها من صنع الله سبحانه وهو أدرى بخلقه جل وعلا. ولقد كانت معطيات الواقع التاريخي، فضلاً عن التحليلات الفكرية الصرفة، تتأرجح دائماً لكي ما تلبث أن تستقر عند حقيقة أن التوزيع الإسلامي للأدوار البشرية على خارطة العالم والمجتمع، بما فيها دور المرأة، هو التوزيع الأكثر انسجاماً مع الخصائص البشرية كافة، والأقدر على منح الإنسان، وفق موقعه المرسوم، القدرة على الإبداع والعطاء والإحسان، فضلاً عن التحقق بالسوية النفسية والاجتماعية والحصول - بالتالي - على الإستقرار والتوحد والسعادة التي ضيعتها أو كادت رياح المذاهب والأهواء. وهكذا وبدون ما أي قدر من التشنج أو القسر يتحتم على المرء أن يدرك ما الذي تعنيه عبارة أن مكان المرأة الطبيعي هو (البيت).

المسلمون عموماً فهموا جيداً هذا شعار الإسلام، ولم يروه، إلا في حالات استثنائية لا يقاس عليها، تحجيماً لدور المرأة، أو حجياً

لحريتها، أو منعاً لها من التعبير عن طاقاتها في مجالات ومؤسسات أخرى خارج نطاق البيت.

الغرييون، ومقلدوهم من أبناء عالم الإسلام نفسه فهموا، أو حالوا أن يفهموا الأمر على غير وجهه فقالوا فيه ما قالوا. ولكن، وبمواجهة هذا التيار المضلل، يبرز من بين الغريين أنفسهم، من تسوقه قناعاته الذاتية، ورؤيته المقارنة، فضلاً عن ضغوط الواقع ومعطيات التاريخ، إلى أن يقول كلمة الحق، في هذه المسألة، ورغم عدم التوازن النسبي بين هذا التيار والتيار السابق الأكبر إتساعاً، والأكثر صحباً وكدرأ، إلا أننا نستطيع أن نتلمس فيه ما يمكن أن يحدث مستقبلاً عندما تتجلى الحقيقة أكثر فأكثر، فيتبين لكل ذي عينين معنى أن يكون البيت هو مركز الثقل في وظيفة المرأة، وأن تكون الأسرة هي المؤسسة التي تتمحور على هذا الكائن المتفرد في خصائصه وتركيبه ومكانته!

قبل لحظات، مرت بنا عبارات للأمريكية المسلمة سالي جان مارش ترتبط بعدد القيم الأساسية للأسرة المسلمة: السلام والهناء والإخلاص والمحبة التي تسود الأجواء في مقابل القلق والمشاكل المتجددة والتفكك الذي يحيق بالأسرة الغربية، وإزاء إتخاذ الاخذان، أصدقاء وصديقات، أو فلنسم الأشياء بسمياتها: العشاق والعشيقات من قبل الزوج الغربي والزوجة الغربية، الأمر الذي يتناقض - ابتداء - مع ضرورات التكوين الأسري القائم على فردانية العلاقة الجنسية والعاطفية والوجدانية بين الرجل والمرأة، وعلى أن يجيء الأبناء وهم

يعرفون من هم آباؤهم على وجه التحديد «لقد أحببت هذا الجانب من الحياة الإسلامية حباً كثيراً - تقول سالي - لأنه يمنح الزوج والزوجة والأبناء ما لا غنى لهم عنه من الحب والإخلاص والسلام الذي يعمر حياتهم. وليس ذلك فحسب، بل بفضل هذا الإخلاص في العلاقات الزوجية بين المسلمين، هم واثقون أن أبناءهم هم حقاً من صلبهم غير دخلاء عليهم، وهذا مفقود في المجتمعات الأخرى»^(١).

تحاول فاكليري بكلمات قلائل أن تضع الأمر في نصابه، مؤكدة على ثلاث: اولها البعد البنائي لمؤسسة الأسرة الإسلامية، وثانيها الاستقرار، وثالثها الطابع الشمولي، المتوازن، للممارسة الإسلامية، وبضمنها الزواج بطبيعة الحال، حيث أن «السنة الإسلامية لاتطالب، فيما يتصل به، بأكثر من حياة أمينة أنشائية يسلك فيها المرء منتصف الطريق، متذكراً الله من ناحية، ومحترماً حقوق الجسد والأسرة والمجتمع وحاجاتها من ناحية ثانية»^(٢).

ويعترف مونتكحري وات بأن «ما قام به محمد (ﷺ) في ميدان الزواج والعلاقات العائلية» ويُعدّ «تنظيماً عميقاً واسعاً للبناء الاجتماعي»، وإقامة «لبناء جديد» لم يكن مألوفاً من قبل^(٣).

ويمضي باحثون آخرون لتأكيد دور المرأة في هذا البناء الجديد. صحيح أنّ لها «أن تشتغل بأية مهنة مشروعة» لكن «مكانها الصحيح»

(١) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٤٦-٤٧

(٢) دفاع عن الإسلام ص ٨٨

(٣) محمد في المدينة ص ٤٤١

كما يقول جاك رسلر «هو البيت، كما أنه مهمتها الأساسية هي أن تنجب أطفالاً، وعلى ذلك رسم لها النبي (صلى الله عليه وسلم) واجبها». (٤). وعلى المستوعد التربوي فأن تعليم البنات يقوم، منذ فترة مبكرة على «جعلهن صالحات للأعمال المنزلية» دون أن يحجب هذا تعليمهن الآداب والعلوم والفنون (٥).

وفي نفس الاتجاه تذهب ماكلو سكي «فالإسلام- كما تلحظ- لا يمنع المرأة من أي عمل شريف يناسب طبيعتها. إلا أن أقدس واجب على المرأة هو واجبها الطبيعي في خدمة أسرتها والعناية بأعضائها، لأن جزاءها على هذا يعادل أجر المقاتلين في سبيل الله. والمرأة المسلمة مازالت تقوم بهذه الواجبات بكل اعتزاز» (٦).

وتلمح روز ماري هاو بعداً اختيارياً في موقف المرأة المسلمة بازاء الجبرية التي تعاني منها المرأة الغربية، فإذا كان واجباً على هذه «أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش» فإن المرأة المسلمة «لها حق الاختيار، ومن حقها أن يقوم الرجل بكسب القوت لها ولبقية أفراد الأسرة. فحين جعل الله سبحانه للرجال القوامة على النساء، كان المقصود هنا أن على الرجل أن يعمل ليكسب قوته وقوت عائلته. فالمرأة في الإسلام لها دور أهم وأكبر من مجرد الوظيفة، وهو الإنجاب وتربية الأبناء، ومع ذلك فقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في العمل إذا رغبت هي في

(٤) الحضارة العربية ص ٥٢

(٥) نفسه ص ٥٤

(٦) رجال ونساء أسلموا ٩ / ٦٣-٦٤

ذلك، وإذا اقتضت ظروفها ذلك»^(٧). وهي تقدّم للمؤسسة الأسرية الإسلامية صورة انسانية حميمة تسودها علاقات ذات طابع فريد: «أنا أفهم -تقول روز- أن الإسلام يعتبر الزوج أقرب صديق لزوجته، إذ تكن له كل ما في نفسها، لأن الزواج في الإسلام علاقة مقدسة حميمة لاتضاهيها العلاقات العادية الأخرى»^(٨).

من اجل هذا يلحظ هنري دي كاستري أن «من الخطأ الفاضح والغلوّ الفادح قولهم أن عقد الزواج عند المسلمين عبارة عن عقد تباع فيه المرأة فتصير شيئاً مملوكاً لزوجها، لأن ذلك العقد يخول للمرأة حقوقاً أدبية، وحقوقاً مادية من شأنها إعلاء منزلتها في الهيئة الاجتماعية»^(٩). فالعلاقة بين القطبين - إذن- علاقة تكافؤية، والمرأة فيها- إذا استخدمنا تعبير ايقلين كوبولد- «قسيمة الرجل» لها «من الحق ما له وعليها ما عليه، ولا فضل له عليها إلا بما يقوم به من قوة الجلد وبسطة اليد واتساع الحيلة، فيلي رياستها فهو لذلك وليها يحوطها بقوته ويزود عنها بدمه وينفق عليها من كسب يده، فأما فيما سوى ذلك فهما في السراء والبأساء على السواء. ذلك ما أجمله الله بقوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة)^(١٠). وهذه الدرجة هي الرعاية والحياطة لايتجاوزها الى قهر النفس وجحود الحق، وكما قرن الله سبحانه بينهما في شؤون الحياة، قرن بينهما في حسن التوبة

(٧) نفسه ٨ / ٢٨

(٨) نفسه ٨ / ٢٩

(٩) الإسلام : خواطر وسوانح ص ٥٧

(١٠) سورة البقرة، آية ٢٢٨

وادخار الأجر وارتقاء الدرجات العليا في الدنيا والآخرة. وإذا احتمل الرجل مشقات الحياة، متاعب العمل، وتناثرت اوصاله، وتهدم جسمه في سبيل معاشه ومعاش زوجته، فليس ذلك بزائد مثقال حبة عن المرأة إذا وفّت لبيتها وأخلصت لزوجها وأحسنّت القيام في شأن دارها^(١١).

وهكذا، وكما تقول سالي مارش فإنه حتى «على فرض وجود بعض القيود على المرأة المسلمة في ظل الإسلام، فإن هذه القيود ليست إلا ضمانات لمصلحة المرأة المسلمة نفسها، ولخير الأسرة، والحفاظ عليها متماسكة قوية، وأخيراً فهي لخير المجتمع الإسلامي بشكل عام»^(١٢).

ويقف نظمي لوقا عند مسألة الأسرة الإسلامية فيطيل الوقوف، مؤكداً القيم الإنسانية ذاتها التي المع إليها الباحثون الذين مررنا ببعضهم، مسلطاً عليها المزيد من الإضاءات، مبيناً لكل ذي سمع وبصر وفؤاد أنه ما من صيغة يتحقق فيها التكافؤ في العلاقة بدءاً من أعماق النبض الوجداني، مروراً بمطالب الجسد وانتهاء بالالتزامات المادية والشخصية، كالأسرة المسلمة.

إبتداءً. . . وكمنتطق لحتمية التشكل الأسري في الإسلام، يشير (لوقا) إلى واحدة من البدهات النفسية والاجتماعية التي كادت تحجب

(١١) البحث عن الله ص ٨١ - ٨٢ وانظر إشارة مونتكمري وات حول مسؤولية

الرجل إزاء عائلته فيما يخص التصرف بالممتلكات كجزء من التزاماته الأسرية

الشاملة: (محمد في المدينة ص ٤٤٧)

(١٢) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٤٦

عليها معطيات حضارة جانحة لم تعرف كيف تتعامل مع الإنسان. إنه «ما من امرأة سوية تستغني عن كنف الرجل بحكم فطرتها الجسدية والنفسية على كل حال، وذلك حسب عقيدة جاءت لتكون صالحة لكل طور اجتماعي على تعاقب الأطوار والعصور، على سنة العدل التي لم يجد لها عصرنا إسماءً أوفق من (تكافؤ الفرص) الذي يلغي كل تفریق، ويسقط كل حجة، ويقضي على كل تميز، إلا بامتياز ثابت صحيح»^(١٣).

بعدها يمضي لوقا لكي يتحدث عن طبيعة العلاقة الزوجية في هذه الخلية الإسلامية الأساسية فهي «ليست مساخدة حيوانية بين ذكر وأنثى، على إطلاق بواعث الرغبة والاشتهاء الغريزي بين جنسي النوع البشري. لغير هذا قامت كوابح الآداب وضوابط الشرائع والعقائد ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة»^(١٤) هكذا جاء في سورة الروم، وإني لأرى في قوله (من أنفسكم) لمسة تمس شغاف القلب وتذكر بما في الزواج من قربي تجعل الزوجة قطعة من النفس ثم أردف ذلك بالسكن، وما أقرب السكن في هذا الباب من سكينه النفس لا من مساكنة الأجساد! بدليل ما أردف بذلك من المودة والرحمة. وتلك عليا مناع المعاشرة الإنسانية، بما فيها من غلبة الروح على نزوات الأجساد ودفعات الرغبة العمياء. فالزواج مطلب نفسي وروحي عند الإنسان، وليس مطلباً شهوياً جسدياً وإن كان له أساس جسدي»^(١٥).

(١٣) محمد الرسالة والرسول ص ١٠٠-١٠١

(١٤) سورة الروم آية ٢١

(١٥) محمد الرسالة والرسول ص ١٠٦-١٠٧

ومن منظور إسلامي يحتضن الحياة ولا يعاديها أو يجافئها، ويوحد بين مكوناتها، ولا يمزقها أو يشتتها، ويستجيب لحاجاتها ومطالبها كافة، ولا يكتبها أو يرجع بعضها على بعض. من رغبة الإسلام الأصلية المؤكدة لضرورة استمرارية الحياة، وتواصلها، والتحقق بأقصى درجات التناغم والانسجام بين أطرافها كافة. من هذا كله تنبثق حتمية الأسرة كمؤسسة مركزية في نسيج هذا الدين «إن الإسلام - كما يقول لوقا- لا يقاوم الحياة، بل يقر الفطرة البشرية على تقديسها، وصيانة ينابيعها من الأكدار، ولا يفصل بين حياة الروح وحياة الجسد حيث لا انفصال لهما في واقع الجبلية التي جبلها خالقها الحكيم الخبير. إن القرآن يكرر فضل الخالق وحكمته السامية في إبداع الجنسين، وكيف أن هذه سنة الله في خلقه كافة في جميع مراتب الحياة. والرسول ﷺ يؤكد أن الزواج نصف الدين. إنها الاستجابة للحياة في طلاقة وبراءة من التأمم، وتقديس لدوافعها، وورود طلق لينابيعها، مع الحفاظ عليها من أكدار البهيمية المسفة. بذلك يسعد المرء من بني الإنسان، وتترقرق في نفسه نضارة الثقة وأفراح الحياة، ولا يجد حرجاً بين ربه ونفسه. وربّه قد خلقه على تلك الفطرة ولو شاء لجعله ملكاً لا بدن له ولا شهوة»^(١٦).

وبعد أن يجيل لوقا بصره، فيشهد ما فعلته المذاهب والأديان المحرفة بالإنسان وبمطالبه الأساسية، يخلص إلى القول بأنه «كان لا بد من إصلاح ما بين الإنسان وبين نفسه التي بين جنبيه بعقيدة موفقة بين

(١٦) نفسه ص ١١٣-١١٥

الدين والدنيا، وقد نهض بهذا الإسلام، وكانت سنته في الزواج كفاء خطته في جوانب الهداية البشرية الفطرية، لتحرير البشر من الذعر والحزني وعقدة الإثم الشوهاء التي كبلته ولم تزل تكبل الكثيرين عن انطلاق الحياة. (١٧).

ومهمة الأسرة الأساسية ووظيفتها الكبرى، بموازاة حشد من الوظائف الأخرى، هي المحافظة على استمرار النوع وارفاد الجماعة بالطاقات البشرية المتجددة التي تعينها ليس فقط على التواصل والديمومة، وإنما على النمو والتمكن في ميادين القوة والتحضر.

والأسرة، كما هو معروف، هي المحضن الأول للطفولة التي تمثل هذا التوق للامتداد، وعلى كافة المستويات النفسية والوجدانية والاجتماعية والتربوية.

وحيثما كانت هندسة هذه المؤسسة أكثر دقة وضبطاً، وأعمق أمناً واستقراراً حيثما أتيح للطفولة أن تتحقق بسويتها المطلوبة وأن تمضي إلى هدفها الذي ألمحنا إليه بأقل قدر ممكن من الكسور والخسائر والعثرات.

ولن نطيل بأكثر من هذا، ويكفي أن نشير إلى ما يقوله جاك ريسلر «كانت الأسرة الإسلامية ترعى دائماً الطفل، وصحته وتربيته، رعاية كبيرة. وترضع الأم هذا الطفل زمناً طويلاً، وأحياناً لمدة أكثر من سنتين، وتقوم تنشئته بحنان، وتغمره بحبها وباحتياطات متصلة.

(١٧) نفسه ص ١١٥-١١٦

وإذا حدث أن أصاب الموت بعض الأسرة وأصبحوا يتامى، فإن أقرباءهم المقربين لا يترددون في مساعدتهم وفي تبنيهم»^(١٨) على أن ينسبوا لأبائهم الحقيقيين بطبيعة الحال.

وأن نتذكر كذلك تلك الصورة الودودة الوضيئة التي يرسمها سيديو عن علاقة الرسول المعلم ﷺ بعالم الطفولة، والتي علمت ولا تزال أجيال المسلمين، قرنا بعد قرن، كيف تكون الصلة بين الآباء والأمهات وبين البنين «لا شيء أدعى إلى راحة النفس من عناية محمد ﷺ بالأولاد. فهو قد حرم (بأمر الله) عادة الوأد، وشغل باله بحال اليتامى على الدوام. . وكان يحد في ملاطفة صغار الأولاد أعظم لذة. وما حدث ذات يوم أن كان محمد ﷺ يصلي فوثب الحسين بن علي (رضي الله عنهما) فوق ظهره فلم يبال بنظرات الحضور فانتظر صابراً إلى حين نزوله كما أراد.

وما أَلطف أقوال محمد ﷺ عن حنان الأم وحب الوالدين، وما أجمل ما في كلمته (الجنة تحت أقدام الأمهات)^(١٩) من تكريم للأمهات! فتمكن أن يكتب فصل رائع من حياة محمد صلى الله عليه وسلم حول هذا الموضوع»^(٢٠).

ولقد نظم رسول الله ﷺ العلاقة بين الآباء والأمهات والأبناء

(١٨) الحضارة العربية ص ٥٣

(١٩) رواه القضاعي والخطيب في التاريخ

(٢٠) تاريخ العرب العام ص ١١٠-١١١

بما يصفه سيديو « الرفق الأبوي المزوج بلسان المشترع الوقور الجليل »^(٢١).

وئمة من الغربيين من قدموا صوراً مقارنة بين الأسرة المسلمة والأسرة خارج دائرة الإسلام. وتكسب هذه الصور قيمتها في أنها تتجاوز بالمفردات الخاصة بالأسرة - أحياناً - عالم التجريد القيمي، إلى التجسيد المنظور في ساحة الواقع المعاش، فتمنح تأثيراً وإقناعاً أشد وأعمق، ولذا ستوقف عندها قليلاً.

يرصد كوستاف لوبون نظرة الشرق المسلم إلى الغرب في هذا السياق، فيجد كيف أن «الشرقيين ينظرون إلى الأوروبيين الذين يكرهون نساءهم على التجارة والصناعة والأشغال. . إلى آخره، كما ينظر إلى حصان أصيل يستخدمه صاحبه في جر عربة أو إدارة حجر رحي، فيجب ألا يكون على المرأة عند الشرقيين غير إدخال السرور إلى قلب الرجل وتربية الأسرة، ولا يرى الشرقيون أن المرأة التي تزاول أعمالاً أخرى، تستطيع أن تقوم بدورها هذا على الوجه اللائق»^(٢٢)، وهو يلحظ - كذلك - كيف «أن رب الأسرة الشرقية لا يزال محافظاً على سلطانه خلافاً لما هو واقع في الغرب» وكيف «أن النساء الشرقيات لا يكلمن أزواجهن إلا بأدب» وأن «الأولاد يقتدون بهن بطبيعة الحال» وكيف أن الشرقيين «لا يجدون فينا معشر

(٢١) نفسه ص ١١٢

(٢٢) حضارة العرب ص ٤١٣

الغربيين ما يشير حسدهم من هذه الناحية» (٢٣).

وهو نفس ما يذهب إليه مستشرق فرنسي آخر هو إميل درمنغم الذي يبدأ بأن ينفي ما يسميه «المزاعم الباطلة» التي تقول «إن المرأة في الإسلام قد جردت من نفوذها زوجة وأماً» أسوة بالنصرانية التي «تلعن» المرأة وتعدّها «مصدر الذنوب والآثام» وما يلبث «در منغم» لتأكيد تهافت هذه المزاعم، أن يدعو «الإنسان ليطوف في الشرق ويرى أن الأدب المنزلي فيه قوي متين، وأن المرأة فيه لا تحسد عاملاتنا في المصانع وعجائزنا» وأن «العالم الإسلامي لم يكن ليجهل الحب المنزلي والحب الروحي» وأنها «نحن الذين أخذنا عن الإسلام الفروسية والمثالية والحب العذري» (٢٤).

أما اتين دينيه فإنه يعلن بوضوح مستمد من دافع الخبرة والمعاناة «أننا نخشى أن تخرج المرأة الشرقية إلى الحياة العصرية. . . فيتتابها الرعب لما تشهده لدى خروجها لدى أخواتها الغربيات اللاتي يسعين للعيش وينافسن في ذلك الرجل، من أمثلة الشقاء والبؤس الكثيرة» (٢٥).

وتعرض روزماري هاو الصورة نفسها، فإنه «على عكس ما يظن الناس من أن المرأة الغربية حصلت على حقوقها فإنها لا تستطيع مثلاً أن تمارس إنسانيتها الكاملة وحقوقها مثل المرأة المسلمة. فقد أصبح واجباً

(٢٣) نفسه ص ٤٠٩

(٢٤) حياة محمد ص ٣٣١

(٢٥) محمد رسول الله ص ٣٤٠-٣٤١

على المرأة في الغرب أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش، أما المرأة المسلمة فلها حق الاختيار. . «(٢٦).

ويحسن أن نختم هذا المقطع من البحث بتلك الصورة المؤثرة ذات البعد الإنساني والتي يقدمها الصحفي الأمريكي كاري واندر الذي انتهى به الأمر إلى اعتناق الإسلام «من خلال معاشتي للمسلمين اكتشفت العلاقة الرائعة بين أفراد الأسرة المسلمة، تعرفت كيف يعامل الآباء المسلمون أبناءهم، وعرفت العلاقة الوثيقة التي تربط أفراد الأسرة المسلمة، كما أعجبت بالمكانة التي يتمتع بها كبار السن بين المسلمين. وفي الوقت الذي أجد فيه كبار السن في الغرب وفي بلادي : أمريكا، قمة الحضارة الغربية المادية المعاصرة، يلقي بهم في مؤسسات العجزة، وينبذون فلا يلتفت إليهم أحد، أجد الجدة والجددة المسلمين في مركز الأسرة وبؤرتها من حيث الحفاوة والتكريم. لقد أحببت ذلك كثيراً. «(٢٧).



(٢٦) رجال ونساء اسلموا ٨ / ٢٨

(٢٧) نفسه ٧ / ١٠٦

(5)

تعهد الزوجات



تعدد الزوجات

ولطالما أخذ الغربيون على التنظيم الأسري في الإسلام ما اعتبروه إثنتين من المآخذ الأساسية : تعدد الزوجات والطلاق . وقالوا في هذا كثيراً وكتبوا كثيراً . ولكن ، وبمرور الوقت ، أخذ يتضح لهم ، أو لبعضهم في الأقل ، خطل ما كانوا فيه ، ويتبين تهافت استنتاجهم بهذا الخصوص ، وأن المسألة على « العكس تماماً . . فهاتان الممارستان إنما هما : أداتان ضروريتان ، أو بعبارة أخرى ، صّماً أمان للحياة الأسرية إذا أريد لها أن تقوم على أساس ثابت متين لا تزعزعه الأهواء والضرورات ، ولا تهزه الحالات الاستثنائية التي لا يمكن أن تخلو منها حياة أية جماعة من الجماعات البشرية ، ولا يجد الأزواج والزوجات فيه أنفسهم مضطرين ، وقد سُدّت الأبواب ، أن يخرجوا أو يدخلوا من النوافذ لكي يختانوا أنفسهم ، ولا يكون الأطفال فيه عرضة للنزوات والأهواء ، حيث لا يضمن هؤلاء لأنفسهم - أحياناً - حقهم في الرعاية والحنان ، ولا يعرفون - أحياناً أخرى - من هم أبائهم على وجه اليقين !

وهكذا عاد الغربيون لكي يقولوا هذه المرة شيئاً نقيضاً تماماً لما كان رفاقهم أو أسلافهم قد قالوه وألحوا في القول . ولنبدأ بمسألة تعدد الزوجات ثم نعرج على الطلاق .



إن تحليل مارسيل بوازار للموضوع قد يلخص الأمر كله بهذه الكلمات ، إن القانون في الإسلام يصبو إلى التشريع بطريقة واقعية

وغير مثالية آخذاً بعين الاعتبار طبيعة الإنسان الحقيقية . والإسلام يفرض الحشمة وهي لا تتحقق على صعيد الجنس ، إلا في الزواج . ومن (هذا المنظور) أقر الإسلام تعدد الزوجات والطلاق . ولم يكن هو بالطبع الذي أتى بهما لأنهما وجدا في جميع الحضارات . . . لكنه ضيق نطاق مشروعيتها . . إن تعدد الزوجات مباح لكن الاقتصار بأمانة على زوجة واحدة يبقى الغاية المراد بلوغها . إنه يظل مثلاً أعلى . . وربما غير متلائم مع طبيعة الرجل الحقيقية . فقد يكفل تعدد الزوجات الشرعي حياة عائلية أكثر إحشاماً من التي يؤمنها إقتصار غير متقيد به على زوجة واحدة ، ويشتمل بشكل طبيعي على الخيانة الزوجية والدنس والكذب ، ويقود إلى إكراه بعض النساء على البقاء عزبات كما يؤدي إلى أن يحرم عدد كبير من الأزواج الأولاد^(١) .

فالمسألة - إذن - ليس ابتكاراً إسلامياً صرفاً فلقد سبقته فيه أديان وحضارات ، وإنما سعى الإسلام - كعادته - إلى أن يضبط وينظم ، وربما يحدد ، إذا إقتضى الأمر . ثم إن الإسلام ، تمثيلاً مع واقعيته ، يفترض أن تكون هناك (حالات) تتطلب تعدداً في الزوجات ، كما قد تتطلب طلاقاً (الأمر الذي سنعرض له بعد قليل) . والإسلام - من جهة ثالثة - يسد الأبواب والذرائع على كل ما من شأنه أن يقود الارتباط الأحادي المؤبد بين الزوجين إلى إفساد الحياة الزوجية عن طريق البحث عن الأبواب الخلفية للإشباع ، والتعويض ، وربما الهروب من السجن المؤبد الذي لم يأذن به الله ورسله وفطرة الإنسان .

(١) إنسانية الاسلام ص ١١١ - ١١٢ .

هذه كلها يؤشر عليها بوازر بالإيجاز المطلوب ، وهي بحد ذاتها كافية لمنح القناعة بحتمية هذا التشريع الإسلامي ، لكنه يمضي لكي يشير إلى قناعة أخرى . «إن الشريعة الإسلامية لا تكتفي بتحديد عدد الزوجات التي تتم في وقت واحد ، بل تفرض كذلك بالمقابل شرطاً جازماً بمعاملة أولئك الزوجات بطريقة عادلة عدلاً مطلقاً والرجل الذي لا يملك القدرة على معاملة عدة نساء بالتساوي على الصعيدين المادي والعاطفي في آن معاً ، لا يتزوج سوى واحدة . . . » (٢) .

فالتشريع الإسلامي الذي تنطوي معطياته على صيغة مركبة من التوجيه والتقنين ، تتضمن في الوقت نفسه تركيباً من نوع مواز آخر : الحرية والتحديد ، أو بعبارة أخرى ، الإباحة المشروطة التي تحقق التوازن بين الصرامة والمرونة . ونحن نعرف جميعاً أنه ما من مذهب أو دين محرف ، إلا وجد نفسه ، بعد وقت يطول أو يقصر ، مسوقاً بإتجاه إحدى اثنتين : القسرية الصماء ، أو التسبب الذي لا يضبطه حد

والتحقق بالمعادلة المطلوبة تشريعاً وتنفيذاً ، صعب ، وصعب - كذلك - أن يدرك كثير ممن ألفوا الجنوح بهذا الاتجاه أو ذاك ، كيف وضع الإسلام ، هذا التصميم الإلهي المعجز ، مسألة الارتباطات الزوجية ، كما هو الحال مع تصاميمه في سائر مناحي الحياة ، موضعها الحق .

فها هنا ، وكما يلحظ بوازار ، وغيره كثيرون من سنمر على بعضهم ، كيف أن تعدد الزوجات مباح ، ولكنه - وفي الوقت نفسه -

(٢) نفسه ص ١١٢ .

مشروط بالعدل في سائر منحنياته ومفرداته ، تماماً كما هو مشروط ابتداءً بالتحديد العددي الذي لا يتجاوز الأربع بأية حال من الأحوال .

وهكذا تتوالى أقوال الغربيين في مسألة تعدد الزوجات من هذه المرتكزات الأساسية التي المح إليها بوازار . ونستمع إلى إميل در منغم - مثلاً - وهو يقول «لقد أباح محمد ﷺ تعدد الزوجات . . ولم يوص الناس به ، ولم يأذن فيه إلا بشرط العدل بين الزوجات ، فلا يهب إحداهن . ابرة دون الأخرى . . وليس مبدأ الاقتصار على زوجة واحدة من الحقوق الطبيعية مع ذلك ، ولم يعرضه كتاب العهد القديم على الآباء ، وإذا كان هذا المبدأ قد أصبح سنة في النصرانية ، فذلك لسابق انتشاره في بلاد الغرب ، وذلك من غير أن يحمله رعايا (نيرون) إلى بلاد إبراهيم ويعقوب (عليهما السلام) . . وأيهما أفضل تعدد الزوجات الشرعي أم تعدد الزوجات السري؟ . . إن تعدد الزوجات من شأنه الغاء البغاء والقضاء على عزوبة النساء ذات المخاطر»^(٣) .

وانه لتعبير مثير ودقيق ذلك الذي يصوغه درمنغم مستمداً تكوينه من الواقع الغربي نفسه ، والذي نعرفه جميعاً من خلال ماقرأنا وشاهدنا: «تعدد الزوجات السري» . فالإسلام الذي يعرف الطبيعة البشرية تماماً ، لأنهما من صنع الله سبحانه ، والذي يعرف كيف يتعامل مع هذه الطبيعة ، يرسم لها مجالاً للحركة ، ويفتح أمامها المنافذ والمسارب لكي تتحقق بالارتواء والاشباع ، ولكي تعبّر عن قدراتها

(٣) حياة محمد ص ٣٣٠ - ٣٣١ .

الكامنة .. يفتحها في الهواء الطلق تماماً، وعلى المكشوف: تحت الشمس والضوء، فتكون الممارسات جميعاً متمتعة بالصحة والعافية، ملفوحة بالهواء النقي، مطهرة بحرارة الشمس، على العكس تماماً مما يحدث في البيئات الأخرى حيث تكون الممارسة أخت الظلمة، قرينة العفن والاختناق والفساد !!

لقد «بالغ الناس كثيراً في مضار تعدد الزوجات عند المسلمين، أن لم نقل- والحديث لهنري دي كاستري هذه المرة- إن مانسبوه إليه من ذلك غير صحيح. فما تعدد الزوجات هو الذي ولد في الشرق تلك الرذائل الفاضحة، بل المعقول أنه من شأنه تلطيفها، على أنني لست أدري إن كانت تلك الرذائل أكثر منها في الغرب، بل تلك وصمة الصقت بالاسلام بواسطة السواح الذين يرون أمراً في فرد فيجعلونه عاماً من غير تثبيت فيه، ولولا هذا التعميم السطحي لما وجدوا شيئاً يملأون به مؤلفاتهم. والواقع أن الرذائل الفاضحة موجودة في كل أمة ولقد يقع منها في باريس ولندن وبرلين أكثر مما يحدث في الشرق أجمعه لأن النبي (ﷺ) بالغ في تحريمها ولم يعدها من الذنوب الخفيفة»^(٤).

ثم إن كاستري بعد ملاحظته المقارنة هذه يشير إلى «التحديد» الذي سبق وأن أشار إليه بوازار، حيث كانت المسألة قبل الإسلام أمراً سائبا^(٥). أما دينيه فإنه يتحدث، هو الآخر، عن تناغم الاسلام مع

(٤) الإسلام: خواطر وسوانح ص ٥٦.

(٥) نفسه ص ٥٧ - ٥٨.

مايسميه «الطبيعة التي لا تغلب»، انه لا يتمرد عليها» ولكنه «يساير قوائنها ويزامل أزمانها، بخلاف ما تفعل الكنيسة من مغالطة الطبيعة ومصادمتها في كثير من شؤون الحياة، مثل ذلك الفرض الذي تفرضه على أبنائها الذين يتخذون الرهينة، فهم لا يتزوجون وانما يعيشون غرباء. على أن الاسلام لا يكفيه أن يساير الطبيعة وأن لا يتمرد عليها وانما هو يدخل على قوانينها ما يجعلها اكثر قبولا وأسهل تطبيقا في اصلاح ونظام ورضا ميسور مشكور. حتى لقد سمي القرآن لذلك (بالهدى) لأنه المرشد الى أقوم مسالك الحياة . . والأمثلة العديدة لاتعوزنا، ولكننا نأخذ بأشهرها وهو التساهل في سبيل تعداد الزوجات . . فمما لاشك فيه أن التوحيد في الزوجة هو المثل الأعلى، ولكن ما العمل وهذا الأمر يعارض الطبيعة ويصادم الحقائق، بل هو الحال الذي يستحيل تنفيذه. لم يكن للإسلام أمام الأمر الواقع، وهو دين اليسر، إلا أن يستبين أقرب أنواع العلاج فلا يحكم فيه حكماً قاطعاً ولا يأمر به أمراً باتاً»^(٦). ويتساءل دينه «هل حقيقي أن الديانة المسيحية بتقريرها الجبري الفردية الزوجة، وتشديدها في تطبيق ذلك، قد منعت تعدد الزوجات؟» ثم يكون جوابه سؤالاً استنكارياً ساخراً: «فهل يستطيع شخص أن يقول ذلك دون أن يأخذ منه الضحك مأخذه؟ وإلا فهؤلاء مثلاً ملوك فرنسا- دع عنك الأفراد- الذين كانت لهم الزوجات المتعدّات والنساء الكثيرات وفي الوقت نفسه لهم من الكنيسة كل تعظيم وإكرام. إن تعداد الزوجات قانون طبيعي، وسيبقى ما بقي

(٦) أشعة خاصة بنور الإسلام ص ٣١.

العالم، ولذلك فإن ما فعلته المسيحية لم يأت بالعرض الذي ارادته فانعكست الآية معها وصرنا نشهد الاغراء بجميع أنواعه . . أن نظرية التوحيد في الزوجة التي تأخذ بها المسيحية ظاهراً تنطوي تحتها سيئات متعددة ظهرت على الأخص في ثلاث نتائج واقعية شديدة الخطر جسيمة البلاء، تلك هي الدعارة، والعوانس من النساء، والأبناء غير الشرعيين. أن هذه الأمراض الاجتماعية ذات السيئات الأخلاقية لم تكن تعرف في البلاد التي طبقت فيها الشريعة الإسلامية تمام التطبيق وإنما دخلتها وانتشرت فيها بعد الاحتكاك بالمدينة الغربية»^(٧).

ويعود دينيه في كتاب آخر لكي يقارن ثانية بين عالمي الإسلام والنصرانية فلقد «لاحظ جميع الرحالة الغربيين . . أن تعدد الزوجات عند المسلمين، وهم يعترفون بهذا المبدأ، أقل انتشاراً منه عند المسيحيين الذين يزعمون أنهم يحرمون الزواج باكثير من واحدة. وليس ذلك بالأمر الغريب على الفطرة البشرية، فالمسيحيون يجدون لذة الثمرة المحرمة عند خروجهم على مبدئهم في هذا»^(٨).

ويلحظ جاك ريسلر «أن تعدد الزوجات، بتقييده الانزلاق مع الشهوات الجامحة، قد حقق بهذا التشريع الإسلامي تماسك الأسرة، وفيه ما يسوغ عقوبة الزوج الزاني»^(٩). وهو استنتاج مناقض تماماً لما كان الغربيون، من قبل قد أدانوا به مبدأ التعدد من حيث إنه معول هدم في كيان الأسرة!

(٧) نفسه ص ٣٢ - ٣٣.

(٨) محمد رسول الله ص ٣٣٩.

(٩) الحضارة العربية ص ٥٢.

بالعكس، فإن هذا المبدأ جاء بمشابة فرصة مناسبة للمرأة تماماً، ذلك «أن الفكرة الرائدة في القرآن- كما يؤكد مونتكمري وات- هي أنه إذا تبنى المسلمون تعدد الزوجات، فإن جميع الفتيات اللواتي هن في سن الزواج، يمكنهن الزواج بصورة حسنة»^(١٠). ومرة أخرى «فإن تعدد الزوجات يسمح للنساء الكثيرات بالزواج الشريف»^(١١)، ما دام أن الظروف التاريخية تفتح، معظم الأحيان، بالتوازن العددي بين الرجال والنساء، فتجعل الرجال اقل عدداً من النساء. ويمضي وات لكي يؤشر على مزايا أخرى، فإن التعدد «يضع حداً لاضطهاد الأراامل اللواتي تحت الوصاية، كما يخفف من اغراء الزواج المؤقت الذي يسمح به مجتمع عربي ذو عوائد أمية (جاهلية) . . .» ولذلك كله «يجب اعتبار هذا الاصلاح، بالنظر لبعض العادات السائدة آنذاك، تقدماً مهماً في تنظيم المجتمع»^(١٢).

وقد يخطر على بال البعض، لسبب أو آخر، سؤال ساذج كهذا: لماذا تعدد الزوجات فقط، وليس تعدد الازواج؟! والجواب واضح طبعاً، لكننا إذ نستنتق الغربيين أنفسهم، نريد أن نعرف، ها هنا أيضاً ما الذي يقولون.

أن ليوبولد فايس، ومن خلال النظرة الشمولية التي هي خصيصة أساسية في الإسلام، يلحظ كيف أن «الشريعة الاسلامية، بمقتضى

(١٠) محمد في المدينة ص ٤٢٢.

(١١) نفسه ص ٤٢٣.

(١٢) نفسه ص ٤٢٣ - ٤٢٤.

الحكمة التي تأخذ الطبيعة البشرية بعين الاعتبار الكلي دائماً، لا تأخذ على عاتقها أكثر من صيانة الوظيفة الاجتماعية- البيولوجية للزواج (بما فيها طبعاً العناية بالنساء أيضاً) فتسمح للرجل بأن يتخذ لنفسه أكثر من زوجة واحدة ولا تسمح للمرأة بأن تتخذ لنفسها أكثر من زوج واحد في الوقت نفسه، في حين أنها تترك للشريكين مسألة الزواج الروحية التي لا يمكن أن تقاس، وبالتالي تقع خارج دائرة الشريعة. فمتى كان الحب تاماً كاملاً فحيثئذ تنعدم الرغبة عند كل منها في الزواج ثانية، ومتى كان الرجل لا يحب زوجته من كل قلبه ولا يرغب مع ذلك في فقدها، فإن بإمكانه أن يتزوج بأخرى . . .»^(١٣).

يعود كارودي لكي يؤكد أن التعدد الذي أقره الاسلام «كان موجوداً من قبل، وأنه موجود كذلك في التوراة وفي الأناجيل» أما فرض عليه الاسلام، على العكس، حدوداً مثل العدل التام بين مختلف الزوجات في الإنفاق والمحبة والمعاشرة الجنسية، وهي قواعد إذا ما جرى تطبيقها بحرفيتها تجعل تعدد الزوجات مستحيلاً»^(١٤).

وثمة ما يجب أن نلاحظه هنا وهو أن معظم الباحثين الاسلاميين يميلون الى التحذير من هذا الإلحاح على استحالة التعدد في حالة انعدام العدل التام الذي يصعب تنفيذه كلياً، لأن هذا الإلحاح الذي يقود الى التخويف من التعدد، يمثل في نهاية الأمر احدى اثنتين: الانسياق وراء منطوق التوحيد الزوجي الذي يعمل به الغربيون والذي

(١٣) الطريق الى مكة ص ٣٠٠ - ٣٠١.

(١٤) وعود الإسلام ص ٧٩.

نتج عنه ما نتج، أو الهزيمة النفسية ازاء التقليد الغربي رغم ما يتضمنه من تناقضات وأخطاء.

مهما يكن من أمر، فأنا بمتابعتنا لمعطيات الغربيين أنفسهم، سنضيق الخناق على هذا التوجس، حيث تبدى أكثر فأكثر مزايا التعدد وانعكاساته الإيجابية في مجرى الحياة.

يؤكد كويليام ما أشار اليه كارودي من قبل، من أن تعدد الزوجات ليس أمراً جديداً في الاسلام «فإن موسى (عليه السلام) لم يحرمه، وداود (عليه السلام) اتاه وقال به» وأنه «لم يُحرّم في العهد الجديد (الإنجيل) إلا من عهد غير بعيد». كما يؤكد كيف أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) «أوقف الغلوّ فيه عند حدّ معلوم» ثم يمضي الى القول بأن واقع الحياة الاسلامية لا يعكس بالضرورة هذا التعدد إلا في حالات معيّنة، وأن هذا المبدأ «بكل ما قيل فيه من القول الهراء لا يخلو من الفائدة فقد ساعد على حفظ حياة المرأة وأوجد لها في الشريعة حسن المساعدة». وهو يقارن بين تعدد الزوجات في البلاد الإسلامية وبين «الخبائث التي ترتكبها الأمم المسيحية تحت ستار المدنية.. فلنخرج الخشبة التي في أعيننا أولاً ومن ثم نتقدم لإخراج القذى من أعين غيرنا»^(١٥). وكويليام، هنا، يذكرنا بما يجري في أوروبا التي «تخصر الزواج في امرأة واحدة اذعاناً للقانون» ولكنها «تتخذ عدة أزواج أخرى (غير شرعيات) من وراء الجدار»^(١٦).

(١٥) العقيدة الاسلامية ص ٢٢ - ٢٣.

(١٦) نفسه ص ٣٨ - ٣٩.

ويكاد يكون كوستاف لوبون من أكثر الغربيين الذين تحدثوا عن هذا الجانب من التنظيم الأسري في الإسلام، مقارنة بما عليه الحال في الحياة الغربية، ولذا سنقف عنده بعض الوقت.

يبدأ لوبون بطرح رجائه في «أن يثبت عند القارىء، بعد أن يطرح عنه أوهامه الأوربية جانباً، أن مبدأ تعدد الزوجات الشرقي نظام طيب يرفع المستوى الاخلاقي في الأمم التي تقول به، ويزيد الأسرة ارتباطاً، ويمنح المرأة احتراماً وسعادة لاتراهما في أوربا . .»، ثم يعرج على اثنتين من الدوافع الأساسية التي تجعل تشريعاً كهذا أمراً لازماً: التأثير البيئي، بما فيه ضغوط المناخ، والتركيب الجثماني للمرأة «فإن تأثير الجو والعرق (في بلاد الشرق) من الواضح بحيث لا يحتاج الى إيضاح كبير. وبما أن تركيب المرأة الجثماني وأمومتها وامراضها . . إلى آخره مما يكرهها على الابتعاد عن زوجها في الغالب، وبما أن التأيم الموقت مما يتعدّر في جو الشرق، ولا يلائم مزاج الشرقيين، كان مبدأ تعدد الزوجات ضربة لازب». ثم هو يقارن، أسوة بالعديد من الباحثين، بين هذا المبدأ الشرعي المعلن وبين «مبدأ تعدد الزوجات السري عند الأوربيين» فيرى، على العكس مما يراه الغربيون، كيف أن مبدأ التعدد أسنى منه، وبهذا ندرك مغزى تعجب الشرقيين الذين يزورون مدننا الكبيرة من احتجاجنا عليهم ونظرهم الى هذا الاحتجاج شذراً^(١٧). ذلك بأنه «ثبت أن الخيانة الزوجية في الأمم القائلة بالانقصار على زوجة واحدة، تزيد باطراد، ودلت الاحصاءات الرسمية

(١٧) حضارة العرب ص ٣٩٧ - ٣٩٨.

التي نشرت حديثاً على أن عدد قضايا الزنا في فرنسا في سنة ١٨٨٠م أصبح تسعة أمثال ما كان عليه في سنة ١٨٢٦»^(١٨). فماذا لو أتيج للمرء أن يتابع الاحصاءات الرسمية لأواخر هذا القرن الذي نعيشه، أي بعد مرور ما يزيد عن القرن على الرقم الذي أشار اليه لوبون؟

وثمة غير هاتين، ضرورات أخرى يضع لوبون يده عليها الأمر الذي يزيد المرء اعجاباً بهذا الدين الذي لم يترك حالة بيئية أو نفسية أو حيوية أو اجتماعية أو -حتى- تاريخية، الا ووضع لها مايناسبها تماماً. فهنالك أيضاً البيئة الزراعية التي تحتاج الى المزيد من الأيدي، وهناك كراهية العقم لدى الشرقيين بخاصة، والطمع بزيادة الأبناء «إن أكثر الاوربيين تديناً اضطروا إلى الاعتراف بضرورة تعدد الزوجات حينما أنعموا النظر في الشعوب التي ظهر فيها هذا المبدأ . . تلك الضرورة التي تدفع أرباب الأسر الزراعية في الشرق الى زيادة عدد نسائهم وكون النساء في هذه الأسر هنّ اللائي يحرضن أزواجهن على البناء بزوجات آخر من غير أن يتوجعن . . هذا إلى حب الشرقيين للذرية، فالعقم عندهم من أعظم ما يصاب به انسان، والشرقي إذا ما رزق بضعة أولاد طمع في زيادة عددهم وتزوج بنساء آخر وصولاً الى هذا الغرض»^(١٩).

هنالك، فضلاً عن هذا كلّه ضرورة تأصيل الأنساب . . أن يعرف الأبناء على وجه اليقين والتحديد من هم أبائهم، وهكذا يتضح «أن تعدد الزوجات المشروع عند الشرقيين أحسن من تعدد الزوجات

(١٨) نفسه ص ٤٠٩ وهو امشها.

(١٩) نفسه ص ٤٠٠.

الريائي عند الأوربيين وما يتبعه من مواكب أولاد غير شرعيين»^(٢٠).

يبقى أن نشير إلى ما يسميه لوبون «الاعتراض الوحيد الظاهر الذي يوجه إلى تعدد الزوجات، وهو أنه يجعل المرأة تعسة» فهذا الوهم مردود هو الآخر، فلقد «أجمع على فساد هذا الزعم الذي طال أمده جميع الأوربيين الذين درسوا أمره في الشرق عن كثب»^(٢١). وهو تنفيذ مستمد من واقع التجربة المعاشة لامن بطون الكتب وتقابل الافكار.

والنتيجة التي يخلص إليها لوبون بعد هذا كله هو رجاء آخر يطمع فيه «أن يعتقد القارئ، بعد وقوفه على ما تقدم، أن مبدأ تعدد الزوجات أمر طيب وأن حب الأسرة، وحسن الأدب، وجميل الطباع، أكثر نمواً في الأمم القائلة به مما في غيرها على العموم»^(٢٢).



أحمد سوسة، اليهودي العراقي الذي انتمى الى الإسلام، ونظمي لوقا القبطي المصري الذي كتب عن الإسلام ورسوله (ﷺ) بإخلاص وموضوعية لم يعرفهما كثير من المسلمين أنفسهم، يتحدثان عن المسألة نفسها: تعدد الزوجات.

فأما أحمد سوسة فإنه يبدأ بالإشارة الى أن التعدد يمثل استجابة

(٢٠) روح السياسة (عن محمد كردعلي: الإسلام والحضارة العربية، جزء ١ ص

٨٣، الطبعة الثالثة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة - ١٩٦٨)

(٢١) حضارة العرب ص ٤١٢.

(٢٢) نفسه ص ٤١٥.

حكيمة «للزمن والظروف التي ظهر فيها الاسلام» وأن الله سبحانه «قد جعل ذلك عند حدود وجاءت تعاليمه حافلة بتحفظات واحتياطات» وأن «مرونة الشريعة الاسلامية» تتجلى في كونها تجابه كل الحالات فتحبذ أمراً ما في ظرف معين ولكنها قد «تكرهه» في ظرف آخر^(٢٣). وهو يستعرض عدداً من الحالات التي يكون فيها التعدد «أمراً محبذا وإن لم يكن ضرورياً» أو ملزماً بعبارة أخرى، كحالات الحرب، والأوبئة، والثورات التي كانت تحصد الكثير من الرجال، وتنجح بالمعادلة العددية عن سويتها «لذا فقد أمنت اباحة تعدد الزوجات إعالة الأرامل من النساء مع أطفالهن، كما أنها كفلت استبقاء الجنس وهو أمر حيوي لتأمين بقاء الرجال . . . وعدا ذلك فقد صانت المجتمع من تفشي البغي والفجور»^(٢٤). ثم يخلص الى القول بأن الصيغة الاحتمالية للتعدد، كما رسمها الاسلام «تدل على أن الإسلام هو دين أبدي قد أنزل لكل وقت ومكان . . .»، فنحن -مثلاً- في القرن الراهن، ومن خلال المتغيرات التي أثرت في حياة معظم الجماعات الاسلامية، نجد كيف انخفضت نسبة التعدد في البيئة الاسلامية بحيث إنها لم تعد تذكر الى جانب الزواج المنفرد^(٢٥). وبالمقابل فإنه قد تستجد في أي زمن أو مكان ظروف ربما يكون معها التعدد أمراً محتوماً . . . ويكون الإسلام -بالتالي- قديراً على تغطية الحاجة والاستجابة لها وفق اشد الصيغ تحقيقاً للرفاه والسعادة والاستقرار على المستويين الفردي والاجتماعي

(٢٣) في طريقي الى الإسلام ١/ ١٨٧ .

(٢٤) نفسه ٢/ ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢٥) نفسه ٢/ ١٤٤ - ١٤٥ .

على السواء . . ذلك أنه، كما يقول سوسة «دين أبدي قد أنزل لكل وقت ومكان».

وأما نظمي لوقا فإنه سينطلق من المقارنة التي سبق وأن المح إليها العديد من الباحثين الغربيين الذين مررنا ببعضهم، فما ثمة «من عاقل يفضل تعدد الزوجات بغير رخصة» وفق الطريقة الغربية «على التعدد برخصة» وفق الطريقة الإسلامية، ذلك «أن أثر الشعور بالاثم والاختلاس على السلوك البشري بعامة أثر خبيث يسمّ حلاوته ويعكّر صفاءه الذي لا تتقوم السعادة الزوجية والنفسية بغيره، فضلاً عما في العلاقات المختلصة من اضرار للمرأة، وإفساد لحياتها . . » هذا على المستوى النفسي، أما على المستوى الاجتماعي، فثمة ظروف وأحوال يكون معها التعدد هو الحلّ المناسب، بل هو الحّ الوحيد، إذا توخينا الدقة في التعبير، فهي «إذن رخصة تستخدم بحقها وعند حصول مسوغاتها الطبيعية من أحوال البيئة أو من أحوال الأفراد». وما يلبث لوقا أن يطرح عدداً من «الحالات» الخاصة يقدو معها التعدد أمراً محتوماً، فهو يتساءل: «ما القول في زوجة أقعدها المرض؟ أو الزوجة العقيم؟ أو الفاترة؟ أو السقيمة الأعصاب؟ إطلاقها أرحم بها أم إردافها بزوجة أخرى؟» ثم يجيب بأن الأمر واضح ولاشك «فهي اذن (مرة) أخرى) رخصة تستخدم بحقها، ولكنها ليست إلزاماً»^(٢٦).

ونريد أن نعرف -كذلك- ما تقوله المرأة الغربية نفسها في الموضوع وسنكتفي بثلاث منهن فحسب.

(٢٦) محمد: الرسالة والرسول ص ١٠٤ - ١٠٥.

تؤكد فاكلييري الايطالية «أنه لم يقم الدليل حتى الآن، بأي طريقة مطلقة، على أن تعدد الزوجات هو بالضرورة شرّاً اجتماعيّ وعقبة في طريق التقدّم» ولكنها تؤثر - كما تقول - ألا تناقش المسألة على هذا الصعيد، إنما تمضي لكي تؤكد «أنه في بعض مراحل التطور الاجتماعي، عندما تنشأ احوال خاصة بعينها، كأن يقتل عدد من الذكور ضخم الى حدّ استثنائي في الحرب مثلاً، يصبح تعدد الزوجات ضرورة اجتماعية»، وهي تذكر «بأن الشريعة الإسلامية التي تبدو اليوم وكأنها حافلة بضروب التساهل في هذا الموضوع، إنما قيّدت تعدد الزوجات بقيود معينة، وكان هذا التعدد حراً قبل الاسلام، مطلقاً من كل قيد. لقد شجب الاسلام بعض أشكال الزواج المشروط والمؤقت التي كانت في الواقع أشكالاً مختلفة للتسرّي الشرعي (أي المعاشرة من غير زواج)»^(٢٧)، الأمر الذي يذكّرنا بالتعدّد على الطريقة الغربية. وما تلبث فاكلييري أن تقف عند واحدة من أهمّ شروط التعدّد الاسلامي ألا وهو العدل: «العدل الكامل نحو كل زوجة . . لا مجرد المعاملة المتساوية في الزاد المادي بل الحبّ المتساوي أيضاً . . وثمة آيات توضّح أن الطبيعة البشرية تجعل مثل روح المساواة هذه شيئاً نادراً جداً في الإنسان»^(٢٨).

وتنقل الإنكليزية إيقلين كوبولد عن المستر بيكتول، الكاتب الإنكليزي المسلم قوله (بأن على المرء أن ينظر الى تعدد الزوجات في

(٢٧) دفاع عن الاسلام ص ٩٧ - ٩٨ .

(٢٨) نفسه ص ٩٨، وانظر الآيتين ٣ و ١٢٩ من سورة النساء.

الإسلام «نظرة حق وعدل خصوصاً وأنه يقرّر للمرأة مركزاً تحاول المدينة الغربية إغفاله. ذلك أن الزواج الواحد لم يكن في وقت من الأوقات أمراً واقعاً في أوروبا، وبسببه نرى نساء كثيرات ترمى في الأزقة ويرفض الاعتراف بهن بسبب هذه العقيدة التي ليس هناك من يحافظ عليها، فالإسلام والحالة هذه يضع حداً لهذه الظاهرة البغيضة، ويسمح للمرأة التي تتعلّق بشخص متزوج أن تعيش عيشة شريفة محترمة»^(٢٩).

أما الباحثة الألمانية زيكريد هونكه فتشير إلى الضرورات التاريخية والاجتماعية التي تجعل من تعدّد الزوجات أمراً ملحاً. لقد كان المبدأ معمولاً به قبل الإسلام «وبظهور الإسلام استمرت تلك الضرورة نتيجة لبدء الفتوح، والواقع أن الفكرة اثبتت نجاحاً كبيراً...»^(٣٠). ولا تنسى هونكه أن تشير الى شرط العدل الاسلامي إزاء الزوجتين أو الثلاث أو الأربع، وهو يُلزّامه وجدّيته يحدّد، كما تلحظ، من ظاهرة التعدّد هذه^(٣١).

وإن كان علينا إذا اردنا أن نكون واقعيين، كما علمنا الاسلام، الأ نبالغ في اعتبار العدل عائقاً موضوعاً عن عمد للحدّ من التعدّد !



(٢٩) أبحث عن الله ص ٤٢.

(٣٠) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٤٧١.

(٣١) نفسه ص ٤٧٢.

الطلاق



الطلاق

أما المآخذ الغربي الثاني على وضع المرأة والتنظيم الأسري في الاسلام، فهو إباحة الطلاق!

وها هنا أيضاً نسمعهم يقولون غير ما قالوه بالأمس، ونلاحظ كيف أن صوت النقد والتبرّم والاحتجاج بدء يضعف ويخفت ويغيب بمواجهة صوت آخر أخذ بالارتفاع والتصادي، يقرّ فكرة الطلاق ويدعو لها، ويؤكد كونها مفتاح أمان وليس تفريطاً بالحياة الأسرية، وضرورة لا بدّ من الإعراف بثقلها وإلزامها في مواجهة تحديات الحياة ومتغيراتها، والطبقات المعقدة المتشابكة بين الرجل والمرأة داخل المؤسسة الأسرية والاجتماعية عموماً والتي لا يمكنها بحال أن تخضع للمسطرة والبرجال.

وهل ثمة أكثر ارتفاعاً من أصوات الاكثريّة الساحقة في البرلمان الايطالي التي صوتت في ستينيات هذا القرن لصالح اقرار الطلاق والغاء تحرّيمه، بعد كفاح مرير، وهم على بعد خطوات فحسب من عاصمة الكاثوليكية في العالم: الفاتيكان الذي وقف ولا يزال، كجدار أصمّ، بمواجهة محاولات الإباحة هذه؟

مالذي يقوله الغربيون، وغير المسلمين، اليوم؟

إن واحداً من أحدث الكتب عن الاسلام للمفكرو رجل القانون الفرنسي مارسيل بوزار يؤكد بوضوح ما يسميه «الروح العملي الذي

يهيمن على الشروط الإسلامية الخاصة بالطلاق». فيها هنا أيضاً، كما هو الحال في جوانب الحياة كافة «يرفض المفهوم الإسلامي أن يعترف للطبيعة البشرية بأكثر مما تملك من الفضائل» أنه لا يخلق بها في سماء المثل الأفلاطونية وأحلام القديسين المستحيلة .. أنها شريعة واقعية تنزلت لكي تتعامل مع الواقع: تهدم، وتغير، وتبني، بحجارة الأرض وطينها، وبمواجهة الإنسان نفسه: بلحمه ودمه وأعصابه وغرائزه واشواقه وأمانيه، بتكوينه النفسي كما كشفته وستكشف جوانب منه أحدث نظريات علمي النفس والتشريح .. وهكذا «وفي الوقت نفسه فإن الإنسان في المنظور الإسلامي ينبغي ألا يحرم نفسه من الرزق والمتاع اللذين أنعم الله بهما عليه» ويمضي بوازار إلى القول «بأن الزواج لما كان في أساسه عقداً فإنه يمكن أن يفسخ إذا لم يعمل بجميع بنوده. ولا يمكن أن تكون الدوافع تافهة، لأن القرآن لا يني يحض على الوفاء بالعهود وفاء تاماً. فالترخيص بالطلاق إذن واضح جلي لكنه يجب أن يقصد داخل إطار معين. وهناك من جهة أخرى صيغة لإصلاح ذات البين، والمرأة مؤهلة قانونياً حسب بعض الشروط لطلب الطلاق .. ولأرب أن الطلاق جرح إجتماعي، والعقيدة الإسلامية تنظر إليه هذه النظرة، والترخيص به بشكله المنظم، قد يبدو مع ذلك أفضل بالنسبة إلى بعضهم من تحريمه المطلق الذي يجري على الزوجين قديمي العهد التضحية بحياتهما في تعزب قسري، ويمهد السبيل أمام الزنا والمعاشرة غير الشرعية»^(١).

(١) إنسانية الإسلام ص ١١٢ - ١١٣.

ويقف سيديو عند (الشروط) التي تضع بإزاء حلية الطلاق جملة من الفرامل والضوابط فلا تجعل منه ممارسة سائبة. هذا التوازن بين المرونة والصرامة، بين الحرية والضرورة، بين الإختيار والإلزام، وبين سائر الثنائيات والتقابلات التي لا يحصيها عدّ في الحياة البشرية، هو واحد من أهم مميزات الإسلام وتفردّه على سائر النظم والقوانين والمذاهب التي تمنح صوب هذا الحدّ أو ذاك .. فيها هنا، بصدد الطلاق، يلحظ سيديو كيف أن الإسلام الذي أحلّه «جعله في الوقت نفسه تابعاً لبعض الشروط فيمكن الرجوع عنه عند الطيش والتهور. والطلاق لكي يكون باتاً، يجب أن يكرر ثلاث مرات متتابعات .. والمرأة إذا ما طلقت لتحل لزوجها الأوّل إلاّ بعد أن تنكح زوجاً آخر فيطلقها هذا الزوج، وهذا الحكم على جانب عظيم من الحكمة لما يؤدي إليه من تقليل عدد الطلاق، ولا يحق للمرأة أن تطلب الطلاق الآ عند سوء المعاملة»^(٢).

وتنطلق فاكليري من حقيقة «أن المجتمع الغربي ما دام قد ارتضى الطلاق أيضاً- واعترف به في الواقع كضرورة من ضرورات الحياة، وخلع عليه في كل مكان تقريباً صفة شرعية كاملة» فإنه لامبررّ للدفاع عن إعتراف الإسلام به. ولكنها ماتلبث أن تجد نفسها مسوقة بإغراء التصميم الإسلامي للطلاق إلى الحديث عنه مقارناً بما كان الجاهليون يعملونه .. وإلى الشروط والضوابط التي حدّت من حرّيته المطلقة على الحركة .. وإلى إطار عدم التحبيذ العام الذي يحيطه به هذا الدين

(٢) تاريخ العرب العام ص ١١١.

: «فإننا بدراستنا له، وبمقارنتنا بين عادات العرب في الجاهلية وبين الشريعة الإسلامية، نفوز بفرصة يظهر فيها أن القانون الإسلامي قد دشن في هذا المجال أيضاً إصلاحاً اجتماعياً. فقبل عهد محمد (ﷺ) كان العرف بين العرب قد جعل الطلاق عملاً بالغ السهولة.. أما القانون الإلهي فقد سنّ بعض القواعد التي لا تميز إبطال الطلاق فحسب، بل التي توصي به في بعض الأحوال.. وليس للمرأة حق المطالبة بالطلاق، ولكنها قد تلتمس فسخ زواجها باللجوء إلى القاضي، وفي إمكانها أن تفوز بذلك إذا كان لديها سبب وجيه يبرره. والغرض من هذا التقييد لحق المرأة في المبادرة هو وضع حد لممارسة الطلاق، لأن الرجال يعتبرون أقل استهدافاً لإتخاذ القرارات تحت تأثير اللحظة الراهنة، من النساء. وكذلك جعل تدخل القاضي ضماناً لحصول المرأة على جميع حقوقها المالية وغير المالية الناشئة عن إنجاز فسخ الزواج. وهذه القاعدة، والقاعدة الأخرى التي تنصب على أنه في حالة نشوب خلاف داخل الأسرة يتعين اللجوء إلى بعض الموفقين ابتغاء الوصول إلى تفاهم، تنهضان دليلاً كافياً على أن الإسلام يعتبر الطلاق عملاً جديراً باللوم والتعنيف..»^(٣).

ومن أجل ألاّ تتصور، بنتيجة القيود التي رسمها الإسلام على الطلاق، والإطار العام لعدم التحبيذ الذي وضعه فيه، أن الطلاق -بالتالي- أمرٌ مرفوض، وأن الإقدام عليه يقترب بالمرء من حافة الخطأ أو الجريمة، فيما يجعل المنظور يقارب الرؤية النصرانية للموضوع؛ من

(٣) دفاع عن الاسلام ص ١٠١ - ١٠٣

أجل الآنفع في هذه المنظمة، فإن الباحث المجري المسلم ليوبولد فايس (محمد أسد) يذكرنا «بأن الزواج في الإسلام لما كان عقداً مدنياً فحسب، فإن في مكتة الشريكين في الزواج أن يلجأ دائماً الى الطلاق خصوصاً وأن الوصمة التي تلتصق بالطلاق، سواء بشدة أقل أو أكثر، في المجتمعات الأخرى، معدومة في المجتمع الإسلامي» (٤). وفايس كتب استتاجه هذا في الربع الأول من هذا القرن. والآن فإن الغرب، بجناحيه الرأسمالي والشيوعي، يشهد موجة هائلة من الإقدام على الطلاق، على مستويي التشريع والتنفيذ، فيما يتجاوز بأرقامه ومعدلاته ما يحدث في الشرق الإسلامي نفسه الذي سبق وأن أباحت شريعته الطلاق، ذلك «أن الزواج عند المسلمين» كما يقول لايتنر «يجلّ عما رماهم به كتاب النصارى. والقول بأنه لا يوجد حدّ للزواج والطلاق عند المسلمين، فغير صحيح. والطلاق عندهم ليس هو بالأمر الهين، فعدا عن وجود المحكمين فعلى الرجل أن يدفع صداق (المرأة) المسمى عند إجراء العقد، وهذا غالباً يكون فوق ما يقدر زوجها على إيفائه بسهولة، فمركز المرأة بالإسلام قويّ مؤمن من الطلاق. إن النصارى والبوذيين يرون الزواج أمراً روحياً ومع ذلك نرى عقدة النكاح محترمة عند المسلمين أكثر مما هي محترمة في البلاد المسيحية .. ويسوؤني أن أذكر ما ليس لي مناص من ذكره وهو أنني سكنت بين المسلمين أربعاً وخمسين عاماً ابتداءها سنة ١٨٤٨م فمع وجود التساهل في أمر الطلاق عندهم وعسره عند النصارى، فقد وقع حوادث طلاق عند النصارى أكثر مما وقع عند المسلمين بكثير ..» (٥).

(٤) الطريق إلى مكة ص ٣٠٠ - ٣٠١.

(٥) دين الإسلام ص ١١.

أما دينه فإنه يوجه نقده المرّ «إلى الكنيسة التي أساءت -كذلك- في مسألة الطلاق، وذلك لمخالفتها أيضاً قوانين الطبيعة» وهو يقصد الفطرة التي فطر الله الناس عليها، ويتساءل «هل أشد من الحكم على زوجين شاين لم يستطيعا لبعضهما صبراً، وقد خاب ظنهما في الزواج ولم يدركا السعادة التي طلباها من وراء ذلك، هل أشد من الحكم عليهما بأن يخلدا يقضيان بقية أيامهما في عذاب ونكد وشقاء؟ كذلك إذا كان أحدهما عاقراً أو كان غير كفء لزميله، هل يحرم الآخر من أن يبنى لنفسه بآخر وأن يقيم له عائلة من جديد؟»^(٦). ولم ينسى دينه حقيقة أن إباحة الطلاق لا تعني بالضرورة تشجيعه والحثّ عليه، فها نحن أولاء «في صدد الطلاق لا تفوتنا حكمة التشريع الإسلامي وهو يرى السوء في فوضى الطلاق، فيسمع النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم) يقول: (أبغض الحلال إلى الله الطلاق)^(٧)...»^(٨).

ويمنح سوسة قارئه القناعة التامة بمصداقية التحليل الإسلامي للطلاق بما شهدته المجتمعات النصرانية على أرض الواقع «فلقد حرمت المسيحية الطلاق ولكن في الوقت نفسه نجد أنظمة البلاد المسيحية وقوانينها الرسمية تنصّ على إباحتها. إن المسحيين أنفسهم قد ضربوا بتعاليم ديانتهم عرض الحائط، ووضعوا القوانين التي تنقضها من الأساس، وما كان ذلك كرهاً لديهم ولكن رغبة في وضع ما تتطلبه

(٦) أشعة خاصة بنور الإسلام ص ٣٤.

(٧) رواه أبو داود وابن ماجه عن ابن عمر.

(٨) أشعة خاصة بنور الإسلام ص ٣٤.

نفسية المجتمع البشري من نظام يضمن «الاطمئنان في علاقات الجنسين، ويكفل السعادة البشرية. ولوصحا المسيحيون من غفلتهم وتأملوا في الأمر لاتضح لهم بأن الإسلام قد سبقهم في هذا المضمار من قبل ثلاثة عشر قرناً...»^(٩).

ويعضي سوسة الى القول «بأنّ الله سبحانه سنّ سنّة الطلاق لعباده وفقاً للنواميس الاجتماعية التي فطر عليها الإنسان، ووضع النظام الذي أراده في هذا الشأن، وذلك لتوضيح علاقة الرجل بالمرأة وتأمين الوثام بين الجنسين، مع ضمان العدل والانضباط الاجتماعي، وهذا ما فطن له المسيحيون بعد مضي قرون عديدة وهم خاضعون لنير استعباد الكنيسة حتى كان لهم في الماضي القريب أن يتملصوا من تعاليم ديانتهم في هذا الشأن فساروا في سبيل الشريعة الإسلامية راوين غليلهم من تعاليمها الإلهية ولكن بدون أن يعترفوا بأوهام ديانتهم وصدق الديانة الإسلامية»^(١٠).

ولا يفوت سوسة أن يلحظ، وقد عاش في ديار الغرب سنوات عديدة، «كيف يصبح الطلاق اليوم عند المسلمين إلى جانب القلّة، ويكثر عند الغربيين الذين كانوا ينكرونه أشد الإنكار، وما فتئ يزداد مع الزمن انتشاراً مطرداً، فإنه يحصل في الولايات المتحدة الأمريكية كل سنة ما ينيف على المائتي ألف طلاق، وفي أوربا بيت في عشرات الألوف من قضايا الطلاق وعلى الأخص في فرنسا. ولا يغيب عن

(٩) في طريقي الى الاسلام ٣٠/٢ - ٣١.

(١٠) نفسه ٣١/٢.

الذهن أن الإسلام مع إباحته الطلاق للضرورة، فإنه يعد أبغض الحلال عند الله، كما أنه ورد في القرآن الكريم ما يحتمّ الرفق بالمرأة، ويفرض المحافظة على حقوقها ويُقضي الرجل عن الإقدام على الطلاق ما أمكن»^(١١).

وهكذا بينما نجد الإسلام يحلّ الطلاق وينظمه في الوقت نفسه بحيث إنّه لم يعد يشكل منذ البداية أية معضلة في الحياة الاجتماعية لأنه يتضمن في تركيبه المرسوم بدقة، كافة الصيغ التوجيهية والتشريعية التي تضعه تماماً موضعه الحقّ في خارطة هذه الحياة . . نجد بالمقابل كيف حرّمته الجماعات الأخرى، وأدانتها باعتباره عملاً خاطئاً، ثم لما أرغمتها الضرورات على الأخذ به، انطلقت لكي تمارسه بالعنف الذي يرفض الأخذ بأي ضابط إنساني أو قيد ديني أو اخلاقي وبالسرعة التي تجعله يضرب أرقاماً قياسية، ومع ضرب الأرقام، تدمير للحياة الأسرية هناك، ولأمنها واستقرارها . . إنه التحوّل من النقيض إلى النقيض الذي أغنى الإسلام أهله عن الوقوع في مأساته المحزنة، بذلك البرنامج الذي يفرض نفسه اليوم ويكسب إعجاب الخصوم والأصدقاء !!

فماذا يقول رجل من نصارى الشرق، كانت كتاباته عن الاسلام ورسوله (صلى الله عليه وسلم) مصدقاً للآية الكريمة (ولتجدنّ أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى . .)^(١٢) : «إنه يعسر جداً تصوّر زواج بغير طلاق بصورة من الصور» هكذا يبدأ نظمي لوقا تحليله للموضوع «الزواج» نظام جعل لإسعاد الناس

(١١) نفسه ٣١/٢ - ٣٢ .

(١٢) سورة المائدة، الآية ٨٢ .

وصلاح أمور حياتهم . ولم يجعل الناس ليكونوا عبيداً أو ضحايا للزواج . فالزواج الذي تستقيم به حياة الإنسان هو الذي يستحق الإبقاء عليه، أما الزواج الذي به تفسد حياة الإنسان، ويتطرق إليها العطب والعفن وصدید الحقد والسخط، فهذا ينبغي أن يتر قبل أن يقضي على فرصة الحياة الفذة المقدسة، كما يتر العضو الفاسد من الجسم حرصاً على بقاء الجسم كله مهما كان ذلك العضو المبتور عزيزاً . (لاضرر ولاضرار)^(١٣) قاعدة ليس أحكم منها في جميع شئون البشر ومعاملاتهم، وهذه هي القاعدة الإسلامية العامة . إن فرصة الإنسان في الحياة واحدة فميم نجعلها عذاباً مقيماً لزوجين تبين أن الوفاق بينهما مستحيل، وأن حياتهما معاً إهدار لحياتيهما لا محالة . إن التطبيق العملي أثبت ذلك، وصارت أمم الغرب المسيحية تجيز الطلاق في قانونها^(١٤) .

وهو تحليل مقنع لأشد المعاندين لضرورات الحياة البشرية، فكيف يبداهاتها؟ لكن لوقا لا يقف عند هذا الحد بل إنه يمضي لكي يعزز تحليله بالمزيد من المعطيات المنطقية، مؤكداً على التعادلية الإسلامية التي تجعل الطلاق، أو أية ممارسة أخرى، في محلها تماماً بين السلب والإيجاب، بين الضرورة والتحرر، وبين التحديد والإطلاق . «إن رخصة الطلاق دواء مرّ المذاق . أو جراحة موجعة . ولكن من ذا الذي يلغي التداوي كراهة للمرارة، أو يحرم الجراحات كراهة للآلام والمصائب؟ لا بد من

(١٣) رواه ابن ماجه في (كتاب الأحكام) والطبراني في (المعجم الكبير) والإمام

أحمد (حديث رقم ٢٨٦٧) (عن ابن عباس رضي الله عنهما) .

(١٤) محمد: الرسالة والرسول ص ١١٦ - ١١٧ .

الدواء ومن الجراحة . . لا بدّ من وسيلة لتدارك الأخطاء وإعطاء الفرصة لبني آدم وبنات حواء كي يَبْدُوُوا من جديد بناء سعادتهم في الدنيا بإقامة أركان أسرات سليمة الصرح يعمرها الأمن والمودة والرحمة . والإسلام يضع رخصة الطلاق في موضوع الدواء الكريه المذاق أو مبضع الجراح ولازيادة، ولايكون اللجوء إليه إلاّ بعد استفاد الخيلة في إصلاح ذات البين . . وليست المرأة في جميع الأحوال تحت رحمة الزوج إمساكاً أو تسريحاً، إذ يجوز أن تكون عصمة المرأة بيدها إن شرطت ذلك عند عقد الزواج، فيكون زمام الحياة الزوجية في عنقها، إن شاءت أبقت وإن شاءت فصمت . وهذا هو الحدّ الذي يقول العقل إنه لايجوز على حقوق السعادة الفردية ولايجعل الزواج أحياناً (عامة مستديمة) بغير مبرر عقلي، وبغير مصلحة لكائن من كان»^(١٥) .

ويوشر لوقا على المزيد من ضمانات الاستمرار وضوابط الطلاق التي تمنعه من التسبب والانفلات «فلكحمة واضحة جعل الطلاق على ثلاث مراحل، حتى يكون هناك موضع للمراجعة قبل ان تقع الواقعة . فإن سلطان الغضب غشوم . أما السكران والمخرج والمكره فلا يقع منه طلاق»^(١٦) .

ولا يفوته - أخيراً - أن يلحظ جانباً من جوانب الهندسة الإسلامية للموضوع ربما غفل عنه بعض المسلمين أنفسهم . . إن «القول بأن يكون القاضي هو الذي يصدر الطلاق لأسباب محددة، مثل الزنا، قول فيه

(١٥) نفسه ص ١١٧ - ١١٩ .

(١٦) نفسه ص ١٢٠ .

وجه غضاضة. لأن التحاكم في دور القضاء فيه ابتذال للأعراض حتى تغدو مضغة في الأفواه، وعرضه للّحاجة والملاحاة. إن صون الأسرار وأسباب الفراق هنا أليق، وفيه من النخوة والبصيرة الشيء الكثير، حتى لا توصم المرأة بما يعيها ويعوق زواجها مرة أخرى. وحتى لا يوصم بناتها أو أبنائها بما تردّد في قاعات المحاكم من مثالبها، وما قد يصدر حكم القاضي تأسيساً عليه»^(١٧).



قد يكون من المناسب في ختام هذا المقطع الإشارة إلى التقرير الذي أعلنته وكالة (قدس-برس) في لندن ونشرته (قضايا دولية) في عددها (٢٥٩) ديسمبر ١٩٩٤م) والذي يؤكد كيف أن واقعة الطلاق أخذت تغزو قلعة الرفض نفسها في الحياة الغربية: الكنيسة!

فلقد ذكرت دراسة حديثة نشرت مؤخراً أن الخيانة الزوجية والقلق المالي والشذوذ الجنسي وساعات العمل الطويلة، هي المسببات الرئيسية للزيادة الحادة في معدلات الطلاق بين القساوسة البريطانيين. وأعرب مسؤولو كنيسة إنجلترا عن قلقهم من انتشار هذه الظاهرة خاصة وأنها قبل عقد من الزمان كانت نادرة إن لم تكن غير موجودة (لاحظ أن قلق مسؤولي الكنيسة لاصلة له بتزايد حالات الشذوذ الجنسي وارتفاع معدلات الخيانة الزوجية بين القساوسة، وإنما هو مرتبط -فقط- بتزايد حالات الطلاق، لأنّ الذي يفزعهم -على ما يبدو- ليس مخالفة قوانين الفطرة والميل عنها، ولاحتى أوامر الله ورسله (عليهم الصلاة والسلام) وإنما تعاليم الكنيسة فحسب بغض النظر

(١٧) نفسه ص ١٢٠.

عن مصدر هذه التعاليم ومصداقيته الدينية).

وتمضي الدراسة المذكورة إلى القول بأن معدلات الطلاق قد ارتفعت لدى رجال الدين في مطلع التسعينات لتصل الى ٥٠ حالة في السنة. فيما تضاعف العدد في إحدى الأسقفيات ثلاث مرات خلال الأربع سنوات الأخيرة. وقالت مستشارة الزواج ماري كيرك التي ساهمت في إعداد الدراسة التي حملت عنوان (الزواج المقدس): إن هناك حاجة ماسة للمساعدة وأضافت: عليهم ضغط كبير، ورجال الدين وزوجاتهم يعيشون بين الناس وينظر إليهم على أنهم نماذج للزوجية، ليس هناك من يتوقع أنهم يعانون من مشاكل.

وتقول سيدة من منطقة ساسيكس، بعد أن اكتشفت خيانة زوجها القسيس: إن الكنيسة معنية فقط بالتكتم على فضائح رجالها الجنسية. وتضيف إن القساوسة لم يتدربوا على حماية أنفسهم من الوقوع في هوى نساء فانتات. غير أن موضوع الخيانة الزوجية ليس مقصوداً على إقامة القسيس علاقات غرامية مع النساء المقربات من الكنيسة وإنما مع العاملين الرجال وقساوسة آخرين أيضاً. ففي الشهر الماضي استقال القسيس المتزوج ايان أوريث من كنيسة سانت جورج في لندن بعد أن انكشف أمر علاقته مع زميل له. وقد اعترف بذلك في كتاب استقالته. ويطلب بعض القساوسة المطلقين السلطات الكنسية بالسماح لهم بالزواج مرة أخرى. ويقول القسيس روي وليامز إن على السلطات الدينية إن تهتم بمشكلات الزواج التي تواجه رجال الكنيسة وتعي متطلباتها.

ومرة ثالثة ورابعة وعاشرة.. ماهي الأ أكثر دواماً واستجابة لمطالب الإنسان: شريعة الله أم تعاليم أصحاب الميول والظنون والأهواء من المشرعين بغير علم؟

(٧)

شهادة التاريخ



شهادة التاريخ

ونحن نمضي إلى ختام بحثنا هذا ، لا بأس أن نؤشر على عدد من الشهادات ذات البعد التاريخي ، فمما لا ريب فيه أن التاريخ ، باعتباره تحمقاً مشهوداً للمبادئ والنظريات في دائرة الواقع ، يمكن أن يمنح قناعات إضافية حول الموضوع . . إنه محك الاختبار .

ترجع بنا سيكريد هونكه إلى البدايات . . لحظة وضع الإسلام المرأة في مكان «أعلى وأرفع مما احتلته في الجاهلية» بل إنها تبدأ بالمرأة الأولى في تاريخ الإسلام : خديجة (رضي الله عنها) زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) الأولى التي عاش معها أربعة وعشرين عاماً ، والتي «أجاز لها أن تستزيد من العلم والمعرفة كالرجل تماماً» . . بعدها ، وعلى مدى القرون التالية التي تألقت عبرها حضارة الإسلام «سار الركب ، وشاهد الناس سيدات يدرسن القانون والشرع ، ويلقن المحاضرات في المساجد ، ويفسرن أحكام الدين . فكانت السيدة تنهي دراستها على يد كبار العلماء ، ثم تنال منهم تصريحاً لتدرس هي بنفسها ما تعلمته ، فتصبح الأستاذة الشيخة . كما لمعت من بينهن أدبيات وشاعرات ، والناس لا ترى في ذلك غصاضة ، أو خروجاً على التقاليد»^(١) كان كثرة من اشتهر من النساء بمعارفهن العلمية والأدبية دليلاً - كما يقول لوبون - «على أهمية النساء أيام نضارة حضارة العرب ، فقد ذاع صيت عدد غير قليل منهن في العصر العباسي في

(١) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٤٧٠ .

المشرق والعصر الأموي في إسبانيا»^(٢).

ويقول ديورانت «كانت البنات يذهبن إلى المدارس سواء بسواء . ونبغ عدد من النساء المسلمات في الأدب والفن»^(٣) ولم تكن «النساء متأخرات عن الرجال في ميدان العلوم والمعارف» كما تقول كوبولد «فقد نشأ منهن عالمات في الفلسفة والتاريخ والأدب والشعر وكل ألوان الحياة»^(٤) ونحن لا نزال نتذكر عبارات جاك ريسلر في هذا المجال : «يقوم تعليم البنات على تلقينهن تربية دينية قويمية ، وعلى تعويدهن الصلاة ، وجعلهن في وقت مبكر صالحات للأعمال المنزلية ، وبعد سنوات أيضاً يعلمن قرض الشعر والفنون»^(٥) لقد كان تعليم المرأة ، كما يؤكد دينيه «يساير كل المسائرة جميع تعاليم الدين ، وقد كان في عصر ازدهار الإسلام يُفاضُ أيضاً على المسلمات ، وكانت ثقافتهن حينذاك أرفع من ثقافة الأوروبيات دون جدال»^(٦) .

ويجري كوستاف لوبون هو الآخر مقارنة بين المرأة المسلمة وزميلتها الغربية فيجد «أن نساء الشرق أعظم تعليماً من أكثر نساء أوربة» وهو يحذّر من القول «بأن طرق حياة النساء في الشرق مانعة من تعليمهن في كل وقت» ذلك «أن عدد النساء اللاتي اشتهرن أيام ازدهار

(٢) حضارة العرب ص ٤٠٣ - ٤٠٤ .

(٣) قصة الحضارة ١٣/٣٠٦ .

(٤) البحث عن الله ص ٥١ .

(٥) الحضارة العربية ص ٥٤ .

(٦) محمد رسول الله ص ٣٤١ .

حضارة العرب بعلومهنّ وآدابهن، كان كثيراً إلى الغاية، ولم يستند الكتاب الذين تحدّثوا عن جهل المرأة الشرقية إلا إلى حال الإماء اللاتي يجلبن من أقاصي الأقطار . . وما هؤلاء الكتاب إلا كمن يستنبط رقي السيدة الباريسية الفاضلة من حال خادمة غرفتها^(٧). ثم يخلص لوبون إلى القول بأن «النساء المسلمات قد أخرجن في الدهر الغابر من المشهورات العالمات بقدر ما تخرج مدارس الإناث في الغرب اليوم»^(٨).

لم يقتصر الأمر على دائرة الثقافة وحدها، ولا التربية وحدها، لكنه انداح واتسع لكي يلفّ الحياة على امتدادها: «أن نشاطات المرأة المسلمة قد تمتد أحياناً خارج المنزل. فبعض النساء المسلمات كن يقمن بمسؤوليات عامة، في الحرب والتجارة، ولكن ذلك كله كان في اطار الخلق الكريم»^(٩). وماكلوسكي إنّما تلخّص بهذه الكلمات القلائل، ليس وضع المرأة المسلمة فحسب، إنّما معادلة الحياة الإسلامية نفسها: العمل والقيم . . الحرية والالتزام . . النشاط العام والأخلاق التي تحميه من التبدّن والامتهان، وتجعله مشعاً نظيفاً يليق بهذا الكائن الفريد الذي أراد له الإسلام أن يظل مشعاً . . نظيفاً . .

ويذكرّ بوازار «بالاحترام والحرية» اللذّين كانت المرأة تتمتع بهما «في ظل الخلافة الأموية بإسبانيا. فقد كانت يومئذ تشارك مشاركة تامة في الحياة الاجتماعية والثقافية، وكان الرجل يتودّد ل (السيدة) للفرز

(٧) حضارة العرب ص ٤١٢ - ٤١٣.

(٨) روح السياسة (عن محمد كردعلي: الإسلام والحضارة العربية ١/٨٣).

(٩) رجال ونساء أسلموا ٩/٦٤.

بالخطوة لديها . . إن الشعراء المسلمين هم الذين علموا مسيحيي أوروبا
-عبر إسبانيا- احترام المرأة^(١٠).

بل إن هونكه تلحظ كيف أن هذا الاحترام عبّر عن نفسه حتى
في دائرة الجماليات الصرفة التي يتصوّر البعض جهلاً أنها وهندسة
الاسلام المركز المرأة في المجتمع، على طرفي نقيض: «إن احترام العرب
لعالم النساء واهتمامهم به ليظهران بوضوح عندما نرى أنهم خصّوه
بفيض من العطور وبأنواع الزينة التي وإن لم تكن مجهولة قبلهم، إلا
أنها فاحت بشروة الشرق العطرية الزكية، وبالأساليب الفائقة في
تحضيرها. كذلك فإن العثنون الذي كان يزيّن الوجوه الحليقة، منذ
حملات الصليبيين، على طريقة النبي محمد (ﷺ) قد أصبح نموذجاً
يقلده الرجال»^(١١).

وإلى عهد ليس ببعيد نجد المرأة المسلمة تمارس التقاليد التي
انحدرت إليها من عصور التآلق والازدهار . . وإيفلين كوبولد، الباحثة
الإنكليزية المسلمة، تنقل لنا ما كتبه اللادي ماري مونتكاد، زوجة
السير الإنكليزي في تركيا(العثمانية) الى شقيقتها حيث تقول «يزعمون
أن المرأة المسلمة في استبعاد وحجر معيب، وهو ما اودّ تكذيبه فإن
مؤلفي الروايات في أوروبا لا يحاولون الحقيقة ولايسعون للبحث عنها،
ولولا أنني كنت في تركيا وأنني اجتمعت الى النساء المسلمات، ما كان
إلى ذلك سبيل، وإني استمع إلى أخبارهم وحوادثهم وطرق معيشتهم

(١٠) إنسانية الإسلام ص ١٠٨.

(١١) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٥٣.

من سبل شتى، لذهبت أصدق ما يكتبه هؤلاء الكتاب، ولكن ما رأيته يكذب كل التكذيب أخبارهم، ولا أبالغ إذا قررت لك أن المرأة المسلمة، وكما رأيته في الآستانة، أكثر حرية من زميلاتها في أوروبا ولعلها المرأة الوحيدة التي لا تُعنى بغير حياتها البيتية، ثم انهن يعشن في مقصورات جميلات ويستقبلن من يُردن من الناس . . .»^(١٢).

وتعايش كوبولد المرأة المسلمة في مكة والمدينة فترى أن من واجبها، كما تقول «تكذيب الشوائع المنتشرة في أوروبا بشأن (الحرم) ذلك أنني قد علمت وأنا في المدينة وفي مكة، بأن جلّ الناس فيهما، إن لم أقل كلهم، ليس لهم غير زوجة واحدة، وأن هذه الزوجة تقوم بواجباتها المترتبة في صباح النهار وأطرافه، حتى إذا انتهت من أعمالها استقبلت صويحباتها وخرجت معهن للتترّه والرياضة وهي مسرورة كل السرور بحياتها وبيتها»^(١٣).

وبايجاز شديد، «فإن الحرية الجديدة التي أعطاها الإسلام للمرأة، خلقتها - كما تقول كوبولد - خلقاً جديداً، فنبت منهن الشاعرات والكاتبات والمفكرات والخطيبات والشائرات، مما لا يذكر له التاريخ مثيلاً، وهذا الحرية التي أعطاها الإسلام للمرأة منذ مئات السنوات لم تفضل بها دولة الإنكليز على نساتها إلا في الأعوام المتأخرة»^(١٤). وهي تجري مقارنة أخرى: «فكما كان للنساء الأوروبيات صالونات منذ زمن

(١٢) البحث عن الله ص ٨٥.

(١٣) نفسه ص ٨٦ - ٨٧.

(١٤) نفسه ص ٨٤.

قصير فقط، فقد كان لنساء الاسلام صالونات أدبية وسياسية واجتماعية منذ مئات السنين، وهذه الظاهرة فريدة في نوعها وليس هناك من يماثل الإسلام فيها . . وهذه الصالونات النسائية لا يجب تجاهل خطورتها وما كان لها من أثر في تغذية الحضارة الاسلامية^(١٥).

وهكذا فإن ما حدث في عصور الظلمة التي سبقت الاستعمار الغربي لعالم الاسلام، وزامتته، ونزلت بالمرأة درجات عن المكانة التي كانت تتربع فوقها . . ضيقت عليها الخناق في مساحة محدودة، بعد أن كانت ساحتها الحياة على امتدادها . . أمور لاعلاقة لها وبالإسلام نفسه، كما هو بدهي معروف، إنما هي مجموعة ظروف الجهل والتخبط والفوضى التي كان الاستعمار نفسه واحداً من أخطر أسبابها، ما جعل الصورة تتغير هذا التغير الملحوظ . . «إن العادات والتقاليد» المتشكلة في مثل تلك الظروف وليست «الشرعية الاسلامية» كما يقول ليوبولد فايس «هي المسؤولة عن العزلة التي فرضت على المرأة كل هذه المدة الطويلة في كثير من البلدان الإسلامية، ذلك أننا لانستطيع أن نجد، لافي القرآن ولا في سنة النبي (ﷺ) أيّ أمر بمزاولة هذه العادة التي التي أخذها المسلمون في ما بعد عن الروم»^(١٦).

وهو الأمر الذي يلحظه جيداً رجل القانون الفرنسي مارسيل بوازار «فليس في التعاليم القرآنية ما يسوّغ وضع المرأة الراهن في العالم الإسلامي والجهل وحده، جهل المسلمة حقوقها بصورة خاصة، هو

(١٥) نفسه ص ٨٤ - ٨٥.

(١٦) الطريق الى مكة ص ٣٠١ - ٣٠٢.

الأمهات)^(١٨)، وقال كذلك (خيركم من أحسن إلى امرأته)^(١٩)، ولا يمكن أن تصدر مثل هذه الاحكام عن مجتمع لا يحترم المرأة بوصفها امرأة. . ومرة أخرى فإن «دونيتها النسبية الراهنة بإزاء الرجل» إنما هي كما يؤكد بوازار نتيجة مباشرة للظروف الاجتماعية والاقتصادية الإجمالية للمجتمع الإسلامي. . «^(٢٠).

ولكن كان هناك - كما هو الحال دائماً - انتهازيو العقائد والافكار من الغالبين والمغلوبين على «السواء»، من سوّت لهم أنفسهم أن يربطوا الظاهرة (الزمنية) بالاسلام نفسه. . وأهدافهم واضحة بيّنة، رغم خبثها وتسترها. . أن يساعدوا، من جهتهم، وضمن سلسلة مترابطة من حلقات النشاط المضاد، على فك الارتباط بين هذه الأمة وبين دينها، حتى اذا ماضعت قيادتها العقيدية، وتفككت أوصالها، قطروها إلى شاحنة الغرب لكي تمضي - كما اتضح أكثر فأكثر - لا الى ماتريده المرأة المسلمة، ولا الرجل المسلم، وإنما إلى محطات واهداف ما كان أحد يرجو الذهاب - في يوم من الأيام - اليها، لأنها ماتكشفت في نهاية الأمر سوى عن التفكك والدمار والتعاسة والضياع. .

ما كانت - أبداً - كسباً، ولكنه الخسران المبين: ﴿يريد الله لبيّن لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم.

(١٧) إنسانية الإسلام ص ١١٤.

(١٨) رواه القضاعي والخطيب في التاريخ.

(١٩) رواه الترمذي وابن ماجه بلفظ (خيركم خياركم لئسناهم).

(٢٠) إنسانية الإسلام ص ١١٥.

والله يريد أن يتوب عليكم، ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيماً^(٢١). وصدق الله العظيم.



(٢١) سورة النساء، الآيتان ٢٦- ٢٧ .

المحتوى

٧	قضايا من ملفّ المرأة
٣٣	(١) المرأة كائناً متفرّداً
٤٥	(٢) الحقوق
٦١	(٣) الحجاب
٧٧	(٤) الأسرة
٩١	(٥) تعدّد الزوجات
١٠٩	(٦) الطلاق
١٢٣	(٧) شهادة التاريخ

كتب للمؤلف

أ- بحوث تاريخية

- ١- ملامح الإنقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز (الطبعة الثامنة) مؤسسة الرسالة - بيروت
- ٢- عماد الدين زنكي (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٣- دراسة في السيرة (الطبعة ١٣) مؤسسة الرسالة - دار النفائس
- ٤- الحصار القاسي : ملامح مأساتنا في أفريقيا (الطبعة الثالثة) مؤسسة الرسالة
- ٥- التفسير الإسلامي للتاريخ (الطبعة الخامسة) دار العلم للملايين - بيروت
- ٦- نور الدين محمود : الرجل والتجربة (الطبعة الثانية) دار القلم - دمشق
- ٧- الإمارات الأرتقية في الجزيرة والشام : أضواء جديدة على المقاومة الإسلامية للصليبيين والتمر (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ٨- في التاريخ الإسلامي : فصول في المنهج والتحليل (الطبعة الأولى) مكتبة الاسلامي - بيروت
- ٩- المقاومة الإسلامية للغزو الصليبي : عصر ولاة السلاجقة في الموصل (الطبعة الأولى) مكتبة المعارف الرياض

١٠- ابن خلدون إسلامياً (الطبعة الثانية) المكتب الإسلامي

١١- دراسات تاريخية (الطبعة الأولى) المكتب الاسلامي

١٢- حول إعادة كتابة التاريخ الإسلامي (الطبعة الأولى)

دار الثقافة الدوحة

١٣- المستشرقون والسيرة النبوية : بحث مقارنة في منهج

المستشرق البريطاني المعاصر : مونتغمري وات (الطبعة الأولى) دار الثقافة

١٤- تحليل للتاريخ الإسلامي : اطار عام (الطبعة الأولى) دار الثقافة

١٥- المنظور التاريخي في فكر سيد قطب (الطبعة الأولى)

دار القلم - بيروت

١٦- حاضر الإسلام ومستقبله من منظور غربي (قيد النشر)

١٧- دليل التاريخ والحضارة في الأحاديث النبوية الشريفة

(بالاشتراك) (قيد النشر)

ب- بحوث إسلامية

١- لعبة اليمين واليسار (الطبعة الخامسة) مؤسسة الرسالة

٢- تهافت العلمانية (الطبعة الخامسة) مؤسسة الرسالة

٣- مقال في العدل الاجتماعي (الطبعة الرابعة) مؤسسة الرسالة

٤- مع القرآن في عالمه الرحيب (الطبعة الثالثة) دار العلم للملايين

- ٥- آفاق قرآنية (الطبعة الثانية) دار العلم للملايين
- ٦- كتابات على بوابة القرن الخامس عشر (بالاشتراك) (الطبعة الأولى) دار العلوم - الرياض
- ٧- كتابات إسلامية (الطبعة الأولى) المكتب الإسلامي - مكتبة الحرمين
- ٨- أضواء جديدة على لعبة اليمين واليسار (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٩- مدخل إلى موقف القرآن من العلم الحديث (الطبعة الأولى)
- ١٠- العلم في مواجهة المادية : قراءة في كتاب (حدود العلم) (الطبعة الثالثة) مؤسسة الرسالة
- ١١- مؤشرات إسلامية في زمن السرعة (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ١٢- حول إعادة تشكيل العقل المسلم (الطبعة الخامسة) كتاب الأمة - الدوحة
- ١٣- في الرؤية الإسلامية (الطبعة الأولى) دار الثقافة
- ١٤- حوار في المعمار الكوني (الطبعة الأولى) دار الثقافة
- ١٥- الإسلام والوجه الآخر للفكر الغربي : قراءات (قيد النشر)
- ١٦- في إسلامية المعرفة : بحوث ومقترحات (الطبعة الثالثة) المعهد العالمي - فيرجينيا

- ١٧- قالوا في الإسلام (الطبعة الأولى) الندوة العالمية - الرياض
- ١٨- رؤية إسلامية في قضايا معاصرة (الطبعة الأولى) كتاب
الأمة - الدوحة
- ١٩- القرآن الكريم من منظور غربي (الطبعة الأولى) دار
الفرقان - عمان
- ٢٠- المرأة والأسرة المسلمة من منظور غربي (قيد النشر)

أعمال أدبية

- ١- المأسورون (مسرحية ذات أربعة فصول) (الطبعة الثانية) دار
الاشاد - بيروت
- ٢- في النقد الإسلامي المعاصر (نقد) (الطبعة الأولى) مؤسسة
الرسالة
- ٣- فوضى العالم في المسرح الغربي المعاصر (دراسة) (الطبعة
الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٤- الطبيعة في الفن الغربي والإسلامي (دراسة) (الطبعة الثانية)
مؤسسة الرسالة
- ٥- جداول الحب واليقين (شعر) (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٦- معجزة في الضفة الغربية (مسرحيات ذات فصل واحد)
(الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة

- ٧- خمس مسرحيات إسلامية (ذات فصل واحد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ٨- محاولات جديدة في النقد الإسلامي (نقد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ٩- الشمس والدنس (مسرحية ذات أربعة فصول) (الطبعة الأولى) دار الاعتصام - القاهرة
- ١٠- مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي (دراسة) (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ١١- الاعصار والمثذنة (رواية) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ١٢- المغول (مسرحية ذات أربعة مشاهد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ١٣- العبور (مسرحيات ذات فصل واحد) (الطبعة الأولى) دار المنارة - جدة
- ١٤- متابعات في دائرة الأدب الإسلامي (نقد) (قيد النشر)
- ١٥- الفن والعقيدة (دراسة) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ١٦- في النقد التطبيقي (نقد) (قيد النشر)
- ١٧- ابتهالات في زمن الغربية (شعر) قيد النشر
- ١٨- الهم الكبير (مسرحية) (قيد النشر)

